الوصم الاجتماعي عائق أمام نفاذ النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى العدالة في قابس

سبتمبر 2026

Cofinancé par l'Union européenne

الوصم الاجتماعي عائق أمام نفاذ النساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى العدالة في قابس

مركز المرأة العربية
للتدريب والبحوث

، ص.ب. 105، 1003 حي الخضراء
تونس-الجمهورية التونسية
الهاتف : 511 790 71 216+ الفاكس : 611 773 71 216+
www.cawtar.org

cawtar@cawtar.org - info@cawtar.org
www.facebook.com/CenterofArabWomenforTrainingandResearch
www.youtube.com/@cawtarvid2796
x.com/cawtar_ong

جمعية الكرامة للأسرة العربية بقابس

شارع الحبيب بورقيبة، إقامة 210 الطابق الثاني، قابس 6000
associationakfa@outlook.com

تم إنجاز هذا البحث بدعم من مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) وذلك في إطار مشروع صلة (Silo).

فريق العمل

الجمعيات القائمة على المشروع:	جمعية الكرامة للأسرة العربية بقابس
	جمعية نبض المرأة بالحامة
الباحثة الرئيسة:	سـارة خضـر
الباحثات المساعدات:	سيدة عرفة
	مريم الهمامي
	بلسم مطوي
المرافقة:	أ. د. سهام نجار



الفـــهرس

قائمة الرسوم البيانية	6
قائمة الجداول الإحصائية	6
قائمة الخرائط	7
قائمة الإطارات	7
الملخص	8
المقدمـــة	10
السيـــاقـــات الدوليـــة والـــوطنيـــة	10
تطور الإطار المعياري الدولي: حماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي مسؤولية دولية	10
العنف القائم على النوع الاجتماعي في تونس: محدودية نفاذ الضحايا الى العدالة رغم انتشار الظاهرة	10
العنف المبني على النوع الاجتماعي في ولاية قابس: ظاهرة عامة في سياق محلي	12
الاشكـــاليـــة	16
الأهـــــداف	17
الفرضيات	18
الإطـــــار المفـــاهيمـــي:الوصم الاجتماعي: إطار نظري لفهم التمثلات الاجتماعية للمرأة ضحية العنف	18
مراجعة الأدبيات السابقة	20
المنهجيـة	22
النتائج	25
صعوبات البحث	40
التوصيات والإجراءات المقترحة	41
التدخّل في مجال العنف القائم على النوع الاجتماعي	43
نموذج التدخل المزمع تنفيذه	55
الخـــاتمة	56
الـــمراجع	57
المـــلاحق	59

قائمة الرسوم البيانية

- **الرسم البياني عدد 1 :** إحصائيات التبليغ عن العنف ضد المرأة الواردة على الخط الأخضر 1899 لسنة 2021.
- **الرسم البياني عدد 2 :** مؤشرات إحصائية مبنية على تعهد الوحدات المختصة في جرائم العنف ضد المرأة (الأمن الوطني والحرس الوطني) لسنة 2021.
- **الرسم البياني عدد 3 :** مؤشرات إحصائية حول العنف ضد المرأة مبنية على الإشعارات الواردة على الخط الأخضر 1899 لسنة 2021.
- **الرسم البياني عدد 4 :** ا نموذج للوصم المركب عائق أمام نفاذ النساء ضحايا العنف في قابس إلى العدالة.
- **الرسم البياني عدد 5 :** نموذج للمسار المركب للعنف والوصم والتقاضي للنساء ضحايا العنف في قابس.

قائمة الجداول الإحصائية

- **الجدول عدد (1) :** أهم المؤشرات التنموية لولاية قابس 2024.
- **الجدول عدد (2) :** توزيع السكان في ولاية قابس حسب المعتمدية والجنس(بالألف) لسنة 2024.
- **الجدول عدد (3) :** الخصائص التربوية للسكان في ولاية قابس (مجموع الجنسين) لسنة 2024.
- **الجدول عدد (4) :** الخصائص التربوية للسكان(اناث) في ولاية قابس لسنة 2024.
- **الجدول عدد (5) :** مؤشرات حول العاطلين عن العمل(إناث) في ولاية قابس لسنة 2024.

قائمة الخرائط

- خــارطة التقسيم الإداري لولاية قابس.

قائمة الإطارات

- **الإطار عدد (1) :** المراجعات الأدبية.
- **الإطار عدد (2) :** منهجية البحث.
- **الإطار عدد (3) :** اهم نتائج البحث.
- **الإطار عدد (4) :** مختارات مت شهادات النساء المستجوبات.

ملخص

تتناول هذه الدراسة إشكالية الوصم الاجتماعي بوصفه عائقًا بنيويًا أمام نفاذ النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى العدالة في ولاية قابس بتونس. وتنطلق من ملاحظة مفادها أنّ التطور التشريعي الذي شهدته تونس في مجال حماية النساء، وخاصة مع صدور القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، لم يؤدِّ بالضرورة إلى تحقيق نفاذ فعلي ومتساوٍ للنساء إلى العدالة. وتندرج هذه الإشكالية ضمن إطار تحليلي أوسع يُعرف في أدبيات حقوق الإنسان بمفهوم فجوة العدالة الجندرية، التي تشير إلى التباين القائم بين الضمانات القانونية المقررة للنساء وبين قدرتها الواقعية على تفعيل هذه الحقوق.

وتهدف الدراسة إلى تحليل الكيفية التي يسهم بها الوصم الاجتماعي في تعطيل مسارات التبليغ والتقاضي بالنسبة للنساء ضحايا العنف، وذلك من خلال مقاربة سوسيولوجية-قانونية تسعى إلى فهم التفاعل بين النصوص القانونية والبنى الاجتماعية والثقافية المؤطرة لسلوك الفاعلين الاجتماعيين. ولتحقيق هذا الهدف اعتمد البحث منهجًا نوعيًا يقوم على تحليل المعطيات الميدانية المستمدة من مقابلات نصف موجهة مع نساء تعرضن لأشكال مختلفة من العنف القائم على النوع الاجتماعي، إلى جانب مقابلات مع عدد من الفاعلين المؤسساتيين المعنيين بموضوع العنف ضد النساء، من قضاة ومحامين وممثلين عن مؤسسات عمومية وجمعيات مدنية. وقد شمل المجال الجغرافي للدراسة بمعتمديتين من ولاية قابس هي قابس المدينة والحامة، وهوما يسمح برصد الفوارق بين السياقين الحضري وشبه الحضري.

تكشف النتائج الأولية للدراسة أن الوصم الاجتماعي يمثل أحد أهم العوائق غير المرئية التي تحد من لجوء النساء إلى القضاء، إذ لا يزال التبليغ عن العنف يُنظر إليه في العديد من السياقات الاجتماعية باعتباره تهديدًا لسمعة الأسرة أو خرقًا للأعراف الاجتماعية. ويؤدي هذا التصور إلى إعادة تأطير فعل التبليغ بوصفه سلوكًا منحرفًا أو غير مرغوب فيه اجتماعيًا، مما يفضي إلى تحميل الضحية مسؤولية تفكك الأسرة بدل الاعتراف بها كضحية انتهاك لحقوقها. كما تبين المعطيات الميدانية أن ضغط الأسرة والمحيط الاجتماعي يسهم في تكريس الصمت الحلول دون متابعة الضحايا للمسار القضائي، تحت مبررات الحفاظ على الاستقرار الأسري أو تجنب الوصم الاجتماعي. وغالبًا ما يؤدي هذا الضغط إلى تأجيل اللجوء إلى القضاء إلى مراحل متأخرة، بعد تفاقم العنف وبلوغه مستويات تهدد السلامة الجسدية أو الحياة.

وتخلص الدراسة إلى أن العوائق التي تحد من نفاذ النساء ضحايا العنف إلى العدالة لا تقتصر على الجوانب القانونية أو المؤسسية، بل ترتبط أساسًا بالبنى الاجتماعية والثقافية التي تعيد إنتاج الوصم ولوم الضحية. ومن ثمّ تؤكد على ضرورة تبني مقاربة شمولية لمناهضة العنف ضد النساء تجمع بين تطوير الإطار القانوني، وتعزيز التوعية المجتمعية، ونشر الثقافة القانونية، وتدعيم آليات الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا، بما يضمن التفعيل الفعلي للحماية القانونية التي يقرها التشريع التونسي.

الكلمات المفاتيح: الوصم-العنف القائم على النوع الاجتماعي-النفاذ الى العدالة.

Résumé

Cette étude analyse la stigmatisation sociale en tant qu'obstacle structurel à l'accès des femmes victimes de violences fondées sur le genre à la justice dans le gouvernorat de Gabès, en Tunisie. Elle part du constat que les avancées législatives, notamment la loi organique n° 58 de 2017 relative à l'élimination de la violence à l'égard des femmes, n'ont pas nécessairement garanti un accès effectif et égal à la justice. Cette problématique s'inscrit dans le cadre du « gender justice gap », entendu comme l'écart entre les garanties juridiques reconnues et leur effectivité réelle.

L'étude vise à analyser la manière dont la stigmatisation sociale entrave les processus de signalement et de recours judiciaire des femmes victimes de violences. Elle adopte une approche sociojuridique permettant de saisir les interactions entre normes juridiques et structures sociales et culturelles. La méthodologie repose sur une enquête qualitative fondée sur des entretiens semi-directifs menés auprès de femmes victimes de violences, ainsi qu'auprès d'acteurs institutionnels, notamment des magistrats, des avocats et des représentants d'institutions publiques et d'organisations de la société civile. Le terrain de recherche couvre les délégations de Gabès Ville et d'El Hamma, ce qui permet d'appréhender les différenciations entre contextes urbain et semi-urbain.

Les résultats préliminaires mettent en évidence que la stigmatisation sociale constitue un obstacle majeur et largement invisible au recours des femmes à la justice. Le signalement des violences est fréquemment perçu comme une atteinte à l'honneur familial ou une transgression des normes sociales, conduisant à requalifier la démarche judiciaire en comportement déviant et à transférer la responsabilité de la rupture familiale sur la victime elle-même. Par ailleurs, la pression familiale et sociale contribue à l'instauration du silence et à la dissuasion des poursuites judiciaires, au nom de la préservation de la stabilité familiale ou de l'évitement du stigmate. Ce mécanisme entraîne un retard significatif dans le recours à la justice, souvent à des stades avancés de la violence.

L'étude met en évidence que ces obstacles s'enracinent principalement dans des structures socioculturelles qui reproduisent la stigmatisation et le blâme des victimes. Elle plaide ainsi pour une approche globale articulant réforme juridique, sensibilisation sociale, diffusion de la culture juridique et renforcement des dispositifs de soutien psychologies et social aux victimes.

Mots-clés : stigmatisation – violence fondée sur le genre – accès à la justice.

المقـدمــة

لقد تحقق تطور هام في مجال تعزيز مكانة المرأة اجتماعيا واقتصاديا ووفرت القوانين الدولية والوطنية ضمانات وآليات لتكرس الحقوق الإنسانية للمرأة وحمايتها من التجاوزات والانتهاكات بما فيها خاصة العنف المبني على النوع الاجتماعي. إلا أن هذا المنجز عل أهميته لا يجب أن يحجب عنا حقيقة المعاناة التي لازالت تعيش تحت وطأتها آلاف الفتيات والنساء في الكثير من المجتمعات. وهوما تؤكده الدراسات[1] والأرقام الدولية والوطنية المفزعة التي تكشف الانتشار الكبير لهذه الظاهرة وتناميها[2].

1/ السيــاقــات الدوليـــة والــوطنيــة

تطور الإطار المعياري الدولي: حماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي مسؤولية دولية

ينظر القانون الدولي لحقوق الإنسان لحقوق المرأة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان كما شهدت العقود الأخيرة تطورا كميا ونوعيا هاما في المواثيق الدولية المعنية بقضايا المرأة عموما والعنف الجندري تحديدا. من اهمها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[3](CEDAW) التي لم تكتفِ بتعريف التمييز، بل أعادت تأطير المساواة بين الجنسين باعتبارها عملية مستمرة لإزالة العوائق البنيوية وهي تشكل نقلة نوعية لأنها تتجاوز مفهوم المساواة الشكلية (Formal Equality) الذي تكرّسه الصكوك الدولية العامة، نحو المساواة الفعلية (Subs-tantive Equality) التي تراعي السياقات الاجتماعية والثقافية التي تكرّس دونية النساء. ثم تحقق تطور هام مع صدور إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة سنة 1993[4]وهو اول نص دولي يخصص بالكامل لمعضلة العنف الجندري ثم تتالت النصوص الدولية لتهتم بمعالجة جوانب محددة من العنف القائم على النوع الاجتماعي[5] . إذ يضبط القانون الدولي لحقوق الإنسان واجبات الدول في توفير الحماية من العنف الجندري ويلزمها بمعالجة أسبابه ومنع كل أشكاله[6].

العنف القائم على النوع الاجتماعي في تونس: محدودية نفاذ الضحايا الى العدالة رغم انتشار الظاهرة

1/ إطار قانوني حمائي وردعي

التزمت الدولة التونسية بتحقيق المساواة بين الجنسين وبالقضاء على العنف ضد النساء حيث صادقت على كل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية التي تكرس حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين[7].كما عرف الإطار الدستوري والتشريعي التونسي المتعلق بضمان حقوق المرأة وحمايتها من الانتهاكات تطورا نوعيا وكميا لافتا خاصة بعد 2011، حيث تم تكريس هذه الحقوق في دستور 25/07/2022 الذي يضمن المساواة التامة بين

(1) أنظر، الأمم المتحدة، دراسة معمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة (2006)، وثيقة رقم A/61/122/Add.1.

(2) أنظر، منظمة العفو الدولية، مصائرنا بأيدينا: معًا نضع حدًا للعنف ضد المرأة (لندن: منظمة العفو الدولية، 2004). أيضا، مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (CREDIF)، «العنف ضد النساء: واقع مفزع»، مجلة الكريديف، عدد 50 (تونس، 2017).

(3) اعتمدت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تُسمى أيضاً سيداو، خلال دورة الجمعية العامة في 18 ديسمبر 1979، ودخلت حيز النفاذ في 3 ديسمبر 1981.

(4) الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، المعتمد من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قراراها عدد 48\104 المؤرخ في 20 ديسمبر 1993.

(5) من بينها، بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. اعتمد في 15 نوفمبر 2000، ودخل حيز النفاذ في 25 ديسمبر 2003.

(6) منظمة الأمم المتحدة، دراسة معمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة، مرجع سابق، ص 36.

(7) على غرار الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (وقعت عليها تونس في 24 جويلية 1980، وصادقت عليها في 20 سبتمبر 1985) وبروتوكولها الإضافي (البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، اعتماد في أكتوبر 1999 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة (القرار 54/4)، صادقت عليه تونس في 23/09/2008. والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)؛ واتفاقية حقوق الطفل الصادرة في 20 نوفمبر 1989 والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (1981)؛ بالإضافة إلى بروتوكول مابوتو المتمم لهذا الميثاق المتعلق بحقوق المرأة في إفريقيا

الجنسين(الفصل23) وما يميز هذا الدستور هو أنه جعل من مسألة حماية المرأة من العنف حقا دستوريا وألزم الدولة بحمايتها منه إذ تنص الفقرة الأخيرة من الفصل 51 على أن «تتّخذ الدولة التّدابير الكفيلة بالقضاء على العنف ضد المرأة» بما يعني أن الدولة بمختلف أجهزتها مطالبة بمقتضى الدستور ببذل كل العناية والحرص اللازمين لحماية كل امرأة موجودة على الأراضي التونسية من مختلف أشكال العنف الجندري وبغض النظر عن جنسيتها ووضعها القانوني. وعلى المستوى التشريعي صدرت عديد القوانين الهامة التي توفر حماية قانونية للمرأة، أبرزها **القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 لمناهضة العنف ضد المرأة**[8] الذي يعتبر قانونا طلائعيا وحقوقيا بامتياز[9].

ينتشر العنف ضد المرأة على نطاق واسع في تونس ويطال نساء من مختلف الأعمار والمواقع الجغرافية والمستويات التعليمية والفئات الاقتصادية والاجتماعية. وتظهر الأبحاث الحديثة أن العنف القائم على النوع الاجتماعي يمثل واقعاً اجتماعياً وثقافياً في تونس. إّذ تبين المعطيات أنّ امرأة واحدة على الأقل من بين كل امرأتين تتعرض إلى شكل من أشكال العنف. وقد كشف المسح الوطني لسنة 2010 الذي أنجزه الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري (ONFP) أنّ نسبة انتشار العنف ضد النساء بلغت 47%، وخاصة في الفضاء الأسري. حيث أفادت نحو 47.6% من المستجوبات من النساء العازبات والمخطوبات والمتزوجات والمطلقات والأرامل القاطنات في المناطق الريفية والحضرية بأنهن تعرضن لشكل من أشكال العنف في مناسبة واحدة على الأقل في حياتهن[10].وبعد خمس سنوات، ارتفعت هذه النسبة إلى 53% في الفضاء العام، وفقاً لنتائج المسح الوطني حول العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام بتونس، الذي أُنجز سنة 2015 ونُشر سنة 2016 من قبل مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة[11] (CREDIF).وبحسب التقريـر الوطنـي حول العنف ضد المرأة في تونس بعنوان سنة 2021 تجاوز عدد المكالمات الواردة على الخط الأخضر 1899 الـ 7500 مكالمة، وتخص 20% منها إشعارات حول العنف المسلط على النساء، ورغم انخفاض عدد المكالمات الواردة مقارنة بسنة 2020 إلا أن الإشعارات إجمالا بقيت مرتفعة مرتين مقارنة بسنتي 2018 و 2019 [12].ويبين التقرير أن أكثر الأشكال ارتفاعا هو العنف المعنوي بنسبة تقدر بـ 84% ويليها العنف المادي بنسبة تقدر بـ 72% ويبقى العنف الاقتصادي في المرتبة الثالثة بنسبة تراوح 42% من بين الإشعارات الواردة.[13] (انظر الرسم البياني عدد 1).

وتجدر الإشارة الى أنّ نسبة النّساء المتعرضات للعنف في الوسطين العائلي والزّوجي بلغت 58 % أي أكثر من النّصف (انظر الرسم البياني عدد 3). وهي نسبة جدّ هامّة وجب التّفكري في أسبابها خاصّة وأنّه من المفترض ان تكون هذه الأماكن فضاءات آمنة للمرأة. كما أن 37.1 % من النّساء المستجوبات كنّ عرضة للعنف الرّقميّ سنة 2022[14].

2/ فجوة العدالة بالنسبة للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعيGender Justice Gap

رغم هذه الأرقام المفزعة تجد الكثير من الضحايا صعوبة كبيرة في التمتع بالحق في النفاذ الى العدالة رغم تكريسه في النصوص الدولية[15] والتشريع الوطني[16]. وهو ما ينتج عنه فجوة في نفاذ النساء إلى العدالة والتي تعد بدورها شكلا من أشكال العنف البنيوي ضد النساء وتعرف بانها الفارق بين ما تنص عليه القوانين من حقوق وحماية للنساء، وبين

(8) الرائد الرسمي عدد 65 بتاريخ 15/08/2017، ص 2586-2593.

(9) أنظر، الدريسي، سهام. قانون، القضاء على العنف ضد المرأة في تونس: السرديات وديناميكيات المناصرة، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية، الجامعة الأمريكية في بيروت، فيفري 2022.

(10) المعهد الوطني للإحصاء، المسح الوطني حول العنف المسلط على النساء في تونس (تونس، 2022).

(11)مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (CREDIF)، نساء تونس في أرقام ومؤشرات (تونس: CREDIF، 2024)، ص 3.

(12)وزارة المرأة والأسرة وكبار السن، التقرير السنوي الثالث حول مناهضة العنف ضد المرأة 2021 (تونس، 2021)، ص 36–37. متوفر على هذا الرابط:
http://www.femmes.gov.tn/wp-content/uploads/2021/08

(13) المرجع السابق، ص 38.

(14) نساء تونس في أرقام ومؤشرات، مرجع سابق، ص 4.

(15) انظر، محمد بن عيسى، «الحق في النفاذ إلى العدالة في القانون الدولي: دراسة مقارنة بين المنظور الأممي والإقليمي»، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، العدد 12 (2020).

(16) يلزم الفصل 123 من الدستور الدولة بضمان حقّ التّقاضي على درجتين وحق كلّ شخص في محاكمة عادلة في أجل معقول. ونصص على أن المتقاضين متساوين أمام القضاء. كما ان حقّ التّقاضي وحقّ الدّفاع مضمونان.

ما تتيحه لهن فعليا من وصول وإنصاف في الواقع العملي أي أنها تمثل الهوة بين النص القانوني والتطبيق الفعلي.

إذ تظهر الدراسات[17] والبحوث الميدانية[18] انه ورغم دخول القانون عدد 58 حيز النفاذ منذ سنوات فإن نفاذ النساء ضحايا العنف للعدالة بقي ضعيفا.هذه الفجوة تظهرها بوضوح الأرقام التي سجلتها وزارة الداخلية خلال سنة 2021 تعهدت الوحدة المركزية بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة ومصلحة وقاية الأحداث التابعتين للإدارة الفرعية للوقاية الاجتماعية بإدارة الشرطة العدلية والفرق المختصة بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة والطفل المحدثة بكافة مناطق الأمن الوطني والبالغ عددها الجميل 70 فرقة جهوية بعدد 41668 قضية عنف بأشكاله المختلفة (مادي، معنوي، جنسي، اقتصادي وسياسي).[19].ووفقا لإحصائيات وزارة العدل لنفس السنة (2021) فان مجموع عدد مرتكبي جرائم الاعتداء بالعنف ضد المرأة الذين تم تتبعهم بلغ 206 منهم 111 فقط صدرت ضدهم أحكام (محكومين) من بينهم 64 سجينا[20] وإذا قمنا بعملية مقارنة بين هذه الأرقام وعدد الاشعارات التي وردت على الخط الأخضر في نفس الفترة سنلاحظ التفاوت الواضح بينهما. فخلال سنة 2021 تجاوز عدد المكالمات الواردة على الخط الأخضر 1899 الـ 7500 مكالمة، وتخص 20% منها إشعارات حول العنف المسلط على النساء أي بمعدل 1500 اشعار في حين ان عدد القضايا لم يتجاوز في اقصى الحالات 700 قضية أي بنسبة 46.67٪. اي ان أكثر من نصف حالات العنف اكتفت بالاتصال بالخط الأخضر ولم تبادر بالتشكي لدى الفرق المختصة بالعنف الجندري لدى وزارة الداخلية.

3/ العنف المبني على النوع الاجتماعي في ولاية قابس: ظاهرة عامة في سياق محلي

ولاية قابس هي إحدى اهم ولايات الجنوب الشرقي للبلاد التونسية بمساحة تقدر ب 7166 كلم2 وتعد 13 معتمدية و16 بلدية و73 عمادة (انظر الخريطة) وحسب احصائيات سنة 2024 بلغ عدد سكانها 410 847 (جدول عدد1) منهم 211,12 اناث (جدول رقم 2) وتقدر نسبة الامية في الجهة بـ 16,3(الجدول رقم 3) في حين تبلغ هذه النسبة 37.929 في صفوف الإناث (الجدول رقم 4). ورغم أنه لا تتوفر إحصائيات رسمية حول نسب العنف المبني على النوع الاجتماعي في ولاية قابس لكن انطلاقا من الأرقام الوطنية وبناء على بعض المؤشرات يمكن القول بان هذا العنف منتشر في هذه الولاية كما هو منتشر في باقي الولايات ولو بنسب متفاوتة. فحسب التقرير السنوي الثالث حول مناهضة العنف ضد المرأة لسنة 2021 فان عدد القضايا التي تعهدت بها الفرق المختصة بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة والطفل التابعة لوزارة الداخلية في ولايات الجنوب لم يتجاوز في اقصى الحالات 200 قضية بما يعني ان من اجمالي 1500 حالة عنف 200 فقط تصل الى القضاء في الجنوب أي بنسبة 13.33.[21] (**انظر الجدول عدد6**).ووفقا للتقرير الوطني حول العنف ضد المرأة في تونس بعنوان سنة 2021 سجلت المندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة في **ولاية قابس تحديدا** 161 حالة عنف ضد المرأة بينها 49 حالة عنف مادي و79 حالة عنف معنوي و31 عنف اقتصادي وحالتين عنف جنسي. معظمها حالات عنف زوجي بنسبة 156 حالة[22].بما يعني أنه وبرغم هذا الانتشار الكبير والواسع للعنف المبني على النوع الاجتماعي فإن عددا كبيرا من النساء ضحايا العنف يواجهن صعوبات عديدة وتعقيدات جمة في النفاذ إلى العدالة والتماس سبل الانتصاف.

ان البحث في الأسباب التي تحول دون نفاذ النساء ضحايا العنف الى العدالة قد يقودنا في البداية الى العوائق القانونية والاجرائية المرتبطة بطول إجراءات التقاضي وتعقيدها، غير ان هذه الأسباب على أهميتها لا يمكن ان تقدم لنا تفسيرا وفهما واضحا لتواصل ظاهرة عزوف الضحايا عن اللجوء الى العدالة لمقاضاة الجناة خاصة ان القانون عدد

(17)Nadia Guessous, « Les femmes et la justice dans le monde arabe : entre la loi et la coutume », Revue Tiers Monde, no. 224 (2015).

(18) Association Tunisienne des Femmes Démocrates (ATFD), Les trajectoires de lutte contre la violence faite aux femmes : entre blocage et résilience (Tunis : ATFD, 2022).

(19)المرجع السابق، ص 39.

(20)المرجع السابق، ص50.

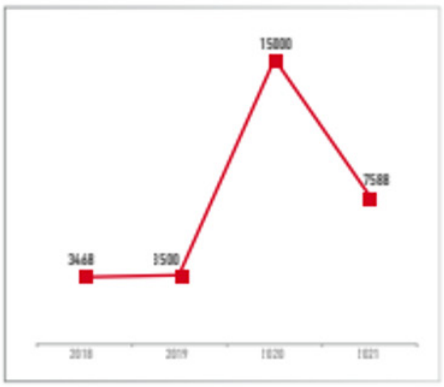
(21) وزارة المرأة والأسرة وكبار السن، التقرير السنوي الثالث حول مناهضة العنف ضد المرأة 2021، مرجع سابق، ص46.

(22) المرجع السابق، ص46.

58 وفر لهن عديد التسهيلات (مجانية الفحص الطبي، الحق في الاعانة العدلية، الحق في الايواء...).

لهذا يبقى السؤال قائما حول الأسباب الحقيقية التي تدفع عديد النساء في ولاية قابس الى الاضطرار للتعايش مع العنف المتكرر والمستمر؟ ماهي العوامل العميقة التي تجبرهن على التزام الصمت أو سحب الشكوى في حال أقدمت على تقديمها؟

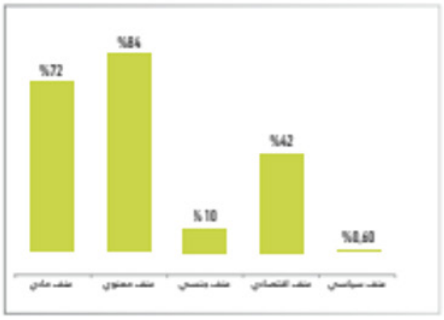
الرسم البياني عدد1: مؤشرات إحصائية حول العنف ضد المرأة مبنية على الإشعارات الواردة على الخط الأخضر 1899 لسنة 2021.



رسم بياني عدد 01 :
تطور عدد المكالمات الواردة على الخط الأخضر 1899

1. الخط الأخضر 1899 [31]

خلال سنة 2021 تجاوز عدد المكالمات الواردة على الخط الأخضر 1899 الـ 7500 مكالمة، وتخص 20% منها إشعارات حول العنف المسلط على النساء، ورغم انخفاض عدد المكالمات الواردة مقارنة بسنة 2020، إلا أن الإشعارات إجمالا بقيت مرتفعة مرتين مقارنة بسنتي 2018 و 2019.



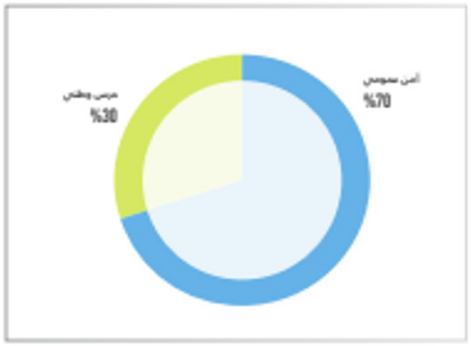
رسم بياني عدد 02 :
توزيع إشعارات العنف ضد المرأة الواردة على الخط الأخضر 1899 حسب أنواع العنف لسنة 2021

أما في ما يخص توزيع أشكال العنف المسلط على النساء، يتبين في الرسم البياني عدد 02 أنّ أكثر الأشكال ارتفاعا هو العنف المعنوي بنسبة تقدر بـ 84% ويليها العنف المادي بنسبة تقدر بـ 72% ويبقى العنف الاقتصادي في المرتبة الثالثة بنسبة تراوح 42% من بين الإشعارات الواردة.

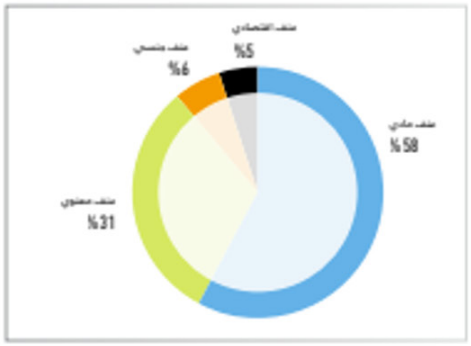
المصدر: التقريـر الوطنـي حولّ مقاومة العنف ضد المرأة في تونس ة بعنوان سنة 2021 تطبيقا للقانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017، ص38.

الرسم البياني عدد 2: مؤشرات إحصائية مبنية على تعهد الوحدات المختصة في جرائم العنف ضد المرأة (الأمن الوطني والحرس الوطني) لسنة 2021.

تعهدت الوحدات المختصة في جرائم العنف ضد المرأة والطفل، سواء من الأمن العمومي او الحرس الوطني بحوالي 69777 ألف شكاية.



رسم بياني عدد 13 :
توزيع الشكايات الواردة على على الوحدات المختصة في جرائم العنف حسب السلك



رسم بياني عدد 14 :
توزيع الشكايات الواردة على الوحدات المختصة حسب شكل العنف ضد المرأة والطفل

نلاحظ أن العنف المادي من أبرز أشكال العنف المبلّغ عنها، نظرا لسهولة إثباته. ورغم صعوبة سبل إثبات العنف المعنوي إلا أنه يتصدر المرتبة الثانية، وهو ما يشير إلى ارتفاع درجة الوعي لدى الضحايا برفض كل أشكال العنف و التحول من المسكوت إلى المرفوض. تليه قضايا العنف الجنسي ثم العنف الاقتصادي.

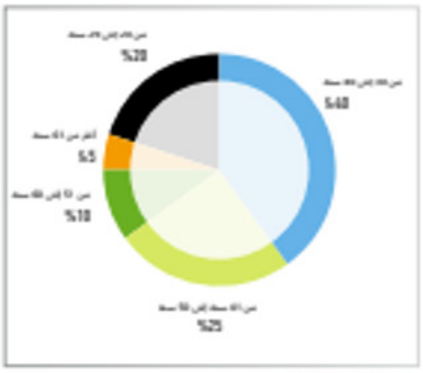
المستوى التعليمي للضحية	النسبة المالوية
تعليم أساسي	%35.89
تعليم ثانوي	%38.89
تعليم عالي	%14.33

جدول عدد 01 :
توزيع النساء ضحايا العنف حسب المستوى التعليمي سنة 2021.

يبين الجدول أن كل النساء عرضة إلى العنف مهما كان مستواهنّ التعليمي، ولكن يُلاحظ التفاوت بين الفئة ذات التعليم الأساسي والثانوي وذات التعليم العالي إذ يُعدّ التعليم من الأسباب التي يمكن أن تحمي الضحية من إمكانية تعرضها للعنف. وهو ما تؤكده المعطيات حول النشاط الاقتصادي للنساء ذلك أن الفئة العاطلة عن العمل هي الفئة الأكثر عرضة للعنف من غيرها.

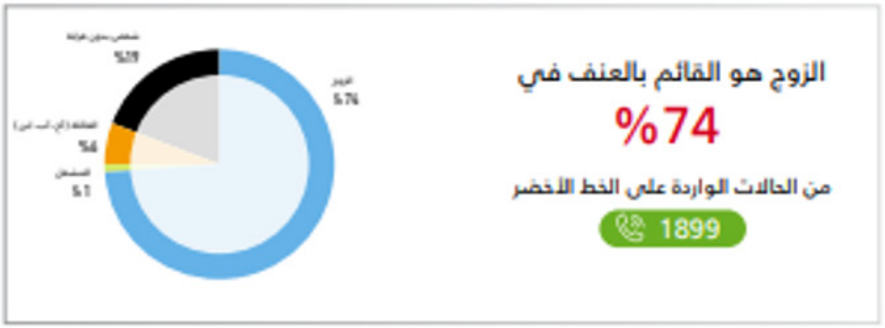
المصدر: التقريـر الوطنـي حولّ مقاومة العنف ضد المرأة في تونس ة بعنوان سنة 2021 تطبيقا للقانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017، ص38.

الرسم البياني عدد3: مؤشرات إحصائية حول العنف ضد المرأة مبنية على الإشعارات الواردة على الخط الأخضر 1899 لسنة 2021.

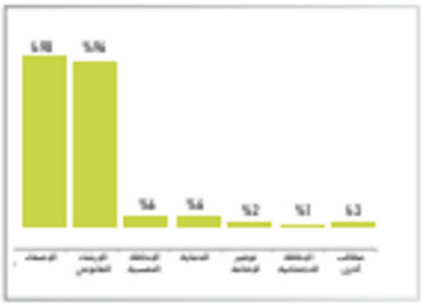


رسم بياني عدد 03 :
التوزيع السني لضحايا العنف حسب الفئة العمرية والمتصلات بالخط الأخضر 1899 لسنة 2021

إذا دققنا في المتغيرات الخاصة بإشعارات العنف المسلط على المرأة والواردة على الخط الأخضر 1899، نلاحظ أن الفئة العمرية الأكثر عرضة للعنف واللاتي اتصلن هي الفئة من 30 إلى 40 سنة بنسبة 40% وتليها الفئة من 41 إلى 50 سنة بنسبة 25%، ويمكن اعتبار هاتين الفئتين «العمر تحت الضغط».



رسم بياني عدد 04 :
ملامة القائم بالعنف بالنسبة خلال سنة 2021
الخط الأخضر 1899



رسم بياني عدد 05 :
توزيع خدمات الخط الأخضر 1899 المسداة لفائدة النساء ضحايا العنف

يبرز الرسم البياني عدد 05 أن طلب الإرشاد القانوني يمثل أعلى النسب لفائدة المتصلات بالخط الأخضر، وهو دليل على ضعف معرفتهن بالحقوق القانونية وإجراءات التقاضي التي يمكن أن يتمتع بها الضحايا لحماية أنفسهم وتتبع الجناة. ومقارنة بسنة 2020، فقد ارتفعت الطلبات المتعلقة بالإرشاد القانوني من 87,5% سنة 2020 إلى 96% سنة 2021.

المصدر: التقريـر الوطنـي حولّ مقاومة العنف ضد المرأة في تونس ة بعنوان سنة 2021 تطبيقا للقانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017، ص42.

ثانيا- الإشكـــاليـــة

شهد الإطار القانوني في تونس خلال السنوات الأخيرة تطوراً ملحوظاً في مجال حماية النساء من العنف، خاصة مع صدور القانون عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، غير أن التجارب الميدانية والعديد من الدراسات[23] تشير إلى وجود فجوة بين الضمانات القانونية المتاحة والنفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف إلى منظومة العدالة. إذ ما تزال العديد من النساء يترددن في التبليغ عن العنف أو في مواصلة المسار القضائي، وهو ما يطرح تساؤلات حول العوامل الاجتماعية والثقافية التي تعيق تفعيل هذه الحقوق.

من بين العوامل التي تساعد على فهم هذه الفجوة وتفسيرها، يبرز **الوصم الاجتماعي** بوصفه أحد العوامل الاجتماعية التي قد تحد من قدرة النساء على المطالبة بحقوقهن. إذ يعمل الوصم كآلية مركزية لإعادة إنتاج الصمت والإقصاء، حيث تتعرض النساء ضحايا العنف إلى آليات مختلفة من اللوم والتشكيك والتقليل من المعاناة، بما يفضي إلى تحميل الضحية مسؤولية ما تعرضت له. ولا يقتصر هذا الوصم على الفضاء العائلي أو المجتمعي فحسب، بل قد يمتد أحيانًا إلى بعض الممارسات المؤسسية (كمحاولة الأجهزة الأمنية ثني الضحية عن التشكي او تسويفها وحتى التقليل من خطورة العنف الذي تعرضت له ...)، بما يؤثر في مسار **النفاذ إلى العدالة** وفي ثقة الضحايا في المؤسسات.

يطرح هذا الوضع الإشكال الأساسي التالي: **كيف تتحول التمثلات والضغوط الاجتماعية المسلطة على المرأة ضحية العنف إلى عوائق قوية وملموسة تمنع نفاذها إلى العدالة؟**

في هذا السياق يكتسب تحليل هذه الظاهرة في **ولاية قابس** أهمية خاصة، فرغم اشتراكها مع بقية الجهات في انتشار ظاهرة العنف ضد النساء، فإنها تتميز ببعض الخصوصيات الاجتماعية والثقافية. اذ تغلب على البنية الاجتماعية في قابس الطابع المحافظ والروابط الاسرية القوية التي تعتبر ان المشاكل الاسرية لابد ان تظل داخلها ولا يجب ان تخرج إلى العلن لان في خروجها **«فضيحة وعار ومس من سمعة الأسرة»**. وتسود فيه منظومة قيمية تعلي من شان المرأة «الكتومة» و «الصابرة» و «المضحية» من اجل اسرتها وأبنائها وفي المقابل ينظر إلى المرأة التي تلجأ إلى الأمن او القضاء على انها «متمردة» و «متسببة في تفكك الاسرة » ومتسببة في «**الفضيحة** » و «**العار** » لعائلتها.

هذه العوامل من شانه أن تعزز أو تعيد تشكيل آليات الوصم الاجتماعي التي قد تؤثر في أنماط إدراك العنف ضد النساء وفي طرق التعامل معه داخل المجتمع والمؤسسات.

أسئلـــة البحث

1/ السؤال الرئيسي

كيف يسهم الوصم الاجتماعي، بوصفه آلية اجتماعية وثقافية متعددة المستويات، في الحد من النفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى العدالة في ولاية قابس؟

2/ الأسئلة الفرعية

إن الإجابة عن السؤال الرئيسي للبحث يفترض ان تتم الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

ما هي التمثلات الاجتماعية السائدة في ولاية قابس تجاه النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟

كيف يؤثر الوصم الاجتماعي في الجهة على قرارات الضحايا المتعلقة بالتبليغ عن العنف أو العدول عنه؟

(23) ATFD, Les trajectoires de lutte contre la violence faite aux femmes, 2022, op.cit.

ما هي الآليات العملية التي من شانها أن تساعد على بناء الوعي بخطورة العنف القائم على النوع الاجتماعي وأهمية تقديم الدعم النفسي والمادي للنساء ضحايا هذا العنفّ في ولاية قابس؟

أهـــــداف البحث

يندرج هذا البحث في إطار مقاربة سوسيو-قانونية تسعى إلى تحليل العلاقة بين العوامل الاجتماعية والثقافية وبين النفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى العدالة. إذ تشير العديد من المعطيات الميدانية إلى أن عددا مهما من النساء ضحايا العنف يترددن في التبليغ عن الانتهاكات التي يتعرضن إليها أو في مواصلة المسار القضائي بعد تقديم الشكوى. ويطرح هذا الوضع تساؤلات جوهرية حول دور العوامل الاجتماعية والثقافية، وفي مقدمتها الوصم الاجتماعي، في الحد من قدرة النساء على تفعيل الحقوق التي يضمنها القانون. وانطلاقاً من ذلك يقوم البحث على هدف عام وعدد من الأهداف الفرعية.

1/ الهدف العـــام للبحث

يهدف البحث أساسا الى فهم كيفية تأثير الوصم الاجتماعي في الحد من النفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى العدالة، من خلال تحليل آلياته الاجتماعية وتأثيراته على مسارات التبليغ والمتابعة القضائية.

2/ الأهداف الفرعية للبحث

- ✓ **تحليل التمثلات الاجتماعية المرتبطة بالنساء ضحايا العنف في قابس**

استكشاف التمثلات الاجتماعية السائدة في المجتمع المحلي تجاه النساء اللاتي يكشفن عن تعرضهن للعنف، وذلك من خلال تحليل الخطابات والمواقف الاجتماعية المرتبطة بالضحية، مثل لوم الضحية أو التشكيك في مصداقيتها أو ربط التبليغ عن العنف بمخاطر الفضيحة الاجتماعية.

- ✓ **تحليل تأثير الوصم الاجتماعي على مسار نفاذ النساء ضحايا العنف إلى العدالة في قابس**

فهم كيفية تأثير الوصم الاجتماعي في مختلف مراحل المسار القضائي (التبليغ، التحقيق، المتابعة الإجراءات القضائية) وتحديد العوائق الاجتماعية التي قد تحدّ من فعالية الآليات القانونية المتاحة لحماية النساء ضحايا العنف.

- ✓ **تقديم توصيات لتعزيز نفاذ النساء ضحايا العنف إلى العدالة في قابس**

اقتراح مقاربات عملية وتوعوية ومؤسساتية تهدف إلى الحد من تأثير الوصم الاجتماعي وتعزيز النفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف إلى العدالة وتستهدف الفاعلين الاجتماعيين والمؤسسات المعنية بمكافحة العنف ضد النساء.

رابعا- فرضيـــة البحث

الفرضيــات الفرعية للبحث

تنطلق هذه الدراسة من فرضية رئيسية مفادها أن مسار حصول ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي على الإنصاف القضائي يظل معقدا وصعب، ليس فقط بسبب الصعوبات الإجرائية والمادية، بل أساسا نتيجة عوامل أعمق متجذّرة في البنية الاجتماعية والثقافية. فالعنف يعكس علاقات غير متكافئة بين الجنسين، ويغذّيه نظام قيمي يكرّس الوصم الاجتماعي، الذي يعدّ عائقًا بنيويا محوريا يحدّ من لجوء النساء إلى القضاء، ويؤثر سلبا على التبليغ ومتابعة الإجراءات، رغم توفر الإطار القانوني والمؤسساتي.

1/ الفرضية الفرعية الأولى: الوصم آلية ضغط اجتماعي

يفترض البحث أن المحيط العائلي والاجتماعي يمارس دورا أساسيا في إعادة إنتاج الوصم الاجتماعي، من خلال الضغط على الضحايا لعدم التبليغ أو للتراجع عن الشكوى حفاظاً على "سمعة الأسرة" أو تجنبا للعار الاجتماعي.

2/ الفرضية الفرعية الثانية: تأثير السياق المحلي

يفترض البحث أن الخصوصيات الاجتماعية والثقافية المحلية في ولاية قابس (مثل قوة الروابط العائلية والضغوط للحفاظ على «سمعة الأسرة»، التقاليد المحلية المتعلقة بالسرية والصمت حول المشاكل الأسرية، وأشكال الوساطة المحلية لحل النزاعات...)، تساهم في تشكيل الوصم الاجتماعي وتؤثر في كيفية تعامل الضحايا والمجتمع والمؤسسات مع قضايا العنف ضد النساء.

خامسا- الإطـــار النظري والمفـاهيمـي: الوصم الاجتماعي: إطار نظري لفهم التمثلات الاجتماعية للمرأة ضحية العنف)

لا يقتصر تحليل الوصم الاجتماعي في هذا البحث على وصف المواقف الاجتماعية تجاه النساء ضحايا العنف، بل يعتمد مقاربة سوسيولوجية تسعى إلى فهم الآليات التي يتم من خلالها إنتاج هذا الوصم وإعادة إنتاجه داخل المجتمع. وفي هذا السياق يعتمد البحث على إطار نظري يجمع بين مقاربتين أساسيتين: **نظرية الوصم الاجتماعي ومفهوم العنف الرمزي.**

العنف القائم على النوع الاجتماعي هو بالأساس ظاهرة سوسيوسياسية بنيوية متجذرة في الهياكل الاقتصادية والسياسية والثقافية. ويعرف عموما بأنه «الوضع أو المكانة التي تحددها المجتمع لكلٍّ من الرجال والنساء استناداً إلى انتمائهم البيولوجي (ذكر أو أنثى) وما يترتب على ذلك من توقعات وخصائص شخصية يعتبرها المجتمع ملائمة لكلٍّ منهما في مختلف مراحل دورة حياتهما. وتحدد هذه التوقعات لكلٍّ من الجنسين قدراتهما وسلوكهما ومواقفهما بناءً على المعايير الاجتماعية السائدة للذكورة والأنوثة».[24]

وفي سياقات إجتماعية معينة يمكن أن تتحول المرأة التي تكشف عن تعرضها إلى العنف وتبلغ عنه إلى موضوع للوصم الاجتماعي، إذ تنسب إليها صفات أو أحكام أخلاقية تشكك في مصداقيتها أو تحملها مسؤولية ما تعرضت له. وبذلك لا يصبح العنف مجرد تجربة فردية، بل يتحول إلى عامل قد يعرض الضحية نفسها إلى التهميش أو التشكيك الاجتماعي.

(24) وفقاً للتعريف الذي قدّمه مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) في الإطار دراسة، العنف ضد النساء واقع مفزع، مرجع سابق، ص5.

لهذا نعتمد مفهوم «الوصم» مدخلا نظريا هاما يساعدنا على فهم كيف يؤدي الوصم الى تحويل الاتجاه العام من مساءلة الجاني إلى محاكمة الضحية مما يدفع عديد الضحايا الى التزام الصمت والعزوف عن اللجوء إلى العدالة. إذ يمثل الوصم الاجتماعي أحد المفاهيم المركزية في علم الاجتماع لفهم آليات الإقصاء والتمييز التي يتعرض لها الأفراد داخل المجتمع.

وقد عرّفه عالم الاجتماع **غوفمان** بأنه «**عملية اجتماعية يتم من خلالها نزع الاعتراف الاجتماعي عن الفرد عبر إلصاق صفة سلبية به، بما يؤدي إلى تشويه هويته الاجتماعية وتحويله إلى «شخص منقوص القيمة»** في نظر الجماعة»[25].

أي أن الوصم لا يقتصر على كونه مجرد حكم أخلاقي سلبي، بل يشكل **آلية للضبط الاجتماعي** تعمل على إعادة إنتاج المعايير الاجتماعية المهيمنة. فالفرد الموصوم يُدفع إلى العزلة والصمت خشية التعرض للإقصاء أو النبذ الاجتماعي

وفي مقاربة مختلفة بلور هوارد بيكر ما يُعرف **بـنظرية التوصيم (Labelling Theory)**، التي ترى أن الانحراف ليس خاصية في الفعل ذاته، بل هو **نتاج اجتماعي** ناتج عن عملية تصنيف يقوم بها المجتمع تجاه بعض الأفراد. ففي كتابه «المارقون: **دراسات في سوسيولوجيا الانحراف»: Outsiders: Studies in the Sociology of Deviance** (1963))[26] يرى بيكر أن «الانحراف ليس صفة في الفعل الذي يقوم به الشخص، بل نتيجة لتسمية الآخرين لهذا الفعل على أنه منحرف.» وبالتالي فإن الانحراف لا يعرّف انطلاقا من الفعل، بل من الرد الاجتماعي عليه.

كما يستفيد البحث من **مفهوم العنف الرمزي** كما طوره عالم الاجتماع[27] **بيار بورديو**، والذي يشير إلى أشكال الهيمنة غير المباشرة التي تمارس من خلال المعايير الاجتماعية والثقافية والتمثلات الرمزية. فالعنف الرمزي لا يُمارس عبر الإكراه المادي، بل من خلال فرض معايير وقيم اجتماعية تجعل علاقات الهيمنة تبدو طبيعية أو مشروعة. وفي هذا الإطار يمكن فهم الوصم الاجتماعي كأحد تجليات العنف الرمزي، إذ يسهم في تكريس علاقات القوة القائمة داخل المجتمع، خاصة تلك المرتبطة بالنوع الاجتماعي. وفي حالة النساء ضحايا العنف، قد يؤدي الوصم الاجتماعي إلى تحميل الضحية مسؤولية العنف أو التشكيك في سلوكه وتأنيبها **(victim blaming)**، وهو ما يشرع لأنماط الهيمنة الجندرية ويحدّ من قدرة النساء على المطالبة بحقوقهن.

(25) في كتابه الوصم: ملاحظات حول إدارة الهوية الملوث»1963) «Stigma: Notes on the Management of Spoiled Identity)عرف غو فمان (Erving Goffman) «الوصم «بأنه سمة أو صفة تُنسَب إلى فرد أو جماعة، تؤدي إلى تقليل قيمته/هم الاجتماعية أو إقصائه/هم من القبول الكامل في المجتمع. فالشخص الموصوم يُنظر إليه على أنه «ناقِص» أو «غير طبيعي»، وغالبًا ما يُختزل وجوده في هذه الصفة السلبية الواحدة، بصرف النظر عن بقية صفاته أو إنجازاته، أنظر:

(Erving Goffman, Stigma: Notes on the Management of Spoiled Identity (New York: Simon & Schuster, 1963).

(Howard S. Becker, Outsiders: Studies in the Sociology of Deviance (New York: Free Press, 1963 (26).

(Pierre Bourdieu, La domination masculine (Paris : Seuil, 1998 (27).

سادسا - مراجعة الأدبيات السابقة

شهدت الدراسات والأبحاث العلمية حول ظاهرة العنف المبني على النوع الاجتماعي في تونس تطورا كميا ونوعيا ملحوظا في العقود الأخيرة، توزعت بين الدراسات الإحصائية[28] والدراسات القانونية والمؤسساتية[29] والدراسات السوسيولوجية[30]

إضافة الى الدراسات القطاعية[31] (العنف الرقمي –العنف الزوجي، قتل النساء ...).

وتكشف هذه الأدبيات عن تطور ملحوظ في مقاربة الظاهرة، انتقل من الوصف السوسيولوجي المدعوم بالمؤشرات الإحصائية، إلى التحليل النوعي لمسارات الضحايا، ثم إلى تفكيك المعايير الاجتماعية والخطابات المشرعِنة للعنف، وصولًا إلى توثيق الإخفاقات المؤسساتية في ضمان العدالة للنساء. ورغم اختلاف زوايا المعالجة والمنهجيات، فإن هذه الدراسات تتقاطع حول فكرة مركزية مفادها أن العنف ضد النساء ليس حدثا فرديا معزولا، بل نتاج بنية اجتماعية ومعيارية ومؤسساتية تعيد إنتاجه وتطبيعه. وقد وقع الاختيار في إطار هذا البحث على أربع دراسات وذلك لأهميتها العلمية أولا وثانيا لارتباطها بموضوع البحث وأخيرا لحداثتها.

تحتل هذه الدراسة موقعا هاما ومميزا ضمن هذه الادبيات، ذلك أن جل الدراسات السابقة تؤكد على الفجوة بين المكتسبات القانونية والممارسات في معالجتها لمسألة العنف القائم على النوع الاجتماعي في حين أن هذه الدراسة تقوم على طرح إشكالي مختلف يقوم على الربط بين هذه الفجوة والعوائق المتسبّبة في عدم النفاذ إلى العدالة وعدم تمكن ضحايا العنف من التمتع بمكتسباتهن القانونية.

مقارنة على مستوى الإشكاليات والتحليل النظري

تنطلق دراسة **هادية العود بهلول** [32]**(2016)** من إشكالية سوسيولوجية كلاسيكية تركز على تفسير العنف بوصفه ظاهرة اجتماعية بنيوية، من خلال ربطه بالتنشئة الاجتماعية، والهيمنة الذكورية، والقيم الثقافية السائدة. ويتميّز هذا العمل بقراءته للعنف باعتباره "حقيقة اجتماعية" تُفسَّر عبر البنى لا الأفراد. في المقابل، تنقلنا دراسة **ATDF (2022)** [33] إلى مستوى تحليلي أكثر اقترانًا بالواقع الميداني والمؤسسي، حيث لا تكتفي بتفسير أسباب العنف، بل تطرح سؤال الفجوة بين **النص القانوني (القانون 58)** والتطبيق العملي، مركّزة على مسارات النساء داخل المؤسسات. وهنا يتحوّل العنف من ظاهرة اجتماعية عامة إلى تجربة معيشة تُقاس بمدى قدرة الدولة على توفير الحماية. أما دراسة **سهام النجار وعربي الدريدي** [34]**(2022)** فتذهب أبعد في التحليل البنيوي، إذ تُعيد العنف إلى منظومة معيارية وخطابية عميقة، وتفكك آليات الشرعنة الرمزية للعنف عبر الخطاب الأخلاقي، الأبوي، التربوي، والرقمي. وتتميّز هذه الدراسة بإدماج واضح لمقاربات قريبة من **نظرية الهيمنة الرمزية وتحليل الخطاب**، حتى وإن لم تُصرَّح دائمًا

(28) Institut National de la Statistique (INS), Enquête nationale sur la violence à l'égard des femmes en Tunisie (Tunis : INS, 2022 -).Voir

(29) Observatoire national pour la lutte contre la violence à l'égard des femmes, Rapport annuel sur les violences faites aux femmes en Tunisie (Tunis : Ministère de la-Femme, de la Famille et des Personnes âgées, 2022).

(30) CREDIF (Centre de Recherches, d'Études, de Documentation et d'Information sur la Femme), Les violences fondées sur le genre en Tunisie : réalités et ré-ponses institutionnelles (Tunis : CREDIF, 2020).

(30) Voir, Najjar, Saham, et Al-Arabi Draidy, Étude sur l'identification des normes sociales et sexo-spécifiques discriminatoires à l'origine des violences fondées sur le genre (Tunis, 2022).

(31) United Nations Population Fund (UNFPA), Violence basée sur le genre facilitée par la technologie en Tunisie (Tunis : UNFPA, 2024 -).Voir

United Nations Population Fund (UNFPA), Étude sur les Féminicides en Tunisie (Tunis : UNFPA, 2022-).

United Nations Population Fund (UNFPA), Étude sur les déterminants des violences conjugales en Tunisie (Tunis : UNFPA, 2022-).

(32) هادية العود بهلول، «العنف ضد المرأة: قراءة سوسيولوجية في ضوء مؤشرات إحصائية – المجتمع التونسي نموذجًا»، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج. 7، ع. 2 (30 ديسمبر 2016): 108–122.

(33) Association Tunisienne des Femmes Démocrates (ATFD), Les trajectoires de lutte contre la violence faite aux femmes : entre blocage et résilience (Tunis : ATFD, 2022).

(34) Najjar, Saham, et Al-Arabi Draidy,op.cit.

بإحالاتها النظرية الكلاسيكية. في حين تعتمد دراسة **منظمة العفو الدولية**[35] **(2015)** مقاربة حقوقية-توثيقية، تنطلق من فرضية فشل الدولة في حماية النساء، وتُركّز على العنف الجنسي والاغتصاب الزوجي باعتبارهما من أكثر أشكال العنف إنكارًا وتطبيعًا. وتبرز هنا الإشكالية الحقوقية المرتبطة بعدم الوصول إلى العدالة، لا فقط استمرار العنف.

مقارنة على مستوى المنهجية المعتمدة

من حيث المنهجية، تمثل دراسة العود بهلول نموذجًا للبحوث **الكمّية-النظرية** التي تستند إلى بيانات وطنية، وهو ما يمنحها قدرة على التعميم، لكن يحدّ من التقاط التجربة الذاتية للضحايا.في المقابل، تعتمد دراسات **جمعية النساء الديمقراطيات** و **منظمة العفو الدولية** على **المنهج النوعي الميداني** القائم على الشهادات والمقابلات، ما يسمح بفهم العنف من الداخل، لكنه يظل محدودًا من حيث التمثيلية الإحصائية.أما دراسة **سهام النجار وعربي الدريدي** فتتميّز بمنهج **نوعي متعدد الأدوات** (مقابلات، مجموعات تركيز، تحليل فضاء رقمي)، ما يمنحها عمقًا تحليليًا خاصًا، خاصة في رصد التحولات المعاصرة للعنف. وتكشف المقارنة عن غياب دراسات مختلطة (Mixed Methods) تجمع بين قوة التعميم الكمي وعمق التحليل النوعي، كما تغيب الدراسات الطولية التي تتبّع تحوّلات العنف ومسارات الضحايا عبر الزمن.

مقارنة على مستوى النتائج

إن المقارنة بين نتائج الدراسات الأربع تؤكد وجود قدر كبير من التقاطع في تشخيص العوامل المفسّرة لظاهرة العنف ضد النساء والعوائق التي تحدّ من النفاذ إلى العدالة. إذ تتفق جميعها على إبراز الدور المركزي للبنية الأبوية في إنتاج العنف وإعادة إنتاجه داخل المجتمع، كما تبرز مسألة تطبيع العنف داخل الفضاء الأسري واعتباره شأنا خاصا بما يحدّ من تدخل المحيط الاجتماعي والمؤسساتي. وتؤكد هذه الدراسات كذلك على ضعف فعالية المؤسسات رغم التطور التشريعي، إضافة إلى استمرار لوم الضحية كآلية اجتماعية تسهم في إدامة الصمت والتردد في التبليغ، فضلاً عن تأثير العوامل الاقتصادية والاجتماعية في قدرة النساء على الإبلاغ عن العنف أو متابعة المسار القضائي.

غير أن هذه الدراسات تكشف في المقابل عن بعض الاختلافات في زوايا التحليل؛ إذ تركز دراسة **العود بهلول** أساساً على التفاوتات الاجتماعية والمعطيات الإحصائية المرتبطة بانتشار العنف، في حين تبرز دراسة **جمعية النساء الديمقراطيات** الدور المتنامي للمجتمع المدني كفاعل يملأ جزئياً الفراغ الذي تتركه المؤسسات العمومية في مرافقة الضحايا. أما دراسة **سهام النجار وعربي الدريدي** فتضيف بعداً تحليلياً جديداً يتمثل في إبراز أشكال العنف الرقمي والخطابي وتأثيرها في تجارب النساء ضحايا العنف. في المقابل، تكشف تقارير **منظمة العفو الدولية** بشكل أكثر وضوحاً عن محدودية الاستجابة القضائية في بعض القضايا الحساسة، وخاصة تلك المتعلقة بالاغتصاب الزوجي أو بالنزاعات المرتبطة بالطلاق، وهو ما يسلط الضوء على استمرار وجود فجوة بين الإطار القانوني والواقع القضائي.

قراءة نقدية للأدبيات الأربعة

رغم أهمية الدراسات الأربع والعمق الموضوعي الذي تتمتع به، إلا أن تحليلها لوظيفة الوصم الاجتماعي كعائق أمام النفاذ الفعلي للنساء ضحايا العنف إلى العدالة يظل محدوداً. فهذه الدراسات تظهر **غياب مقاربات التقاطعية Intersectionalit**، مما يجعلها غير قادرة على توضيح كيفية تقاطع العوامل الجندرية والاجتماعية والاقتصادية مع الفئات الهشة، وما يترتب عن ذلك من تعميق للوصم الاجتماعي وإعاقة النفاذ إلى العدالة. كما يشير النقد إلى **ضعف التحليل الاقتصادي والاجتماعي لتكلفة العنف**، إذ لم يتم دراسة تأثير العوامل الاقتصادية على قدرة النساء على مواجهة الضغوط الاجتماعية أو متابعة مسارهن القضائي. إضافة إلى ذلك، **يلاحظ غياب الربط المنهجي بين**

(35) منظمة العفو الدولية، الاعتداء ثم الاتهام: العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي في تونس (تونس: منظمة العفو الدولية، 2015)، رقم الوثيقة: MDE 30/2814/2015

نتائج البحوث وصناعة القرار والمؤسسات القضائية، مما يحدّ من إمكانية ترجمة المعطيات إلى سياسات عملية تقلل من تأثير الوصم الاجتماعي على مسارات النفاذ إلى العدالة. وعليه، تظل الحاجة قائمة إلى دراسات تكمل هذه الفجوات من خلال التركيز على ديناميات الوصم الاجتماعي عبر الفضاءات العائلية والمجتمعية والمؤسساتية، وربط الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية للوصم بسلوك النساء في التبليغ ومتابعة المسار القضائي، مع تقديم توصيات عملية لتعزيز النفاذ الفعلي للعدالة.

الإطار عدد (1): المراجعات الأدبية

شهدت الدراسات حول العنف ضد النساء في تونس تطورًا كمّيًا ونوعيًا متعدد المقاربات.

تتقاطع هذه الأدبيات حول كون العنف ظاهرة بنيوية وليست فردية، مرتبطة بالمنظومة الاجتماعية والمؤسساتية.

انتقلت المقاربات من التوصيف العام للعنف إلى تحليل المسارات الفردية، ثم تفكيك الخطابات والمعايير المشرعِنة له، وأخيرًا تقييم الفجوة بين القانون والتطبيق.

تُظهر الدراسات استمرار هيمنة البنية الأبوية، وتطبيع العنف داخل الفضاء الأسري، وضعف فعالية المؤسسات في ضمان العدالة. كما تؤكد على استمرار ظاهرة لوم الضحية وتأثير العوامل الاجتماعية والاقتصادية في الحد من التبليغ واللجوء إلى العدالة.

سابعا - منهجيـــة البحث

تعتمد هذه الدراسة منهجا نوعيا يقوم على مقاربة ترى أن العنف القائم على النوع الاجتماعي ظاهرة مركّبة لا يمكن الإحاطة بها عبر الأدوات الكمية وحدها، نظرًا لما تنطوي عليه من أبعاد رمزية ومعيارية وتجارب معيشة تتجاوز منطق القياس العددي. ويمكن البحث النوعي من النفاذ إلى المعاني التي ينتجها الفاعلون الاجتماعيون حول العنف، ومن تفكيك التمثلات والخطابات التي تُشرعن ممارساته وتعيد إنتاجه داخل البنى الأسرية والمؤسساتية.

ويعتمد تحليل المعطيات على قراءة تفسيرية نقدية للسرديات والشهادات والخطابات الصادرة عن مختلف المتدخلين، مع اعتماد منطق المقارنة بين الحالات للكشف عن الأنماط المشتركة والاختلافات الدالة. ولا يهدف هذا التحليل إلى تعميم النتائج إحصائيًا، بل إلى بناء فهم معمّق للديناميات الاجتماعية وعلاقات القوة غير المتكافئة، وإبراز الفجوة بين الإطار القانوني والممارسات الفعلية. ورغم محدودية التمثيلية الإحصائية، فإن هذا الاختيار المنهجي يتيح تحليلا سياقيا وبنيويا للعنف، ويشكل قاعدة معرفية ملائمة لتكامل لاحق مع مقاربات كمية أو مختلطة.

ميـــدان البحث

توجد فجوة في الوصول الى العدالة وصعوبات كثيرة في النفاذ الى سبل الانتصاف بالنسبة للنساء والفتيات ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في تونس عموما، لكن هذه الصعوبات تكون أكثر حدة بالنسبة للقاطنات في ولايات الجنوب بما فيها ولاية قابس. لهذا وقع الاختيار على **ولاية قابس من الجنوب الشرقي التونسي** (انظر الخريطة) كمجال جغرافي لإنجاز هذا البحث اعتبارا للخصوصية الثقافية والحضارية لولايات الجنوب الشرقي عموما وقابس خاصة. حيث تحظى الاسرة و «العرش « بمكانة واهمية خاصة في البنية الاجتماعية والقيمية لهذه الولاية. ففي الدراسة التي تم إنجازها سنة 2022 حول «التماسك الاجتماعي في ولاية قابس» عبر 94.1 % من سكان قابس عن انتمائهم لعائلاتهم، كما صنف 92.2 % منهم الأسرة ضمن المجموعات الثلاث الأولى التي يتماهون معها. تدعم هذه النسبة وزن دائرة الأسرة كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية يتم من خلالها بناء الهوية الشخصية لسكان قابس

وحيث يتم أيضا تأليف روابط التضامن القوية[36] ويمثل الانتماء إلى « العرش» ثاني أهم هوية جماعية منظمة في قابس، إذ عبر 69.2 % من سكان الولاية عن انتمائهم إلى عشائرهم، كما صنف 39.7 % منهم ' العرش 'من بين أفضل ثالثة خيارات من حيث الانتماء.

علاوة على ذلك تعاني **نسبة كبيرة من النساء في الجهة من هشاشة مركبة** تجعلها عرضة للعنف، ذلك ان 72.6 % من النساء في ولاية قابس ليس لديهن عمل قار مدفوع الأجر و22.7 % عاطلات عن العمل و49.9 % ربات بيوت.[37] وتتمتع هذه الفئة الأخيرة بخصوصيات من حيث التماسك الاجتماعي فهن في الغالب متزوجات، تقدمن في السن، ولهن دخل عائلي منخفض، ويعشن في حالة اجتماعية واقتصادية هشة مع مستوى تعليمي أقل من المعدل الجهوي[38].و 61.1 % منهن عبرن عن قلقهن بشأن احترام حقوقهن وحرياتهن.[39]

وقد **تركز البحث** على معتمديتين من هذه الولاية هما **معتمدية الحامة ومعتمدية قابس المدينة** (انظر الجدول عدد1) الأولى شبه حضرية والثانية حضرية. وفي كلاهما يحتل الانتماء الى 'العرش» المرتبة الأولى لأكثر هوية جماعية تنظيماً. [40].

لكنهما يشتركان في ان» العرش» يحتل 'المرتبة الأولى بين الهويات الاجتماعية الجماعية قبل الشعور بالانتماء إلى الوطن وإلى الجماعة الدينية فوق الوطنية.

1/ معتمدية قابس المدينة

تتسم قابس المدينة بطابع حضري نسبي، وبكثافة سكانية مرتفعة مقارنة ببقية معتمديات الولاية، إضافة إلى تنوّع اجتماعي واقتصادي أوضح. وتتوفر بالمدينة أغلب الهياكل العمومية، بما في ذلك المحاكم، مراكز الأمن، والمندوبيات الجهوية المعنية بالشؤون الاجتماعية والمرأة. ورغم هذا القرب النسبي من مؤسسات العدالة، لا يزال الوصم الاجتماعي حاضرًا، وإن اتخذ أشكالًا أقل مباشرة مقارنة بالمناطق الريفية. ففي أحياء شعبية مثل القهباية، يستمر منطق «السمعة» و»كلام الناس» كآلية ضغط اجتماعي، حيث تُواجَه النساء المبلّغات عن العنف بنظرات تشكيك أو تحميل ضمني للمسؤولية، خاصة عندما يكون المعتدي من داخل الأسرة. ويؤدي هذا الوصم إلى تردّد النساء في التبليغ، رغم توفر الإطار القانوني والمؤسساتي، خوفًا من العزل الاجتماعي أو فقدان الدعم العائلي.

2/ معتمدية الحامة

تتميّز معتمدية الحامة بطابع اجتماعي محافظ نسبيًا، وببنية تقليدية للعلاقات الأسرية، مع حضور قوي للسلطة الرمزية للعائلة الموسعة و»للعرش» إذ يصنف سكان الحامة بشكل أهم «العرش» من بين أفضل ثالثة خيارات من حيث الشعور بالانتماء (56.2 % منهم، أي بفارق 16.5+ نقطة مقارنة بالمعدلات الجهوية)[41]. ويُلاحظ في هذه المنطقة أن الوصم الاجتماعي يأخذ طابعًا أكثر حدّة، حيث يُربط شرف العائلة بشكل مباشر بسلوك المرأة، ما يجعل اللجوء إلى القضاء في قضايا العنف الأسري خيارًا بالغ الكلفة اجتماعيًا. في هذا السياق، غالبًا ما تتعرض النساء اللواتي يفكّرن في التبليغ لضغوط متعددة، تشمل التهديد بالنبذ، أو الحرمان من الدعم المادي، أو إجبارهن على التنازل بدعوى الحفاظ على "الاستقرار الأسري". ويُعدّ هذا المناخ الاجتماعي عائقًا بنيويًا أمام تفعيل الحقوق التي يكفلها القانون، إذ يُفرغ النفاذ إلى العدالة من مضمونه العملي رغم وجود النصوص القانونية.

(36) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دراسة حول التماسك الاجتماعي في ولاية قابس (تونس: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2024)، ص 53. متاح على الرابط:
https://tunisia.un.org/sites/default/Files/2024-07/ARB_Enquête%20sur%20la%20cohésion%20sociale%20à%20Gabès_V3.pdf

(37) المرجع السابق، ص 75.

(38) المرجع السابق، ص 76.

(39) المرجع السابق، ص 84.

(40) المرجع السابق، ص ،17.

(41) المرجع السابق، ص، 54.

تقنيـــات البحث

يعتمد هذا البحث على تقنية المقابلات الشخصية نصف الموجهة باعتبارها تمثل الأداة الرئيسية لجمع المعطيات الميدانية، حيث تسمح باستكشاف التجارب الفردية للنساء ضحايا العنف وفهم العوامل الاجتماعية والنفسية التي تؤثر في قراراتهن المتعلقة بالتبليغ أو اللجوء إلى القضاء[42].

1/ مقابلات نصف موجهة مع نساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في قابس

تم إنجاز 8 مقابلات نصف موجهة مع نساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي تتوزع بين:

- نساء تعرضن للعنف ومن لم يقمن باي اجراء لتتبع الجناة (انظر الملحق رقم 1).
- نساء بدأن مسار اللجوء الى العدالة لكن عدلن عن استكماله (أنظر الملحق رقم 2).

تمت المقابلات الثلاث الأولى بمدينة الحامة على امتداد يومين وذلك بمساعدة وتنسيق من قبل جمعية نبض المرأة بالحامة. في حين تمت باقي المقابلات وعددها خمس مقبلات بقابس المدينة على امتداد يومين.

النساء المستجوبات من اعمار مختلفة (من 17 سنة الى 50 سنة) أغلبهن متزوجات (6) والبقية عزباوات (2) وينتمين الى أوساط اجتماعية اما فقيرة او متوسطة. بعضهن ذوات مستوى تعليمي عالي (3) في حين ان الاخريات لم يتجاوزن التعليم الابتدائي او الاعدادي (5)[43].

تركزت المقبلات حول جملة من المحاور منها خاصة التنشئة الاسرية والعلاقة بالذكور في العائلة، اشكال العنف ومصادره، تعاملالمحيط العائلي مع المراة المعنفة و التجربة مع المؤسسة الأمنية واللجوء الى العدالة.

2/ مقابلات نصف موجهة مع فاعلين إجتماعيين في قابس

في إطار انجاز هذا البحث تم إنجاز مقابلتين نصف موجهة مع أطراف فاعلة في الجهة ومعنيين بملف العنف ضد النساء. ويهدف هذا التنوع إلى الحصول على رؤية متعددة الزوايا للظاهرة موضوع الدراسة **(انظر الملحق رقم 3).**

- المقابلة الأولى تمت مع محامية.
- والثانية مع طبيبة بالصحة العمومية.

تناولت هذه المقابلات عدد من المحاور منها خاصة طبيعة واشكال العنف وطبيعة ونوع الخدمات التي تم تقديمها للنساء ضحايا العنف ومظاهر الوصم التي يتعرضن لها وتأثيرها في نفاذهن الى العدالة.

(42) شارلين ناحي هيسي-بايبر وباتريشا لينا ليفي، مدخل إلى البحث النسوي: ممارسة وتطبيقًا، ترجمة هالة كمال (القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2015)، ص 181.

(43) لاكثر تفاصيل حول خصائص النساء المستجوبات في إطار هذا البحث انظر، الملحق عدد 4.

الإطار عدد (2): منهجية البحث.

يعتمد البحث منهجًا نوعيًا لتحليل العنف القائم على النوع الاجتماعي كظاهرة مركّبة ذات أبعاد رمزية واجتماعية.

تم اختيار ولاية قابس نظرًا لخصوصيتها الاجتماعية، خاصة مركزية الأسرة و«العرش» وهشاشة أوضاع النساء.

يبرز الوصم الاجتماعي كعامل أساسي يعيق التبليغ والنفاذ إلى العدالة.
شمل البحث معتمديتي قابس المدينة والحامة واعتمدت الدراسة على 8 مقابلات نصف موجهة مع نساء ضحايا للعنف ومقابلتين مع فاعلين مؤسساتيين.

سادسا : نتائج البحث

في سياق العنف القائم على النوع الاجتماعي، يظهر الوصم كآلية اجتماعية تعاقب النساء اللواتي يخرجن عن الأدوار الجندرية التقليدية، خاصة عندما يلجأن إلى القضاء أو يكشفن عن العنف الذي يتعرضن له. إذ ينظر إلى المرأة التي تشتكي زوجها أو عائلتها على أنها «**مهددة للنظام الأسري**» أو «**فاضحة لنفسها ولعائلتها**». ويؤدي هذا الوصم الاجتماعي في كثير من الحالات إلى ما يسمى بـ «**الوصم الذاتي**»[44] حيث تقوم الضحية باستبطان الأحكام السلبية الموجهة إليها وتعيد إنتاجها في خطابها الذاتي، مما يولد لديها شعوراً بالعار أو الذنب، ويضعف قدرتها على طلب المساعدة أو المطالبة بحقوقها. وبالتالي فإن تحليل تجارب النساء ضحايا العنف يقتضي النظر إلى الوصم لا باعتباره مجرد موقف اجتماعي معزول، بل كآلية بنيوية تؤثر مباشرة في مسارات النفاذ إلى العدالة.

وتكشف المعطيات المستخلصة من مجموع المقابلات أن العنف ضد النساء لا يقتصر على الاعتداء الجسدي أو الاقتصادي، وإنما يندرج ضمن منظومة رمزية واجتماعية تضبط سلوك الضحايا وتحدّ من قدرتهم على اللجوء إلى العدالة. ويتجلى ذلك من خلال آليات الوصم الاجتماعي والضغوط الثقافية التي تفرض على النساء الصمت وتجبرها على تحمل العنف والتعايش معه حفاظا على صورة الأسرة ومكانة المرأة داخل المجتمع.

1/ تقاطع مسارات العنف: عنف مركب عابر للفوارق الاجتماعية

تتنزل مسارات العنف المعاشة من قبل النساء المستجوبات ضمن سياق **اجتماعي وثقافي عام ومحلي** يقوم على علاقات الهيمنة الجندرية. هذه البنية تولد ما يسميه بيار **بورديو** «**العنف الرمزي**»[45]، حيث تقبل الهيمنة الذكورية باعتبارها أمرا طبيعيا.

ورغم أن المعطيات الميدانية لهذه الدراسة تكشف عن تنوع نسبي في الخصائص الاجتماعية لضحايا العنف، سواء من حيث المستوى التعليمي أو الوضع الاقتصادي أو الحالة الاجتماعية إلا أن هذا التنوع لم يمنع من وجود **قاسم مشترك يتمثل في التعرض للعنف القائم على النوع الاجتماعي**. فقد شملت العينة نساء ذوات مستويات تعليمية مختلفة، من التعليم الجامعي (المستجوبة سوسن والمستجوبة منجية)[46] إلى التعليم المحدود (ابتدائي وإعدادي)، كما تفاوتت أوضاعهن الاقتصادية بين الهشاشة (منى وعلياء ونجوى) والاستقرار النسبي (منجية). من ناحية الحالة الاجتماعية فان بعضهن لازلن عزباوات (سوسن ومنى) والاخريات متزوجات وامهات. غير أن هذا التباين لم يحل دون تعرض جميع الحالات تقريباً لأشكال متعددة من العنف، خاصة داخل الفضاء الأسري والزوجي. مما يبرز الطابع البنيوي للعنف ضد النساء الذي يتجاوز الفوارق الاجتماعية بينهن.

(44) Voir, Pierre Bourdieu, Le sens pratique (Paris : Éditions de Minuit, 1980).

(45) Pierre B, La domination masculine,op.cit.

(46) نشير الى ان أسماء المستجوبات المشار اليها في هذا البحث هي أسماء مستعارة.

بنية أسرية ممارسة للعنف ومتسامحة معه

تبدأ التجربة مع العنف عند معظم النساء المستجوبات داخل **بنية اجتماعية أبوية** تعيد إنتاج عدم المساواة بين الجنسين. ففي اغلب الحالات المستجوبة يتخذ العنف طابعا عائليا مركبا يمارسه الأخ(سوسن) والأب (منى وعلياء وروضة) والام في بعض الحالات (منجية ومفيدة). فقد شهدت العديد منهن تهميش لدور الأمهات وتعنيفهن من قبل الآباء وصرحن انهن عانين من السلطة الابوية الصارمة وتحكم الأخوة الذكور في تفاصيل حياتهم كالتدخل في قرار الزواج والاجبار عليه (مثل حالة سوسن ومنى). ما يعكس حضورا قويا لسلطة الذكور داخل الأسرة.

وهو ما يتجلى بوضوح في المقابلات مع كل من «سوسن ومنى وعلياء وروضة»، فجميعهن تعرضن إلى العنف الجسدي والنفسي والرمزي خاصة من الاب والاخ. فقد تعرضت سوسن للضرب الشديد والمتكرر من قبل الأخ علاوة على ممارسته لسلطته الذكورية بالتحكم في سلوكها وتقييد حريتها. **تقول سوسن»كان اخي صعبا معي ويضربني لأتفه الأسباب، في مرة ضربني ضربا مبرحا لأنني بقيت في منزل جارتي لوقت متأخر**".

تبدأ التجربة مع العنف عند معظم النساء المستجوبات داخل **بنية اجتماعية أبوية** تعيد إنتاج عدم المساواة بين الجنسين. ففي اغلب الحالات المستجوبة يتخذ العنف طابعا عائليا مركبا يمارسه الأخ والأب (الام في بعض الحالات). فقد شهدت العديد منهن تهميش لدور الأمهات وتعنيفهن من قبل الآباء وصرحن انهن عانين من السلطة الابوية الصارمة وتحكم الأخوة الذكور في تفاصيل حياتهم كالتدخل في قرار الزواج والاجبار عليه (مثل حالة سوسن ومنى). ما يعكس حضورا قويا لسلطة الذكور داخل الأسرة. اما «علياء» فتعتبر مثالا صارخا عن عنف السلطة الابوية حيث مارس عليها الاب عنفاً مادياً شديدا ومتكررا وحتى **تهديداً مباشراً بالقتل** (تهديدها بسكين) كما مارس عليها عنفاً رمزياً من خلال التشكيك في شرفها. كما يظهر العنف الأبوي أيضاً في محاولة **فرض زواج قسري** على الضحية من رجل أجنبي مقابل مهر (تقدم رجل مصري لخطبة الضحية وقدم مهرا ب 10 آلاف دينار فوافق الأب على الفور) ويعكس هذا السلوك سلطة أبوية تقليدية تقوم على التحكم في جسد الفتاة واختياراتها الزوجية عبر تشييء جسد المرأة وتحويله إلى موضوع تبادل اقتصادي داخل الأسرة. واشارت المستجوبة «روضة « إلى شخصية الأب المتسلطة وتعنيفه للأم التي كانت في حالة ضعف وخضوع تام. حيث تقول «**أتذكر جيدا كيف أن أبي يضرب أمي وأنا طفلة وبقيت في ذهني صور تعنيف أبي لأمي**»وكشفت ان والدها كان يستولي على أجرها عندما كانت تعمل وهي في سن 15 سنة.

تعكس هذه المعطيات استمرار هيمنة **النظام الأبوي** داخل الفضاء الأسري، حيث يتم منح الذكور سلطة رقابية على سلوك النساء، خاصة فيما يتعلق بالحرية الشخصية والعلاقات الاجتماعية.

تشابه أنماط العنف الزوجي

في إطار مجتمع محلي محافظ قائم على الهيمنة الذكورية يتحول الزواج في كثير من الحالات إلى فضاء لممارسة أشكال متعددة من العنف والسيطرة الجسدية والنفسية والاقتصادية على المرأة. ويعكس علاقة قوة غير متكافئة داخل الزواج.

وقد اظهرت المقابلات أنماطا متكررة من العنف الزوجي.

العنف المادي

كشفت النساء المستجوبات (المتزوجات والمطلقات) تعرضهن **للعنف المادي**[47] المتكرر من قبل الزوج (الضرب والركل والصفع ...). تقول «مفيدة» «**كان يتعمد ضربي برجله وأنا حامل في الاشهر الأخيرة**». وصرحت «منجية»

(47) طبقا للفصل 3 فقرة 4 من القانون الأساسي عدد 58 العنف المادي هو» كل فعل ضار أو مسيء يمسّ بالحرمة أو السلامة الجسدية للمرأة أو بحياتها كالضرب والركل والجرح والدفع والتشويه والحرق وبتر أجزاء من الجسم والاحتجاز والتعذيب والقتل.

ان العنف الجسدي والنفسي تواصل لسنوات طويلة في ظل إدمان الزوج على الكحول و**تهديده المتكرر لها بالقتل**. وتعتبر المستجوبة «منجية» مثالا صارخا للتعرض للعنف المادي الشديد من قبل الزوج فقد صرحت انها تعرضت للضرب المبرح منذ الأشهر الأولى للزواج ووصل الامر بزوجها ان حبسها في غرفة النوم وحاول قتلها لو لا ان استنجد اطفالها بالجيران الذين أنقذوها في اللحظات الأخيرة. لم يتوقف الامر عند هذا الحد وانما أقدم الزوج مرة أخرى على **محاولة قتلها بطعنها بسكين** في اماكن عدة من جسدها مما تسبب لها في اضرار بدنية كبيرة وإعاقة على مستوى اليد.

كما تكشف المعطيات عن تورط أطراف أخرى داخل العائلة الزوجية، خاصة الحماة أو الأقارب، في دعم أو تبرير العنف. إذ تظهر العينتين الخامسة والسادسة مثلا دور الحماة كفاعل أساسي في استمرار العنف، صرحت «مفيدة» «**حماتي وضعت أدباشي في كيس قمامة وطردتني من المنزل**» في حين تقول «علياء» «**تجرأت أمه وأخته على بضربي واهانتي امام اطفالي**»..

وهو ما يعكس أن العنف ليس سلوكا فرديا من الزوج بل هو ظاهرة اجتماعية تشارك في إنتاجها وإدامتها شبكة من العلاقات العائلية.

العنف المعنوي

اكدت كل النساء المستجوبات تعرضهن المتكرر **للعنف المعنوي**[48] بالسب وتعمد الإهانة والتقليل من قيمة الضحية باستعمال العبارات البذيئة والجارحة وتعمد وصفها بأوصاف مهينة ومسيئة للكرامة. تقول «علياء» أن زوجها كان يتعمد اهانتها بقوله» أنت امرأة **رخيصة**» و « **انت ممسحة امسح فيك أرجلي** « (**انت خيشة نمسح فيك رجلي**). وأكدت «روضة» تعرضها المتكرر للإهانة والتهديد بالطلاق. حيث كان زوجها ينعتها «**بالعاهرة**» (**ياقحبة**)

هذه الإهانات تمثل شكلا من العنف المعنوي والرمزي الذي يهدف إلى تحقير الضحية وتحطيم تقديرها لذاتها.

العنف الجنسي

كشفت عدة مستجوبات ممارسة الزوج **للعنف الجنسي**[49]. عليهن عبر الإجبار على العلاقة الحميمية واستعمال القوة معهن خلال الجماع. تقول الحالة «نجوى» "**أجبرني على القيام بالعلاقة في بيت الجلوس وأنا مريضة بالعادة الشهرية**». اما الحالة السابعة فصرحت بانه «**أصبح عنفا جنسيا فيترك أثر جروح في كل مكان من جسمي**».

وتقول المستجوبة «مفيدة» "**إذا كان غاضباً تحول العنف إلى الفراش** «وهذا يشير إلى **ممارسة علاقة جنسية قسرية** داخل الزواج. وهو ما يؤشر على **ممارسة علاقة جنسية قسرية** وغياب الاعتراف بحق المرأة في الموافقة على العلاقة الحميمية داخل الرابطة الزوجية بسبب الثقافة السائدة التي تعتبره جزءا من «الحقوق الزوجية».

العنف الاقتصادي

العنف الاقتصادي[50] نجده حاضرا بشكل بارز في أغلب الحالات المستجوبة. ومن أنماطه المتكررة بخل الزوج وامتناعه عن **الإنفاق وتحميل المرأة مسؤولية المصاريف العائلية** إضافة الى التحكم في الموارد المالية للزوجة.

صرحت «نجوى» ان زوجها «**لا يوفر إلا اللازم فقط**». كما تقول « روضة» ان زجها كان شديد البخل ويرفض الانفاق

(48) طبقا للفصل 3 فقرة 5 من القانون الأساسي عدد 58 العنف المعنوي هو» كل اعتداء لفظي كالقذف والشتم أو الإكراه أو التهديد أو الإهمال أو الحرمان من الحقوق والحريات والإهانة والتجاهل والسخرية والتحقير وغيرها من الأفعال أو الأقوال التي تنال من الكرامة الإنسانية للمرأة أو ترمي إلى إخافتها أو التحكم فيها.

(49) طبقا للفصل 3 فقرة 6 من القانون الأساسي عدد 58 العنف الجنسي هو «كل فعل أو قول يهدف مرتكبه إلى إخضاع المرأة لرغباته أو رغبات غيره الجنسية باستخدام الإكراه أو التغرير أو الضغط وغيرها من وسائل إضعاف وسلب الإرادة وذلك بغض النظر عن علاقة الفاعل بالضحية».

(50) طبقا للفصل 3 فقرة 8 من القانون الأساسي عدد 58 العنف الاقتصادي هو» كل فعل أو امتناع عن فعل من شأنه استغلال المرأة أو حرمانها من الموارد الاقتصادية مهما كان مصدرها كالحرمان من الأموال أو الأجر أو المداخيل، والتحكم في الأجور أو المداخيل، وحضر العمل أو الإجبار عليه

عليها وعلى اطفالها حتى انه رفض تحمل مصاريف العملية الجراحية لابنته مما اضطرها لبيع مصوغها لسداد مصاريف العملية. كما ان بعضهن اضطررن للعمل لتوفير احتياجاتهن واحتياجات اطفالهن كما هو الحال بالنسبة «علياء» (العمل كمنظفة في المنازل).

ويهدف هذا النمط من العنف، في كثير من الحالات، إلى إنتاج تبعية اقتصادية ونفسية تجعل المرأة عاجزة عن مغادرة العلاقة العنيفة. وهم ما اشارت اليه المحامية المستجوبة اذ اكدت أن العنف الاقتصادي هو الأكثر حضوراً في القضايا التي تتعامل معها عبر منع المرأة من العمل، حرمانها من النفقة، حرمانها من الميراث، إنكار مساهمتها المادية في بناء الأسرة وأكدت ان التبعية الاقتصادية تجعل النساء أقل قدرة على مقاومة العنف أو متابعة الإجراءات القضائية.

تظهر النتائج أن العنف الذي تتعرض له النساء يتخذ أشكالا متعددة ومترابطة وهو ما يؤكد **الطبيعة المركبة**[51] للعنف المبني على النوع الاجتماعي إذ يجمع بين العنف الجسدي والنفسي واللفظي والرمزي، إضافة إلى التهديدات المباشرة والابتزاز المعنوي

اذ تحدثت المستجوبات عن تعرضهن **للعنف المادي** المتكرر (الضرب، الصفع، الركل...) **والعنف المعنوي والرمزي** والذي يتجسد في الإهانات المتكررة والطعن في الشرف والمراقبة الاجتماعية الصارمة والاتهام بالانفلات الأخلاقي. ومعظمهن تعرضن **للعنف الاقتصادي** (عدم الانفاق، الحرمان من الاحتياجات الأساسية، الحرمان من الاجر)

كما يتبين أن العنف غالباً ما يصدر عن أطراف متعددة داخل الدائرة القريبة للضحية، مثل أفراد العائلة أو الشريك (من طرف الأب والأخ والخطيب والزوج)، وهو ما يكشف عن انتشار علاقات الهيمنة داخل مختلف مستويات البنية الأسرية ويؤكد الطابع البنيوي للعنف. ما يجعل الضحية محاصرة داخل فضاء اجتماعي يصعب الخروج منه.

كما تكشف المقابلات ما أكدته **ليز كيلي** من أن العنف لا يظهر في شكل حادثة معزولة، بل يتسم **بالاستمرارية والتراكم**[52] منذ فترات مبكرة من حياة الضحية، خاصة منذ مرحلة المراهقة. ثم يستمر في إطار العلاقات الزوجية. وهو ما يعني أن الأسرة لا تمثل بالضرورة فضاء للحماية، بل قد تتحول إلى فضاء لإعادة إنتاج العنف داخل العلاقات العائلية. ويؤدي هذا التطبيع مع العنف إلى تقليص قدرة النساء على إدراك العنف كفعل غير مشروع، وبالتالي يضعف من احتمالات مقاومته أو التبليغ عنه.

كما تؤكد نتائج هذه الدراسة ما تشير إليه العديد من الدراسات السوسيولوجية من أن العنف ضد النساء ليس ظاهرة مرتبطة حصراً بالفقر أو الجهل، وإنما هو ظاهرة بنيوية عابرة للفئات الاجتماعية ومتجذرة في أنماط العلاقات الجندرية غير المتكافئة داخل المجتمع. بمعنى أن العنف هنا يظهر بوصفه آلية لإعادة إنتاج الهيمنة الذكورية داخل المجال الخاص [53].

إذ بينت المعطيات الميدانية أن العنف ضد النساء لا يقتصر على فئات اجتماعية بعينها، بل يمتد عبر مختلف المستويات الاقتصادية والتعليمية، وهو ما يدحض التفسيرات الاختزالية التي تربط العنف بالفقر أو الهشاشة فقط. ويكشف ذلك عن طابع بنيوي للعنف، مرتبط أساساً بعلاقات القوة غير المتكافئة بين الجنسين، حيث يُستخدم العنف كآلية لإعادة إنتاج النظام الجندري القائم. وفي هذا السياق، يمكن فهم العنف في ضوء مفهوم **العنف الرمزي**، حيث لا يمارس فقط عبر الإكراه الجسدي، بل أيضاً عبر فرض معايير ثقافية تُضفي عليه طابعاً من الشرعية الضمنية، بما يؤدي إلى قبوله أو التعايش معه داخل البنية الاجتماعية

(51) Voir, Sylvie Lévesque, Geneviève Lessard, and Alexandra Toupin, « Les violences par un partenaire intime, le corps des femmes et l'espace-temps : une exploration qualitative en contexte québécois », Recherches féministes 37, no. 2 (2024): 96–111.

(52) Kelly, « Le continuum de la violence sexuelle ».

(53) Voir, Maryse Jaspard, Les violences contre les femmes (Paris : La Découverte, coll. « Repères », 2005).

2/ أنماط مشتركة من الوصم: وصم بنيـوي مـركب

يفرض المجتمع وصما اجتماعيا على النساء اللواتي يخرجن عن الأدوار المتوقعة منهن ويستخدم كآلية للضغط عليهن ضبطهن اجتماعيا. في هذا الإطار يبرز تحليل **غوفمان**[54] أن الوصم الاجتماعي يؤدي إلى تهميش الأفراد عبر تشويه هويتهم الاجتماعية وإقصائهم من الاعتراف الاجتماعي.

ونستنتج من خلال نتائج البحث أنّ الوصم الاجتماعي يبرز كعنصر مركزي مشترك بين مختلف الحالات المستجوبة ويشكل آلية قوية لإخراس الضحايا ومنعهن من طلب المساعدة والانصاف. وكشفت هذه الدراسة ان النساء ضحايا العنف في ولاية قابس يستهدف بثلاثة أنماط رئيسية من الوصم: للوصم المجتمعي والوصم المؤسساتي والوصم الذاتي.

الوصم الاجتماعي: ألية لضبط سلوك المرأة المعنفة

تبرز نتائج المقابلات أن الوصم الاجتماعي يمثل أحد أهم العوائق أمام لجوء النساء إلى العدالة. ففي العديد من الحالات مارست الأسرة ضغطا قويا على الضحايا من أجل إما عدم تقديم شكوى أو عدم طلب الطلاق أو الإجبار على العودة إلى بيت الزوجية ويستند هذا الضغط في الغالب إلى اعتبارات مرتبطة بـ:»سمعة العائلة» الخوف من «كلام الناس»تجنب «الفضيحة»ومن منظور نظرية **غوفمان**[55]، يمكن تفسير هذه الممارسات بوصفها آلية للحفاظ على الصورة الاجتماعية للعائلة حتى ولو كان ذلك على حساب سلامة الضحية. وبذلك تتحول العائلة من فضاء للحماية إلى أداة لإعادة إنتاج الصمت حول العنف.

وقد اكدت عدة مستجوبات انهن اضطررن للسكوت والاستمرار في علاقة زوجية عنيفة ومؤذية لسنوات طويلة خوفا من رد **فعل الاسرة ونظرة المجتمع**. وتظهر معظم الروايات وخاصة المستجوبتان «سوسن و» منجية» أن المجتمع يربط لجوءَ المرأة للقضاء بـ "فضح» الأسرة أو «العصيان». وتعتبر المستجوبة «منجية» مثالا واضحا عن الضغط الذي تمارسه العائلة على المرأة المعنفة حتى تلتزم الصمت ولا تقدم على التشكي بزوجها رغم تعرضها للعنف الشديد والمتكرر الذي بلغ حد محاولة قتلها أكثر من مرة. فقد كانت امهما في كل مرة تجبرها على الرجوع لمحل الزوجية بدعوى درء الفضيحة والحفاظ على الاسرة. لهذا عبرت «منجية» عن غضبها ونقمتها على اسرتها، خاصة والدتها، وحملتهم مسؤولية ما حصل لها وتكررت على لسانها العبارة التالية. «**هم السبب، لن أسامحهم... وخاصة أمي**».

نفس الضغط العائلي مورس على الحالات الأخرى. اذ تقول المستجوبة «علياء» ان والدتها كانت تخاف كثيرا من كلام الناس «**أمي خافت من كلام الناس والفضيحة**». لهذا كانت دائما تثنيها عن التشكي او طلب الطلاق وتقول لها « **اصبري مادام يوفر لك المأكل والملبس**». وان عليها الحفاظ على بيتها واسرتها بذكرها المتكرر للمثل الشعبي السائد «**الي صبرت دارها عمرت**» وبلغ الامر بالأم إلى ان هددت ابنتها بالقول «**إذا رفعت شكوى لن اقبلك في منزلي**».

ينتج هذا المثل ضغطا اجتماعيا قويا للحفاظ على الرابطة الزوجية، عبر تخويف ضمني من وصم الطلاق. فالطلاق لا ينظر إليه كخيار قانوني مشروع، بل كفشل اجتماعي للمرأة. هذا الضغط يفضي إلى مفارقة خطيرة، إذ يتم تقديم «استقرار الأسرة» كقيمة أعلى من سلامة المرأة وحقوقها الأساسية.

ومن منظور سوسيولوجي، يندرج هذا الخطاب ضمن ما حلله **غوفمان** [56]حول الوصم، حيث يصنف الخروج عن الدور الاجتماعي المتوقع (رفض العنف أو طلب الطلاق) «كانحراف» يستوجب التنديد. فالمرأة التي لا «تصبر» تعرّض لوصم مضاعف، فشلها كزوجة وتهديدها لتماسك الأسرة. ومع تكرار هذا الخطاب يتحول الوصم الخارجي إلى استبطان داخلي فتشعر المرأة بالذنب أو الخجل من المطالبة بحقوقها.

(54) Goffman, E., op.cit.

(55) المرجع السابق.

(56) Goffman, E. op.cit.

اما «نجوى» فقد اكدت اضطرارها للتراجع عن تتبع الجاني (اسقاط التتبع) تحت ضغط الاسرة مما شجع الزوج على التمادي في تعنيفها. وتقول المستجوبة «روضة» انها اضطرت للعودة لمحل الزوجية لأنها أصبحت تشعر بانها « دخيلة على منزل أهلها»ورفض والدها الانفاق على ابنائها وعاملتها أمها كخادمة. وهو ما يكشف بوضوح الضغط الاجتماعي الكبير الذي تواجهه المرأة عندما تعود إلى بيت عائلتها وخاصة إذا كان معها اطفال.

وقدمت المحامية التي تم استجوابها في إطار هذا البحث أمثلة لحالات تم فيها الضغط على الضحية للتنازل عن الشكوى عبر تدخل الأقارب وحتى الأصدقاء كما اشارت إلى أن الثقافة الاجتماعية في الجنوب تقوم على فكرة أن «**صبر المرأة على زوجها فضيلة اجتماعية**». ويجسد ذلك المثل الشعبي: الي صبرت دارها عمرت». هذه الثقافة تخلق تطبيعا اجتماعية مع العنف وتجعل الشكوى القضائية تبدو كفعل «مخالف للأعراف. وأن المجتمع لا يمارس فقط الوصم، بل يلعب دوراً مركزيا في إبقاء الضحية داخل علاقة العنف.

وهو ما وضحته الطبيبة المستجوبة اذ تقول إن بعض النساء، خاصة الأكبر سنا، يتراجعن عن التتبع القضائي بسبب الخطاب الاجتماعي الذي يلوم الضحية، مثل العبارات التي تتلقاها المرأة من محيطها: «**ليس من المقبول ان تتقدمي بشكاية وانت في هذه السن المتقدم**» و «**لا يليق بنا هذا**» **(احنا موش متع هذا)**.

يمكن فهم هذه الحالة بوصفها شكلا مركبا من **الوصم الاجتماعي المتقاطع** مع السن، حيث تتضاعف الضغوط كلما تقدمت المرأة في العمر، فيتحول الصمت إلى «واجب أخلاقي» مفروض عليها. ويفسّر يورديو هذه الظاهرة من خلال مفهوم الهيمنة الرمزية[57]. إذ تستبطن القواعد الاجتماعية داخل وعي الأفراد، فيعيد الأبناء إنتاج هذا الضغط على الأم. فهم لا يمارسون الإكراه المادي، بل **إكراها** رمزيا يقدَّم في شكل نصيحة ("لا يليق بكِ الشكوى الآن")، لكنه في الحقيقة يقيّد حريتها ويمنعها من اللجوء إلى العدالة.

كل هذه الخطابات تعكس آليات الوصم الاجتماعي التي تفرض على المرأة الصمت حفاظاً على صورة الأسرة. كما اكدت أن مساندة العائلة تمثل عاملاً حاسماً في اتخاذ قرار متابعة الشكوى أو التراجع عنها. فوجود دعم عائلي من شانه ان يشجع الضحية على التتبع. في حين ان غياب هذا الدعم يدفعها إلى التردد أو التراجع. واشارت إلى أن بعض العائلات تمارس ضغوطاً على الضحية لمنعها من تقديم شكوى لتجنب الفضيحة الاجتماعية. وهو ما يؤكد ان قرار التقاضي لا يرتبط فقط بإرادة الضحية، بل يتأثر بشدة بالمحيط الاجتماعي والأسري.

وتكشف حالة «مفيدة» عن حضور قوي لما يمكن تسميته **بالوصم الاجتماعي المرتبط بالطلاق والفشل الزوجي**، وهو وصم لعب دورا مركزيا في تشكيل مسار تجربة الضحية وعلاقتها بالعدالة. فالمستجوبة تشير بوضوح إلى شعورها بأنها «وصمت عائلتها بوصمة عار» بعد فشل زواجها الأول، خاصة وأنها **كانت أول مطلقة في العائلة الموسعة**. ويعكس هذا التصور الداخلي للعار قوة المعايير الاجتماعية التي تربط قيمة المرأة الاجتماعية بقدرتها على الحفاظ على الزواج، حتى في الحالات التي تكون فيها ضحية لظروف خارجة عن إرادتها **(العجز الجنسي للزوج)**. ويتجلى أثر هذا الوصم في **سلوك الصمت والإخفاء** الذي اعتمدته المستجوبة، إذ تشير إلى أنها أخفت معاناتها لمدة ستة أشهر كاملة خوفاً من «كلام الناس» وحرصاً على حماية سمعة العائلة. ويُظهر هذا السلوك كيف يمكن للوصم الاجتماعي أن يؤدي إلى **تأجيل كشف العنف أو المشكلات الزوجية**، بما يعمّق معاناة الضحية ويحد من قدرتها على طلب المساعدة أو اللجوء إلى الآليات القانونية المتاحة.

تبين هذه الدراسة ان الوصم تحول إلى آلية ضبط اجتماعي غير مباشرة تحد من قدرة النساء على تفعيل حقوقهن القانونية. فوفقا لما أظهرته شهادات العديد من المستجوبات، فإن الخوف من الوصم لا ينبع فقط من نظرة المجتمع، بل أيضا من ردود فعل محتملة داخل الأسرة الممتدة، حيث قد تواجه المرأة ضغوطا قوية تدفعها إلى التراجع عن

(57) Pierre B, La domination masculine, op.cit.

التبليغ أو العدول عن متابعة الإجراءات القضائية. وفي هذا السياق، يتحول الوصم إلى شكل من أشكال **العنف الرمزي** الذي يعيد إنتاج علاقات القوة داخل الأسرة والمجتمع، من خلال تكريس توقعات اجتماعية تحمل المرأة مسؤولية الحفاظ على تماسك الأسرة حتى وإن كان ذلك على حساب سلامتها الجسدية والنفسية ويكمن خطر هذا الوصم في طابعه غير المرئي، إذ لا يمارس عبر قواعد رسمية، بل من خلال منظومة من التمثلات والمعايير الاجتماعية التي تقيِم سلوك المرأة بناء على مدى امتثالها لأدوار اجتماعية محدّدة. فالمرأة التي تلجأ إلى القضاء لا ينظر إليها، في الوعي الجمعي، كضحية تسعى إلى الحماية، بل كعنصر مهدِد لتماسك الأسرة وسمعتها. ويعاد تعريف فعل التشكي بوصفه إخلالا بالأعراف، لا ممارسة لحق قانوني.

وبالتالي فإن الوصم الاجتماعي لا يعيق النفاذ إلى العدالة فحسب، بل يفرغ التشريعات الحمائية من مضمونها العملي، إذ يجعل الحق القانوني (النفاذ الى العدالة) مشروطًا بالقبول الاجتماعي. وبذلك يتحول الوصم إلى آلية اجتماعية لضبط سلوك النساء والحفاظ على النظام الاجتماعي القائم على الشرف العائلي والهيمنة الذكورية. هذا الوصم يخلق ما يمكن وصفه بـ جدار الصمت الاجتماعي الذي يمنع الضحية من اللجوء إلى العدالة.

الوصم المؤسساتي: امتداد للوصم المجتمعي

تكشف مقابلات النساء ضحايا العنف عن تجربة **الوصم المؤسساتي** باعتباره شكلا مركبا من العنف الرمزي، حيث تمارس المؤسسات الأمنية خاصة دورا غير محايد، بل أحيانا كفاعل يعيد إنتاج الضغوط الاجتماعية التي تواجه الضحية. **فالعنف الرمزي** كما بينه «**بورديو**» لا يعتمد على القوة البدنية فقط، بل يتجلى في الممارسات والمؤسسات التي تعيد إنتاج السلطة والتمييز الرمزي عبر الإهانة والاحتقار[58].

اشارت المستجوبة الثالثة الى من غياب التعامل الجدي مع شكواها من قبل أعوان الامن اذ أنها توجهت للشرطة للتشكي من تهديدات زوجها لها بالقتل إلا انهم في كل مرة يرفضون التحرك بدعوى انه «**مجرد تهديد لفظي**»[59] الى ان أقدم زوجها على تنفيذ تهديده واعتدى عليها بالسكين محاولا قتلها وهم ما تسبب لها في اضرار جسدية بليغة. وهو ما أضعف ثقتها في إمكانية انفاذ القانون.

الوصم المؤسسي نلاحظه بوضوح في حالة المستجوبة الرابعة التي صرحت انها تعرضت لسوء المعاملة من قبل عون الامن الذي تولى استنطاقها حيث كان ينظر لها نظرات تنم عن احتقار واشمئزاز اذ تقول «**عاملني مثل النساء العاهرات**». وتعمد نعتها بنعوت نابية « **عاهرة**» (قحبة) واستعمال عبارات بذيئة بقصد التجريح والإهانة «**كيف واقعك وكم من مرة** « (**كيفاش ناكك، قداش من مرة ناكك**..) وسألها باستهزاء «هل واقعك» (ناكك؟) ثم وبخها قائلا « **اصمتي وكفاك عهرا**» (**نقصي من الكلام والتقوحيب**).

يعكس تعامل عون الأمن مع الضحية تمركز القيم الذكورية والوصم الاجتماعي في الممارسة الرسمية، ما يضفي شرعية ضمنية على استمرار الإقصاء والتهديد الرمزي للمرأة ويوكد أن الوصم لا يقتصر على المجتمع بل يمتد إلى المؤسسات التي من المفترض أن تحمي الضحية. ويشكل هذا السلوك مثالا واضحا للوصم المؤسساتي الذي لا يكتفي بإعادة إنتاج التمثلات الاجتماعية السلبية، بل يمنحها شرعية رسمية عبر جهاز يفترض فيه الحماية. وفي ضوء نظرية الوصم لدى **غوفمان**، فإن وصف الضحية بألفاظ مثل "عاهرة" يحوّلها من **ضحية** إلى **موضوع اتهام أخلاقي**. وهنا لا يقتصر الأمر على تصنيف اجتماعي، بل يتم إعادة تعريف الواقعة نفسها، فبدل أن تفهم كعنف ممارس عليها، تقدَّم كنتيجة "سلوكها" المزعوم.

(58) المرجع السابق.

(59) وذلك في مخالفة واضحة لأحكام القانون عدد 58 الذي يعتبر «تهديد « المرأة باي شكل من اشكال العنف هو أيضا عنف يعاقب عليه.

ومن منظور **بورديو**[60]، يعكس هذا السلوك **هيمنة رمزية مؤسساتية**. فالأعوان لا يتصرفون فقط كأفراد، بل كحاملين لرأسمال رمزي يمنح خطابهم قوة مضاعفة. فالإهانة الصادرة عن مؤسسة أمنية تحدث أثرا أعمق من الإهانة الاجتماعية العادية.لأنها تضفي على الوصم **طابعًا رسميا** وتشعر الضحية بأن النظام ذاته يدينها.في هذا السياق اشارت المحامية التي تم استجوابها الى وجود عوائق مؤسساتية تواجه التطبيق الفعال لقانون مناهضة العنف. تتمثل هذه الهوة في بطء الإجراءات وضعف الإحاطة النفسية إضافة الى التعامل غير الملائم مع الضحايا في مراكز الأمن. وتعتبر ان العوائق أمام نفاذ الضحايا الى العدالة ليست اجتماعية فقط بل مؤسساتية أيضا.

تظهر الدراسة أن الوصم الاجتماعي يمتد إلى الفضاءات المؤسساتية، بما في ذلك المؤسستان الأمنية والقضائية اللتان يفترض أن تضطلعا بوظيفة الحماية والإنصاف، غير أنهما لا تنفصلان عن البنى الثقافية والتمثلات الاجتماعية السائدة. ففي عديد الحالات، تجد الضحية نفسها أمام ممارسات مؤسساتية تتراوح بين التشكيك في روايتها، والتقليل من خطورة الأفعال المرتكبة، وصولا إلى محاولات صريحة أو ضمنية لثنيها عن تتبّع الجاني، سواء عبر خطاب ملطف ("حافظي على أسرتك") أو عبر تعقيد الإجراءات وإطالة مسار التقاضي. ويكشف ذلك عن تسرب الوصم إلى داخل الممارسة المهنية، بما يحّل المؤسسة من فضاء للحماية إلى فضاء لإعادة إنتاج العنف في شكله الرمزي.

كما تتقاطع هذه الممارسات مع آليات الوصم التي تعيد تعريف الضحية ضمن قوالب معيارية سلبية، فتُختزل أحيانًا في صورة «المبالِغة» أو «المتسببة» في العنف، وهو ما يضعف من مصداقيتها داخل المسار القضائي.

ويترتّب عن هذا الامتداد المؤسسي للوصم أثر مزدوج: فمن جهة، يفضي إلى تآكل الثقة في المنظومة القانونية ومن جهة ثانية، يحول تجربة اللجوء إلى العدالة إلى مسار محفوف بما يمكن تسميته «المخاطر الرمزية»، حيث لا تقتصر الكلفة على الأعباء المادية أو الزمنية، بل تشمل أيضا التعرض لإعادة الوصم، والتشكيك، والإجهاد النفسي.

في هذا السياق، يصبح العزوف عن التقاضي خيارا عقلانيا لدى العديد من الضحايا، لا يعكس جهلا بالحقوق بقدر ما يعكس فقدان للثقة في مؤسسات العدالة التي تمثل امتدادا للتمثلات الاجتماعية السائدة. فقد أظهرت المقابلات وجود مستوى ملحوظ من انعدام الثقة في المؤسسات المعنية بإنفاذ القانون. ويعود ذلك إلى عدة أسباب: الاعتقاد بأن الشكاوى لن تؤدي إلى حماية فعالة او الخوف من انتقام المعتدي بعد التبليغ. (هوم ما عبرت عنه خاصة مفيدة ونجوى). او بسبب بطء الإجراءات القضائية. إضافة الى اشتراط إثباتات مادية يصعب توفيرها في حالات العنف الأسري كما يعود غياب الثقة في بعض الحالات إلى تجارب سابقة شعرت فيها الضحايا بعدم أخذ معاناتهن بجدية أو بتقليل خطورة العنف، خاصة عندما يتعلق الأمر بنزاعات داخل الأسرة (**كما في حالة منجية التي شكت للشرطة تهديد زوجها لها بالقتل الا انها كانت تجابه بان التهديد غير كافي لمباشرة التتبع الى ان نفذ زجها تهديده واعتدى عليها بسكين محاولا قتلها**).. إذ تشكل لديهن انطباع بأن القضاء، شأنه شأن الأسرة، قد لا يصدق روايتهن أو قد يقيم سلوكهن بدل معاقبة المعتدي. ويؤدي هذا الإدراك إلى تعزيز التردد في اللجوء إلى القضاء أو أجهزة الأمن، مما يرسخ دائرة الإفلات من المساءلة ويحد من فعالية الآليات القانونية المتاحة لحماية النساء.

الوصم الذاتي: استبطان الوصم

طبقا لمفهوم الوصم الاجتماعي كما صاغه **غوفمان**[61] يؤدي وصم النساء اللواتي يشتكين من العنف إلى وضعهن في موقع اجتماعي هامشي، الأمر الذي يدفع العديد منهن إلى الصمت أو التراجع عن التقاضي خوفاً من النبذ الاجتماعي. فمن اللافت أن بعض النساء المستجوبات أعدن إنتاج خطاب الوصم داخل رواياتهن الخاصة، حيث بررت بعضهن العنف الذي تعرضن له أو حمّلن أنفسهن جزءاً من المسؤولية عنه. ويمكن تفسير هذه الظاهرة في ضوء مفهوم **الاستبطان الرمزي للهيمنة**، حيث تقوم الضحية بتبني التصورات الاجتماعية السائدة حول دور المرأة، حتى وإن

(60) Pierre B, La domination masculine, op.cit.

(61) Goffman, E., op.cit.

كانت هذه التصورات تعمل ضد مصالحها.

إذ تظهر المقابلات أن النساء يتوقعن أن يوجه إليهن اللوم لا الى الجاني. وهذا الخوف من اللوم يمنعهن من اتخاذ خطوة التشكي. يظهر هذا خاصة في حالة «سوسن» التي تجابه **بان سلوكها** «**المتهور**» هو الذي يدفع اخاها لتعنيفها. كما انها استبطنت الوصم الذاتي اذ اعتبرت انه من «العادي ان تتعرض للعنف» من أخيها نتيجة تصرفاتها «غير المقبولة» في نظر العائلة.

كما يتجلى الوصم الذاتي بوضوح في حالة المستجوبة «منى» اذ نجدها في أكثر من مرة تعيد إنتاج خطاب الوصم بإلقاء اللوم على نفسها وشعورها بالاحتقار الذاتي بعد ان أقدمت على الهروب من العائلة والدخول في علاقة جنسية خارج إطار القانون. حيث تردد على لسانها أكثر من مرة عبارات مثل»أصبحت مثل «**الفتيات العاهرات**» (**وليت كيف البنات الي ما تسواش**) و «**أحسست بالقرف من نفسي**». وهو ما يظهر شعورها «بالعار» **واستبطانها للوصم الاجتماعي**.

أي أن والوصم الاجتماعي والضغط العائلي يؤدي إلى شعور المرأة بالذنب بدل الشعور بأنها ضحية وتحميلها مسؤولية تماسك الأسرة حتى على حساب سلامتها. وكرامتها. وهو ما من شانه ان يعمق العزلة الاجتماعية لهؤلاء النسوة ويحد من قدرتهن على طلب الدعم والنفاذ الى العدالة.

وتكشف المقابلة مع «مفيدة» عن حضور بارز **للوم الذات واستبطان المسؤولية**، حيث عبرت المستجوبة عن شعور دائم بالذنب تجاه أفراد عائلتها، معتبرة أن تجربتها الزوجية قد سببت لهم المعاناة. وقد كان لهذا الوصم أثر مباشر في قراراتها اللاحقة، إذ تشير إلى أن زواجها الثاني لم يكن بدافع البحث عن السعادة الشخصية بقدر ما كان محاولة لاستعادة الاعتبار الاجتماعي للعائلة. وهو ما يبين كيف يمكن للضغوط الاجتماعية المرتبطة بالسمعة والشرف أن تدفع النساء إلى اتخاذ قرارات مصيرية تحت تأثير الخوف من الوصم، حتى وإن كان ذلك على حساب سلامتهن أو رفاهيتهن.

أظهرت نتائج الدراسة أن تراكم الضغوط الاجتماعية والمؤسساتية (سواء عبر الخطابات الأسرية المحافظة، أو الممارسات المؤسسية المشككة، أو التهديد بفقدان المكانة الاجتماعية) يفضي إلى ما يمكن تسميته "**بالاستبطان الذاتي للوصم**».

إذ ويؤدي الوصم المجتمعي والمؤسساتي إلى تحويل العدالة من فضاء للحماية إلى فضاء محفوف بالمخاطر الرمزية، ما يدفع النساء إلى ممارسة رقابة ذاتية صارمة على سلوكهن، ويحد من استعمالهن للآليات القانونية المتاحة.

وبدل مقاومة هذا الوصم فإنه يتحول تدريجيا إلى قناعات داخلية تعيد تأطير العنف باعتباره أمرا يمكن تحمله أو تبريره. ويتجلى ذلك في أشكال متعددة، مثل لوم الذات وتحميلها مسؤولية ما حدث، والشعور بالذنب تجاه احتمال تفكك الأسرة، والخوف المستمر من نظرة الآخرين ومن فقدان الاعتراف الاجتماعي، وهو ما ينعكس مباشرة على القدرة على اتخاذ القرار، خاصة فيما يتعلق بالتبليغ أو الاستمرار في مسار التقاضي.

يكشف هذا الاستبطان عن انتقال آليات الضبط من مستوى خارجي قائم على الضغط الاجتماعي إلى مستوى داخلي قائم على الرقابة الذاتية، حيث تصبح الضحية فاعلا في إعادة إنتاج القيود المفروضة عليها. وتكمن خطورة الوصم الذاتي في أنه يحول الوصم من كونه عائقا خارجيا إلى عائق داخلي بنيوي يقيد الفعل ويعيد إنتاج الصمت.

وتؤكد الراسة التي أجريت حول» تقدير الذات لدى النساء التونسيات ضحايا العنف الأسري»[62] ان استبطان الوصم يؤدي الىنسبة عالية من انخفاض تقدير الذات self-esteem لدى الضحايا وارتباط العنف الزوجي بمستويات منخفضة من تقديرهن لذواتهن.

(62) "Self-Esteem among Tunisian Women Victims of Domestic Violence," European Psychiatry (2023).

الرسم البياني عدد 4

الوصم المركب عائق أمام نفاذ النساء ضحايا العنف إلى العدالة للنساء ضحايا العنف في قابس



3/ الوصم والهشاشة الاقتصادية: حاجز تقاطعي أمام النفاذ إلى العدالة

من منظور **المقاربة التقاطعية**[63]، فإن الوصم الاجتماعي والهشاشة الاقتصادية لا يعملان بمعزل عن بعضهما، بل يتفاعلان لتشكيل دائرة مغلقة من القيود المتشابكة التي تحد من قدرة النساء على اتخاذ قرار التبليغ أو متابعة المسار القضائي. فالوصم يضع المرأة تحت ضغط اجتماعي وعائلي مستمر، بينما تؤدي محدودية الموارد المالية إلى تقليص قدرتها على مواجهة هذا الضغط قانونيا، ما يعكس تداخل العوامل الاجتماعية والاقتصادية في إنتاج عوائق النفاذ إلى العدالة.

وقد أظهرت المقابلات أن اغلب المستجوبات يفتقرن إلى موارد اقتصادية مستقلة (أغلبهن ربات بيت او يعمل في قطاعات هشة وغير منظمة)، وبالتالي هن مجبرات على الاعتماد ماليا على الزوج أو على الأسرة. وتؤدي هذه التبعية المالية إلى تقليص هامش التحرك وحرية القرار لدى الضحية، إذ يصبح اللجوء إلى العدالة خيارا محفوفا بمخاطر اقتصادية حقيقية، مثل فقدان مصدر الدخل أو التعرض للحرمان من الدعم الأسري. وفي ظل هذه الظروف، قد ينظر إلى التقاضي باعتباره خيارًا غير قابل للتحمل من الناحية المادية، خاصة في سياق اجتماعي واقتصادي يتميز بارتفاع معدلات البطالة وضعف فرص الاستقلال الاقتصادي للنساء.

وتكشف هذه النتائج عن تداخل العوامل الاجتماعية والاقتصادية في إنتاج عوائق النفاذ إلى العدالة. فالوصم الاجتماعي لا يعمل بمعزل عن السياق الاقتصادي، بل يتعزز بفعل هشاشة الوضع المادي للضحايا، مما يخلق دائرة من القيود المتداخلة التي تحد من قدرة النساء على اتخاذ قرار التبليغ أو متابعة المسار القضائي. وبهذا المعنى، لا يمكن فهم ضعف لجوء النساء المعنفات إلى العدالة في قابس فقط من خلال تحليل الإطار القانوني أو المؤسساتي، بل ينبغي أيضًا النظر إلى البنى الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر في قدرة النساء على تفعيل حقوقهن.

(63) (Voir, - Éléonore Lépinard and Sarah Mazouz, Pour l'intersectionnalité (Paris : Anamosa, 2021
(Kimberlé Crenshaw, Intersectionnalité (Paris : Payot, 2023.

وما يؤكد هذا الاستنتاج هو أن النساء المستجوبات غالبا ما لا يلجأن إلى القضاء وإن فعلن فان ذلك يكون في المراحل القصوى، عندما يبلغ العنف مستوى يهدد الحياة أو السلامة الجسدية بشكل مباشر. وهو ما يعكس الخوف من ردود الفعل الاسرة والمجتمع الذي ينظر للصمت والتكتم بوصفه فضيلة نسوية. ويؤدي التأخر في اللجوء الى العدالة الى إضعاف فاعلية التدخل القضائي.

4/ تأثير الوصم على نفاذ النساء المستجوبات إلى العدالة

يؤثر الوصم والضغط الاجتماعي على **قرار اللجوء إلى القضاء**. وأظهرت المقابلات أن الوصم الاجتماعي أدى إما إلى غياب تام للنفاذ الى العدالة او إلى إضعاف مسار التقاضي. حيث يغلب على النساء المستجوبات الخوف من الاقدام على تقديم الشكوى ضد الجناة. ويترددن كثيرا في اتخاذ قرار خوض المسار القضائي. وحتى اللاتي بادرن، بعد صمت طويل، بالتشكي وطلب العدالة اضطررن الى التراجع عن التقاضي وبالتالي عدم استكمال مسار النفاذ الى العدالة.

التردد والخوف من اللجوء إلى القضاء

عبرت معظم النساء المستجوبات ضحايا العنف عن خوفهن من الاقدام على التشكي وفقدانهن الثقة في مسار العدالة وهو ما عبرت عنه إحداهن بوضوح عندما أكدت أن «**الشكوى لن تحميها من العنف**» بل قد تعرضها لخطر أكبر(سلوى). ووصفت احداهن(علياء) مسار العدالة بعبارة «**مجرد كلام فارغ** « (**كلام وبرا**) وتقول المستجوبة «روضة» لقد «**قررت تحمل العنف والتجاوز في حقي**» كما تقول « **لم أكن أنوي تقديم شكوى ضده أو جزه الى السجن فأنا أفضل أن اشتغل أنا لأوفر مستلزمات أطفالي على أن أدخله السجن أو أشكوه للأمن**».

في هذا السياق أفادت المحامية المستجوبة أن أغلب النساء اللاتي يأتين إليها طلبا للاستشارة لا يقدمن على التتبع القضائي الفعلي. وفسرت هذا الاحجام بعدة أسباب أهمها الخوف من ان يتسبب لجوؤها للقضاء في ردة فعل انتقامية من الجاني وتصبح عرضة لعنف أكبر. او غياب الدعم العائلي خاصة إذا كان لديها أطفال اذ تدرك ان عائلتها لن ترحب بها وبأطفالها ولن تكون على استعداد لدعمهم ماديا. ويتعمق هذا التخوف عند النساء اللاتي ليس لهن دخل مستقل ويعشن في تبعية مالية للزوج. بما يعني ان الوصول إلى المساعدة القانونية لا يضمن بالضرورة الوصول إلى العدالة.

كما تؤكد طبيبة الصحة العمومية التي تم استجوابها أن عددا من النساء يتوجهن إلى المستشفى أساساً للحصول على شهادة طبية دون أن يعني ذلك بالضرورة نية فعلية لمواصلة المسار القضائي. وهذا يدل على أن: الشهادة الطبية تُستخدم أحياناً **كوسيلة احتياطية** وليس كخطوة أولى في التقاضي. وان بعض النساء يحتفظن بها تحسباً لتفاقم العنف مستقبلاً. أي ان هنالك فجوة بين التوثيق الطبي للعنف وبين تفعيل المسار القضائي، ما يعكس وجود عوائق اجتماعية ونفسية تمنع الضحية من الانتقال إلى مرحلة الشكوى. وأشارت إلى وجود حالات لنساء يترددن على المستشفى عدة مرات بسبب العنف المتكرر دون تقديم شكوى.

وهذا يدل على وجود **دائرة للعنف** حيث يقع الاعتداء وتتلقى الضحية العلاج ثم تعود إلى نفس البيئة ليتكرر العنف. وهو ما يعكس ضعف قدرة الضحية على كسر العلاقة العنيفة بسبب القيود الاجتماعية.

النفاذ المتأخر للعدالة والتراجع عن التقاضي

تظهر الحالات المستجوبة أن النساء لا يلجأن إلى القضاء إلا في المراحل القصوى، عندما يبلغ العنف مستوى يهدد الحياة أو السلامة الجسدية بشكل مباشر. وتعتبر المستجوبة «منجية» مثالا واضحا لدفع الوصم المرأة إلى تأجيل طلب الحماية لسنوات رغم العنف المتكرر، إذ انها لم تتجه إلى القضاء إلا بعد تعرضها لمحاولة القتل بطعنها بسكين من قبل زوجها.

وحتى في حالة اللجوء المتفاخر والاضطراري للعدالة فان العديد من النساء صرحن انهن لا يهدفن من ذلك معاقبة الجاني (الزوج غالبا) وانما فقط بهدف الإنذار والتخويف حتى لا يعود لتعنيفها. وهذا يعكس استعمالا دفاعيا للقانون وليس عقابيا.

حيث تقول « منجية» انها « **اشتكت زوجها لمركز الشرطة عندما لم يكتفي بالاعتداء عليها وانما اعتدى أيضا على امها**»

كما صرحت بعض النساء المستجوبات من اللاتي اقدمن على تقديم شكوى جزائية ضد الجاني (الزوج غالبا) انهن اضطررن لا سقاط الشكوى والتراجع عن التتبع القضائي تحت ضغط العائلة وخوفها من الوصم المجتمعي. (حالة علياء ومفيدة). تقول «مفيدة» «**امي هددتني ان لم اسحب الشكوى ضد زوجها فانها ستقاطعني ولن تسمح لي بالعودة لمنزل العائلة**»

وصرحت «علياء» «**عندما اعود الى اهلي بعد ان يعنفني زوجي اشعر انه غير مرحب بي وتعاملني امي كخادمة ويلزمني والدي بالمساهمة في المصاريف**».

وانطلاقًا من **تصور بروس ج. لينك وجو سي. فيلان للوصم**[64] بوصفه عملية اجتماعية مركبة تقوم على التصنيف، والوصم، والتمييز، وفقدان الوضع الاجتماعي، يمكن فهم العنف ضد النساء في تونس ليس فقط كفعل فردي معزول، بل كظاهرة تُعاد إنتاجها داخل بنية اجتماعية تسمح بترسيخ وصم الضحية. فوفق هذا التصور، لا يقتصر أثر العنف على الضرر الجسدي أو النفسي، بل يمتد إلى إعادة تشكيل موقع المرأة داخل الجماعة الاجتماعية عبر إلصاق معانٍ سلبية بها (كالعار، أو التقصير في "الدور الاجتماعي"). وفي السياق التونسي (وتحديدا في ولاية قابس)، تظهر الدراسة الميدانية أن العديد من النساء الضحايا لا يلجأن إلى التبليغ عن العنف أو ينسحبن من المسار القضائي بسبب الخوف من الوصم الاجتماعي وفقدان الاعتبار داخل الأسرة والمجتمع.

5/ الوصم الاجتماعي آلية لإعادة إنتاج العنف

تكشف المقابلات أن العنف لا يظهر في شكل حادثة معزولة، بل يتسم **بالاستمرارية والتراكم** Le continuum de la violence. إذا يبدأ في فترات مبكرة من حياة الضحية، خاصة منذ مرحلة المراهقة. ثم يستمر في إطار العلاقات الزوجية. وهو ما يعني أن الأسرة لا تمثل بالضرورة فضاء للحماية، بل قد تتحول إلى فضاء لإعادة إنتاج العنف داخل العلاقات العائلية. ويؤدي هذا التطبيع مع العنف إلى تقليص قدرة النساء على إدراك العنف كفعل غير مشروع، وبالتالي يضعف من احتمالات مقاومته أو التبليغ عنه.

الزمن المعلق للعنف: استمرار العنف

كشفت المعطيات الميدانية أن ضغط الأسرة والمجتمع يعمل كآلية لإبقاء النساء داخل دائرة **العنف**، ذلك ان هذا الضغط الاسري والمجتمعي غالبا ما لا يقتصر على ردود فعل لاحقة للعنف، بل يشكل آلية استدامة تبقي النساء داخل دائرة العنف لسنوات. كما تبين المقابلات أن هذا الوصم لا يقتصر على المجال العام، بل يتجسد داخل الأسرة نفسها من خلال الأحكام القيمية والرقابة الاجتماعية المشددة على سلوك المرأة، وهو ما يعكس استمرار ثقافة الشرف العائلي باعتبارها إطاراً معياريا لتنظيم العلاقات الجندرية. عبر دعوات متكررة إلى الصبر، والتسامح، والتنازل، تحت ذرائع الحفاظ على الاستقرار الأسري أو حماية الأبناء. وتُظهر الحالات المدروسة أن الأسرة تؤدي دورا مزدوجا: فهي من جهة تدرك وجود العنف، ومن جهة أخرى تساهم في تطبيعه عبر التقليل من خطورته أو تبريره ثقافيا.

ويسهم هذا الضغط في إنتاج حالة من **الزمن المعلق للعنف**، حيث تجبر المرأة على البقاء في علاقة مؤذية دون أفق

(64) Bruce G. Link and Jo C. Phelan, "Conceptualizing Stigma," Annual Review of Sociology 27 (2001): 363–385

واضح للخروج منها، وهو ما يفسّر استمرار بعض الحالات لسنوات قبل أي تحرّك قانوني. (يظهر هذا بوضوح في حالة المستجوبة سلوى ومنجية). وهو ما يؤكد أن الوصم الاجتماعي يمثل عاملاً محورياً في استمرار العنف. فالمرأة التي تتعرض للعنف غالباً ما تُوصم اجتماعياً بصفات أخلاقية سلبية مثل الانفلات أو المسؤولية عن العنف المسلط عليها. ويؤدي هذا الوصم إلى تحويل مركز اللوم من المعتدي إلى الضحية نفسها، مما يساهم في شرعنه العنف وتبريره داخل المحيط العائلي والاجتماعي. وبذلك يتضح أن الوصم الاجتماعي لا يقتصر على النظرة السلبية للضحايا، بل يعمل كآلية اجتماعية لإعادة إنتاج العنف وإدامته.

التكيف مع العنف

أظهرت المعطيات الميدانية أن النساء لا يقفن دائما في موقع السلبية إزاء العنف، بل يحاولن تطوير طرق للتكيف مع أوضاعهن الصعبة. وتشمل هذه الاستراتيجيات تجنّب الاحتكاك بالمعتدي عبر إعادة تنظيم السلوك اليومي ومسارات الحركة داخل الفضاء المنزلي، والصمت وعدم التبليغ كخيار محسوب لتفادي التصعيد أو الوصم، إضافة إلى تركيز الجهود على حماية الأطفال نفسيًا وماديًا. كما تلجأ بعض النساء إلى تأجيل قرارات حاسمة، مثل الطلاق، إلى حين تحقيق حد أدنى من الاستقرار للأبناء، سواء من حيث إتمام المسار الدراسي أو بلوغ درجة من الاستقلال الاجتماعي.

في إطار هذه الاستراتيجيات تقوم الضحية بتقييم كلفة الخيارات المتاحة ضمن شروط موضوعية غير متكافئة، فتختار أقلها ضررًا وكلفة مادية واجتماعية. في هذا السياق، يبرز تحليل بورديو الذي يبين كيف أن البنية الاجتماعية تنتج أنماطا من التكيف تجعل الضحايا يطوّعن العنف داخل روتين الحياة اليومية عبر استراتيجيات تقليل الضرر بدل إنهائه.

كما يمكن فهم الصمت وتجنّب التبليغ في ضوء نظرية الوصم عند **غوفمان**[65]، حيث تسعى الضحية إلى تفادي وصم اجتماعي محتمل قد يطالها أو يطال أبناءها، مما يدفعها إلى الإخفاء والتكيّف بدل المواجهة. ويتقاطع ذلك مع ما بيّنه **بروس ج. لينك وجو سي**.[66] فيلان من أن الوصم لا يقتصر على التمثلات، بل ينتج آثارا عملية تدفع الأفراد إلى تعديل سلوكهم لتفادي فقدان المكانة أو التعرض للتمييز.

وتظهر حالات المستجوبة (سلوى) كيف أنها اختارت أن تتحمل العنف لسنوات طويلة وتتكيف معه لضمان استمرارية دراسة أبنائها (التظاهر بالنوم عند تواجد الزوج في المنزل، تفادي الاحتكاك به قدر الإمكان)، وهو ما يكشف عن إعادة ترتيب الأولويات بحيث تتقدم مصلحة الأطفال على السلامة الذاتية للأم. ويمكن قراءة هذا السلوك أيضًا في ضوء أدبيات استراتيجيات البقاء (stratégies d'adaptation) التي تبرز أن الضحايا لا يتصرفن كذوات سلبية، بل كفاعلات يدرن المخاطر ضمن هامش محدود.

وتعكس هذه الأشكال من التكيف، رغم ما تنطوي عليه من تكلفة عالية، قدرة الضحايا على المناورة داخل هامش ضيق من الخيارات، لكنها في الآن ذاته تسهم، ولو بشكل غير مباشر، في إدامة العنف، بما يؤكد الطابع البنيوي لهذه الظاهرة حيث تتداخل القيود الاجتماعية والاقتصادية والرمزية في إعادة إنتاجها.

(65) Goffman, E., op.cit.

(66) Bruce G. Link and Jo C. Phelan, "Conceptualizing Stigma," op.cit.

الإطار عدد (3): اهم نتائج البحث.

يكشف البحث أن العنف ضد النساء ظاهرة بنيوية عابرة للفوارق الاجتماعية، ومتجذرة في علاقات الهيمنة الجندرية.

يتخذ العنف طابعا مركبا يشمل الأبعاد الجسدية والنفسية والاقتصادية والرمزية داخل الفضاء الأسري والزوجي.

يبرز الوصم الاجتماعي كآلية مركزية لضبط سلوك النساء وإعاقة لجوئهن إلى العدالة. يمتد الوصم إلى المؤسسات، مما يضعف الثقة في أجهزة إنفاذ القانون ويحد من فعاليتها. يؤدي تداخل الوصم الاجتماعي والمؤسساتي إلى إنتاج وصم ذاتي يعزز الصمت ويكرّس الإفلات من المسائلة.

الإطار عدد (4): مختارات مت شهادات النساء المستجوبات.

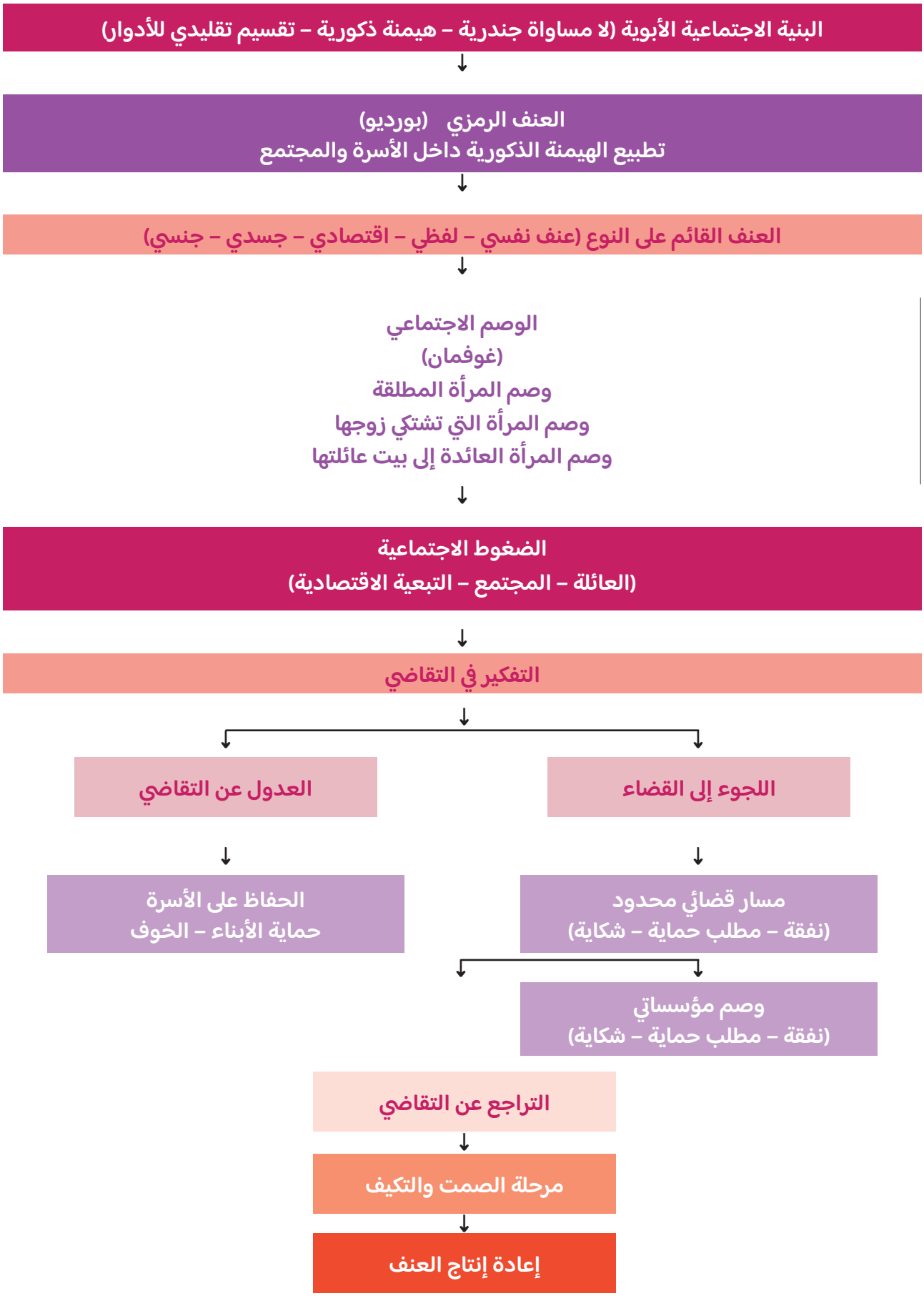
كشف الشهادات عن تجارب عنف متكررة وممتدة وتعرضهن لضغوط عائلية قوية تمنعهن من التبليغ

«ما نحبّش نفضح روحي... الناس الكل باش تحكي عليّ »
« قالولي اصبري، هذا راجلك وما يلزمكش تخرّبي دارك»

«إلي صبرت دارها عمرت»
« حتى كي مشيت نشكي، حسّيت روحي أنا الغالطة»
«نخاف نبلّغ... وين نمشي؟ وما عندي حتى حد يوقف معايا»
« العنف ولى حاجة عادية... تعوّدنا نسكتوا»

الرسم البياني عدد 5

نموذج للمسار المركب للعنف والوصم والتقاضي للنساء ضحايا العنف في قابس



سابعا- صعوبـــات البحث

أنجز هذا البحث في سياق اجتماعي ومؤسساتي معقد يتصل بموضوع حساس يتمثل في العنف القائم على النوع الاجتماعي والوصم الاجتماعي المرتبط به. وتمت دراسة الظاهرة في منطقة جغرافية تهيمن فيها العقلية الذكورية يغلب على سكانها الطابع المحافظ الذي يعتبر صمت المرأة وتكتمها فضيلة والعكس مدعاة للوصم. لهذا واجه البحث جملة من الإكراهات والحدود التي أثرت في سير العمل الميداني وفي نطاق النتائج المتوصل إليها.

الإكراهات المؤسساتية وإمكانية النفاذ إلى المعطيات

واجه انجاز هذا البحث بعض الصعوبات المرتبطة بالنفاذ إلى المعطيات والمؤسسات المعنية بملف العنف ضد النساء. إذ إن القضايا المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي تخضع غالبا لمقتضيات قانونية وأخلاقية صارمة تتعلق بسرية الملفات القضائية وحماية المعطيات الشخصية للضحايا. كما واجهت عملية إجراء مقابلات مع الفاعلين المؤسساتيين (خاصة القضاة وممثلي الأجهزة الأمنية) بعض القيود المرتبطة خاصة بالتقيدات المفروضة عليهم وبطبيعة عملهم أو بضيق الوقت المتاح لديهم. ورغم هذه الصعوبات المحتملة، يسعى البحث إلى تجاوزها من خلال الاعتماد على مصادر متنوعة للمعطيات، تجمع بين المقابلات الميدانية والمعطيات المتوفرة لدى منظمات المجتمع المدني والبيانات المنشورة في التقارير الرسمية أو الدراسات السابقة.

الحدود المنهجية المرتبطة بالمقاربة النوعية

إعتمد هذا البحث أساسا على مقاربة نوعية تهدف إلى فهم التجارب المعاشة للنساء ضحايا العنف وتحليل التمثلات الاجتماعية المرتبطة بظاهرة الوصم الاجتماعي. وتتيح هذه المقاربة إمكانية الوصول إلى معطيات معمقة حول السياقات الاجتماعية والنفسية التي تؤثر في قرارات الضحايا بشأن اللجوء إلى العدالة. غير أن هذا الخيار المنهجي ينطوي في الوقت نفسه على بعض الحدود، خاصة فيما يتعلق بإمكانية تعميم النتائج إحصائيا على جميع الحالات.

فالمعطيات التي يتم جمعها من خلال المقابلات مع النساء ضحايا العنف ومع بعض الفاعلين الاجتماعيين تعكس بالأساس تجارب فردية وسياقات محلية محددة. كما أن عدد المشاركات في البحث يظل بطبيعته محدودا مقارنة بحجم الظاهرة المدروسة. ومن ثم ينبغي فهم النتائج في إطارها التحليلي والتفسيري، لا بوصفها مؤشرات كمية قابلة للتعميم.

المقاومات الاجتماعية والثقافية

يمثل موضوع العنف الأسري والعنف القائم على النوع الاجتماعي أحد المواضيع الحساسة اجتماعيًا، وتزداد حساسيته أكثر في المناطق التي تغلب عليها المحافظة مثل ولايات الجنوب ومنها ولاية قابس وهو ما أفضى إلى ظهور أشكال مختلفة من المقاومة الاجتماعية أثناء تنفيذ البحث. فقد تتردد بعض النساء في المشاركة في المقابلات أو في الكشف عن تجاربهن مع العنف خوفا من الوصم الاجتماعي أو من ردود فعل الأسرة والمحيط الاجتماعي.

الإطار الزمني الضيق للبحث

أنجز هذا البحث ضمن إطار زمني محدد (حوالي سبعة أشهر)، وهو ما يحدّ من إمكانية متابعة تطور الحالات المدروسة أو رصد التغيرات التي قد تطرأ على مسارات التقاضي أو على مواقف الضحايا والمؤسسات على المدى الطويل. فظاهرة الوصم الاجتماعي المرتبطة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي تتسم بطابع ديناميكي يتأثر بتحولات اجتماعية وثقافية قد تستغرق فترات زمنية ممتدة. وعليه، فإن النتائج التي توصل إليها البحث ينبغي النظر إليها بوصفها تحليلا لمرحلة زمنية معينة وللسياق الاجتماعي الذي أجريت فيه الدراسة، مع إمكانية تطويرها في أبحاث لاحقة تعتمد مقاربات طولية تسمح بتتبع التحولات في مسارات النفاذ إلى العدالة بالنسبة للنساء ضحايا العنف.

ثامنا- التـوصيـات والإجراءات المقترحة

تؤكد هذه الدراسة أهمية اعتماد مقاربة متكاملة ومتعددة الأبعاد لمناهضة العنف ضد النساء، تقوم على التلازم بين التوعية المجتمعية، والتثقيف القانوني، وتوفير آليات حماية فعالة، والدعم النفسي والاجتماعي. ويعد هذا التكامل شرطا أساسيا لضمان نفاذ النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى العدالة والتطبيق الفعلي للتشريعات الوطنية. على هذا الأساس نقدم التوصيات التالية:

تعزيز برامج التوعية المجتمعية بالأثر الخطيرة للعنف القائم على النوع الاجتماعي

من المهم تعزيز برامج التوعية المجتمعية عبر مختلف الوسائط المتاحة (وسائل الاعلام التقليدية والبديلة، البرامج التعليمية)

للتحسيس بما تعانيه النساء ضحايا العنف، مع التركيز على الآثار السلبية المتعددة لهذا العنف على النساء أنفسهن وعلى أطفالهن. والتركيز على أن العنف الأسري لا يقتصر أثره على الأذى الجسدي المباشر، بل يمتد ليشمل أضرارًا نفسية واجتماعية واقتصادية عميقة، تؤثر على الاستقرار الأسري والتماسك الاجتماعي.

ومن المهم إدراج هذه البرامج ضمن مقاربة شاملة تهدف إلى تغيير التمثلات الاجتماعية التي تبرّر العنف أو تتسامح معه، وذلك عبر إبراز العلاقة بين العنف ضد النساء وتدهور الصحة النفسية للأطفال، وإعادة إنتاج أنماط العنف داخل المجتمع. ويوصى في هذا الإطار بإشراك مختلف الفاعلين المحليين، ولا سيما المؤسسات التربوية والإعلامية والمجتمع المدني، لضمان اتساع نطاق التأثير ونجاعة الرسائل التوعوية.

تكثيف حملات التثقيف حول القانون عدد 58 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة

يتطلب تعزيز المعرفة بمضامين القانون عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة اعتماد **مقاربة مؤسساتية** وتشاركية تقوم على تكثيف حملات التثقيف والتحسيس بأحكامه وآليات تفعيله، وذلك في إطار السياسات العمومية للوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. ويكتسي هذا التوجه أهمية خاصة في ظل ما تكشفه الدراسات الميدانية من ضعف مستوى معرفة العموم، ولا سيما النساء المعنيات بالحماية، بالحقوق والإجراءات التي يضمنها هذا القانون.

وينبغي أن يتم تنظيم هذه الحملات ضمن استراتيجية وطنية منسقة تقودها أساسا **وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن** باعتبارها الجهة الحكومية المكلفة بتنسيق السياسات المتعلقة بمناهضة العنف ضد النساء، وذلك بالتعاون مع عدد من المتدخلين العموميين، من بينهم **وزارة العدل ووزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية**، إضافة إلى الهياكل الجهوية المختصة مثل المندوبيات الجهوية لشؤون المرأة ومراكز الإحاطة والتوجيه للنساء ضحايا العنف. كما يقتضي الأمر إشراك السلط القضائية والأمنية عبر برامج توعوية تشرح إجراءات التبليغ، ومسار التقاضي، ودور أوامر الحماية في ضمان سلامة الضحايا.

كما تتطلب هذه الاستراتيجية **انخراط المجتمع المدني**، وخاصة الجمعيات النسوية والمنظمات الحقوقية التي راكمت خبرة في مرافقة النساء ضحايا العنف، فضلاً عن **وسائل الإعلام والمؤسسات التربوية والجامعية** التي يمكن أن تضطلع بدور أساسي في نشر الثقافة القانونية وترسيخ قيم المساواة وعدم التسامح مع العنف.

تعزيز الدعم النفسي والاجتماعي للنساء ضحايا العنف

يكتسي تعزيز آليات الدعم النفسي والاجتماعي الموجهة للنساء ضحايا العنف أهمية بالغة، نظراً لما تكشفه الدراسات الميدانية من الآثار العميقة التي تخلفها التجارب العنيفة، ليس فقط على المستوى الجسدي، بل كذلك على المستوى النفسي والاجتماعي. فغالباً ما تعاني الضحايا من **مشاعر اللوم الذاتي وفقدان الثقة بالنفس والانكسار النفسي**

نتيجة العنف الذي تعرضن له، فضلاً عن تأثير الخطاب الاجتماعي الذي قد يحمّل الضحية مسؤولية ما حدث لها. ومن هذا المنطلق، يصبح توفير مرافقة نفسية واجتماعية متخصصة أحد المكونات الأساسية لسياسات الحماية والوقاية من العنف ضد النساء.

وفي هذا السياق، يتعين أن يتم **تصوّر هذه الآليات ضمن إطار السياسات العمومية لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي**، وذلك تحت إشراف **وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن** بوصفها الجهة الحكومية المكلفة بتنسيق البرامج الوطنية المتعلقة بحماية النساء من العنف. ويقتضي هذا التصور اعتماد مقاربة متعددة القطاعات تقوم على التنسيق مع عدد من المتدخلين العموميين، من بينهم وزارة الصحة المسؤولة عن إدماج خدمات الدعم النفسي ضمن المؤسسات الصحية العمومية، و**وزارة الشؤون الاجتماعية** المكلفة بتطوير برامج الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، إضافة إلى **وزارة العدل** التي تضطلع بدور مهم في ضمان إحالة الضحايا على خدمات الإحاطة والمرافقة أثناء المسار القضائي.

أما على مستوى التنفيذ، فيفترض أن تتجسد هذه الآليات عبر **شبكة** من **الهياكل المتخصصة**، تشمل خصوصاً **مراكز الإحاطة والتوجيه للنساء ضحايا العنف**، **والمندوبيات الجهوية لشؤون المرأة**، إلى جانب المؤسسات الصحية العمومية التي يمكن أن توفر خدمات المرافقة النفسية بواسطة أخصائيين في علم النفس. كما ينبغي أن يتم تفعيل التعاون مع **الجمعيات النسوية والمنظمات الحقوقية** التي راكمت خبرة مهمة في مجال مرافقة النساء ضحايا العنف، فضلاً عن دورها في تقديم الدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة القانونية.

مكافحة الوصم الاجتماعي المرتبط بالتبليغ عن العنف

يمثل الوصم الاجتماعي أحد أبرز العوائق التي تحول دون لجوء النساء ضحايا العنف إلى العدالة، إذ يرتبط في كثير من السياقات الاجتماعية بتمثلات ثقافية حول مفاهيم **العار والشرف**، وهو ما يدفع بعض الضحايا إلى الصمت أو التراجع عن التبليغ خوفاً من الوصم أو الإقصاء الاجتماعي. ومن هذا المنطلق، يصبح العمل على تغيير هذه التمثلات المجتمعية جزءا أساسياً من سياسات الوقاية من العنف ضد النساء وتعزيز نفاذهن إلى العدالة.

في هذا الإطار، ينبغي أن يتم **تصور وتنفيذ برامج التوعية المجتمعية** ضمن استراتيجية وطنية تقودها **وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن** باعتبارها الجهة الحكومية المكلفة بتنسيق السياسات العمومية في مجال مكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي. ويقتضي ذلك العمل بالشراكة مع عدد من المتدخلين العموميين، من بينهم وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي لإدماج قيم المساواة بين الجنسين ونبذ العنف في البرامج التربوية والأنشطة الثقافية داخل المؤسسات التعليمية، إضافة إلى **وزارة الشؤون الثقافية** التي يمكن أن تضطلع بدور مهم في دعم المبادرات الثقافية والفنية الهادفة إلى تغيير الصور النمطية المرتبطة بالمرأة.

من المهم أن تشمل هذه الجهود **إطلاق حملات توعية مجتمعية واسعة النطاق** تهدف إلى تفكيك التمثلات الاجتماعية التي تربط العنف بمفاهيم العار والشرف، وذلك عبر إنتاج مضامين إعلامية وتثقيفية تبرز أن التبليغ عن العنف هو حق مشروع وآلية لحماية الكرامة الإنسانية، وليس سلوكاً معيباً.

ويمكن أن يتم تنفيذ هذه الحملات بالتعاون مع **المؤسسات الإعلامية العامة والخاصة وخاصة وسائل الاعلام الجهوية**، إضافة إلى المنصات الرقمية التي تتيح الوصول إلى شرائح واسعة من المجتمع.

ومن جهة أخرى، يظل **إشراك المجتمع** المدني عنصرا محوريا في هذا المسار، خاصة الجمعيات النسوية والمنظمات الحقوقية التي تمتلك خبرة ميدانية في العمل مع النساء ضحايا العنف. ويمكن لهذه المنظمات أن تضطلع بدور مهم في تنظيم أنشطة توعوية داخل الأحياء والمؤسسات المحلية، وفي مرافقة الضحايا وتقديم الدعم القانوني والنفسي لهن.

كما يمكن إشراك **الفاعلين المحليين** مثل البلديات والهياكل الجهوية ومراكز الشباب والفضاءات الثقافية في تنظيم لقاءات تحسيسية وورشات نقاش حول حقوق النساء وسبل مواجهة العنف.

التدخّل في مجال العنف القائم على النوع الاجتماعي
Structuration des actions issues de la recherche-action sur les VBG

الجمعيات المشرفة على المشروع

1 / جمعية الكرامة للأسرة العربية قابس.

2/ جمعية نبض المرأة الحامة

مجال التدخل

1/ معتمدية الحامة

2/ معتمدية قابس المدينة

الجمهور المستهدف

1/ النساء ضحايا العنف

2/ مذيعين من الإذاعات المحلية والجهوية

السياقات العامة

السياق الدولي:

شهد الإطار المعياري الدولي تطورًا ملحوظًا في تكريس حماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي باعتبارها مسؤولية دولية، حيث تم اعتبار حقوق المرأة جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان. وقد مثّلت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) نقلة نوعية بانتقالها من المساواة الشكلية إلى المساواة الفعلية، كما عزّز إعلان الأمم المتحدة لسنة 1993 هذا التوجه باعتباره أول نص مخصص للعنف الجندري. وتؤكد هذه الصكوك على التزام الدول بحماية النساء ومعالجة أسباب العنف ومنع جميع أشكاله.

السياق الوطني:

رغم تبني تونس إطارا قانونيًا ودستوريًا متطورًا لحماية المرأة من العنف، خاصة بعد دستور 2022 والقانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017، يظل العنف القائم على النوع الاجتماعي واسع الانتشار. إذ تكشف الإحصائيات عن نسب مرتفعة للعنف بمختلف أشكاله، خاصة داخل الفضاء الأسري، بما يعكس تجذّر الظاهرة اجتماعيًا وثقافيًا واستمرار التحديات أمام تفعيل الحماية القانونية على أرض الواقع. وتؤكد المعطيات وجود "فجوة عدالة" واضحة لدى النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في تونس، حيث تكشف الأرقام ضعف تتبع القضايا مقارنة بعدد الإشعارات، إذ لا تتجاوز نسبة الشكاوى نصف الحالات المبلغ عنها. ويعكس ذلك صعوبات هيكلية واجتماعية تحول دون لجوء عدد كبير من الضحايا إلى القضاء، مما يجعل هذه الفجوة شكلًا من أشكال العنف البنيوي.

السياق المحلي:

يمثل العنف المبني على النوع الاجتماعي في ولاية قابس ظاهرة واسعة الانتشار ضمن سياق محلي يتسم بخصوصيات ديمغرافية واجتماعية، منها ارتفاع نسبة الأمية خاصة لدى النساء. ورغم غياب إحصائيات دقيقة، تؤكد المؤشرات محدودية القضايا التي تصل إلى القضاء مقارنة بحجم الظاهرة، حيث لا تتجاوز نسبة الملفات المعروضة نسبة ضئيلة من الحالات. كما تكشف البيانات الجهوية انتشارًا لافتًا للعنف، خاصة الزوجي، بمختلف أشكاله. ويعكس ذلك وجود صعوبات حقيقية تحول دون نفاذ الضحايا إلى العدالة، لا تقتصر على التعقيدات القانونية والإجرائية، بل تتجاوزها إلى عوامل أعمق تفسر عزوف العديد من النساء عن التبليغ رغم توفر آليات الحماية.

الإشكـاليـة

كيف تتحول التمثلات والضغوط الاجتماعية المسلطة على المرأة ضحية العنف إلى عوائق قوية وملموسة تمنع نفاذها إلى العدالة؟

الأهـــداف

الهدف العام:

في ظل محدودية الإطار الزمني للتدخل (سنة واحدة)، وتعقّد ظاهرة الوصم الاجتماعي لارتباطها بعوامل ثقافية واجتماعية عميقة، تبرز الحاجة إلى اعتماد مقاربة واقعية ومتكاملة تقوم على الجمع بين المرافقة المباشرة للنساء ضحايا العنف لمساعدتهن على مواجهة الوصم الاجتماعي والمبادرة بممارسة حقهن في اللجوء الى العدالة لضمان حقوقهن، والعمل التدريجي على تغيير التمثّلات الاجتماعية السائدة، بما يساهم في الحد من الوصم وتعزيز النفاذ الفعلي إلى العدالة.

الأهداف الخصوصية:

تمكين النساء ضحايا العنف لمجابهة الوصم الاجتماعي والتوجه الى العدالة دون تردد او تراجع.

تهيئة الميدان لوضع استراتيجية عمل لتغيير العقلية حول ولوج النساء للعدالة.

الأطـراف المتدخلـة

- **الجمعيات**
- **المندوبية الجهوية للمرأة والأسرة**
- **الإذاعات المحلية والجهوية**

منهجيـة البحث

مرحلة التشخيص

المنهجية المعتمدة

اعتمدت هذه الدراسة منهجا نوعيا يقوم على تحليل المعطيات الواردة في سرديات النساء ضحايا العنف وشهادات مختلف المتدخلين.

ميدان البحث

تركز البحث على معتمديتين من هذه الولاية هما معتمدية الحامة ومعتمدية قابس المدينة الأولى شبه حضرية والثانية حضرية.

المقابلات

1/مقابلات نصف موجهة مع نساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في قابس

تم إنجاز 8 مقابلات نصف موجهة مع نساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي تتوزع بين:

- نساء تعرضن للعنف ومن لم يقمن باي اجراء لتتبع الجناة.
- نساء بدأن مسار اللجوء الى العدالة لكن عدلن عن استكماله

2/مقابلات نصف موجهة مع فاعلين اجتماعيين في قابس

في إطار انجاز هذا البحث تم إنجاز مقابلتين نصف موجهة مع أطراف فاعلة في الجهة ومعنيين بملف العنف ضد النساء. وثلاث مقابلات مع صحفية وإعلامي ومؤثرة مجتمعية ويهدف هذا التنوع إلى الحصول على رؤية متعددة الزوايا للظاهرة موضوع الدراسة.

الاستنتاجات الرئيسية

المشكلات المحددة

- استمرار الوصم الاجتماعي المرتبط بالنساء ضحايا العنف، مما يحدّ من لجوئهن إلى العدالة.
- وجود فجوة بين الإطار القانوني المتقدم والممارسات الاجتماعية والإعلامية السائدة.
- نقص معرفة النساء بحقوقهن القانونية، خاصة آليات الحماية التي يوفرها بالقانون عدد 58.

الاحتياجات المصرّح بها

- حاجة النساء إلى فضاءات آمنة للتعبير عن تجاربهن دون خوف من الوصم.
- الحاجة لتعزيز معرفة النساء بحقوقهن وآليات النفاذ إلى العدالة.
- حاجة الإعلاميين/ات إلى تكوين متخصص في معالجة قضايا العنف من منظور جندري وحقوقي.
- الحاجة إلى تطوير خطاب إعلامي بديل يساهم في تغيير التمثلات الاجتماعية السلبية.

البناء المشترك للتدخل

مسار البناء المشترك

- تم إعداد هذا التدخل باعتماد مقاربة تشاركية ساهم فيها كل من:
- فريق البحث في إطار البحث-التدخل
- نساء ضحايا عنف
- إعلاميون/ات من الإذاعات المحلية والجهوية

- مختصون/ات (اجتماعيون، نفسيون، قانونيون)

واستند تصميم هذا التدخل على:

- تحليل نتائج الدراسة الميدانية
- تنظيم جلسات نقاش تشاركية
- الاستئناس بتجارب الفاعلين الميدانيين.

وصف التدخل المقترح

تتنزل هذه المبادرة في إطار تدخل متعدد الأبعاد ينفذ عبر حملة تحسيسية مندمجة، تجمع بين التكوين وبناء القدرات، والإنتاج الإعلامي، والتدخلات الميدانية لفائدة النساء، وذلك بهدف تعزيز قدرات النساء ضحايا العنف على مجابهة الوصم الاجتماعي والحدّ من آثاره.

كما يرتكز هذا التدخل على ثلاثة محاور أساسية تتمثل في:

(1) تطوير قدرات الإعلاميين/ات في مجال التناول المسؤول لقضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

(2) إنتاج وبث محتوى تحسيسي يستند إلى مقاربة حقوقية،

(3) إحداث فضاءات آمنة للحوار والتبادل مع النساء ضحايا العنف. بما يدعم مسار تمكين النساء ويعزز قدرتهن على مجابهة الوصم الاجتماعي.

الأهداف الخاصة للتدخل

- ✓ تمكين النساء ضحايا العنف لمجابهة الوصم الاجتماعي والتوجه الى العدالة دون تردد او تراجع.
- ✓ تهيئة الميدان لوضع استراتيجية عمل لتغيير العقلية حول ولوج النساء للعدالة.

إعداد خطـة التدخل:

الأنشطة المزمع تنفيذها

في إطار تفعيل المقاربة التشاركية وتعزيز التمكين الاجتماعي والقانوني للنساء ضحايا العنف، سيتم تنفيذ جملة من الأنشطة المندمجة الرامية إلى مناهضة الوصم الاجتماعي ودعم النفاذ إلى العدالة. وذلك عبر إنجاز الأنشطة التالية:

- ✓ تنظيم مجموعات نقاش تحت عنوان «أنا موش وحدي»، بمشاركة نساء ناجيات من العنف ممن خضن تجربة التوجه إلى العدالة، وذلك في فضاء آمن وطوعي ومؤطّر، بما يتيح تثمين تجاربهن كقصص نجاح ملهمة.
- ✓ تنظيم دورة تكوينية لفائدة المذيعين/ات الذين شملتهم الدراسة، تتمحور حول إشكاليات الوصم الاجتماعي وعلاقته بالنفاذ إلى العدالة بالنسبة للنساء ضحايا العنف.
- ✓ إنتاج ومضة تحسيسية حول ظاهرة الوصم الاجتماعي، تبث عبر إذاعتين محليتين وإذاعة جهوية، إضافة إلى نشرها على شبكات التواصل الاجتماعي خلال فترة زمنية يتم الاتفاق عليها.
- ✓ إعداد وبث برامج إذاعية تعالج هذا الموضوع وتفتحه للنقاش العمومي، بما يساهم في تغيير التمثلات الاجتماعية السائدة وتعزيز الوعي المجتمعي.

الجدول الزمني لإنجاز التدخل

نوع النشاط	وصف النشاط	تاريخ الإنجاز	مدة النشاط
انجاز مجموعات نقاش للنساء ضحايا العنف	هي حلقات نقاش تحت عنوان «أنا موش وحدي » بمشاركة مجموعة من النساء ناجيات من العنف توجهن للعدالة للإدلاء بشهادتهن وأعتمادها كقصص نجاح في بيئة آمنة وطوعية ومؤطرة	جوان 2026	3 أيام في المناطق المحددة بالتدخل
دورة تكوينية للمذيعين المستجوبين في الدراسة	دورة حول مفهوم الوصف وتأثيره على النفاذ للعدالة للنساء ضحايا العنف	أواخر جوان	يوم واحد
انجاز ومضة تحسيسية حول الوصم	يتم الإتفاق على مضمون الومضة وإذاعتها في الإذاعات المحلية والجهوية وعلى شبكات التواصل الإجتماعي	جويلية	3 أشهر
اعداد برامج إذاعية	هو برنامج قار يتناول مشكلة العنف المسلط على النساء والوصم كعائق للنفاذ للعدالة للنساء ضحايا العنف من زاوية مختلفة في كل مرة	أوت وسبتمبر	شهرين

تحديد مؤشرات التغيير:

المؤشرات النوعية

في إطار تقييم أثر التدخل وقياس مدى تحقيق أهدافه، ينتظر تسجيل جملة من التغيّرات النوعية والسلوكية خاصة على مستوى الخطاب الإعلامي وتمكين النساء ضحايا العنف. وذلك من خلال المؤشرات النوعية التالية:

- يرتقب تحقيق تحسّن ملموس في طبيعة الخطاب الإذاعي المتعلق بظاهرة الوصم الاجتماعي، يتم رصده من خلال تحليل محتوى البرامج قبل وبعد تنفيذ التدخل خلال فترة المشروع.
- كما يتوقع أن تتجاوز عدد من النساء حالة التردد والخوف، بما يدفعهن إلى التوجّه نحو العدالة أو استكمال مسار النفاذ إليها. - ينتظر تسجيل تطوّر في مواقف الإعلاميين/ات نحو اعتماد مقاربة أكثر حساسية لحقوق النساء، يتم تتبّعه من خلال مستوى التفاعل أثناء الدورات التكوينية وبعدها.
- يفترض تعزيز استعداد النساء للتعبير عن تجاربهن والانخراط في النقاشات، لا سيما داخل الفضاءات الآمنة، بما يدعم مسار تمكينهن ويعزز حضورهن في الفضاء العام.

المؤشرات الكمية

في إطار قياس النتائج الكمية للتدخل وتقييم ناجعته في تحقيق الأهداف المرسومة، ينتظر تسجيل جملة من المؤشرات الدالة على تطور المعارف والسلوكيات لدى الفئات المستهدفة وفق المؤشرات التالية:

- يُرتقب تحقيق تحسّن لا يقل عن 40% في معارف ومواقف المذيعين/ات، استنادًا إلى نتائج الاستمارات القبلية والبعدية.
- يتوقع أن تصرّح نسبة لا تقل عن 60% من النساء المستفيدات بأن النفاذ إلى العدالة يُعدّ حقًا قانونيًا وليس مجرد مسألة أخلاقية، وذلك وفق معطيات التقييم البعدي.
- ينتظر تسجيل ارتفاع في عدد النساء المتوجهات إلى مراكز التعهد أو الجهات المختصة بنسبة لا تقل عن 20% خلال فترة تنفيذ المشروع وما بعدها، بما يعكس أثر التدخل في تعزيز الثقة في المسارات القانونية وتشجيع الإقبال على خدمات الدعم والحماية.

تنفيذ التدخـــل

وصف مفصل للتدخل المزمع تنفيذه

يتعلّق التدخل المزمع تنفيذه بحملة تحسيسية متكاملة تهدف إلى تعزيز النفاذ إلى العدالة للنساء ضحايا العنف دون وصم أو تجريم، وذلك عبر مسارين متكاملين: مسار يركّز على تمكين النساء، ومسار ثانٍ يهدف إلى تهيئة البيئة الإعلامية والمجتمعية لتغيير التمثلات السائدة تجاههن.

- ✓ **على مستوى التمكين**، يتضمن التدخل تطوير برامج مرافقة قانونية ونفسية موجّهة للنساء ضحايا العنف، تُعنى خاصة بمعالجة الخوف من نظرة المجتمع، وبناء الثقة بالنفس، وتعزيز المعرفة بالحقوق والإجراءات القانونية. كما سيتم تنظيم حلقات نقاش مع نساء ضحايا العنف، بمشاركة ناجيات خضن تجربة التوجه إلى العدالة وتحصلن على حقوقهن، وذلك بهدف تقاسم التجارب وتثمين قصص النجاح بما يسهم في تحسيس وتحفيز بقية النساء.
- ✓ **على مستوى تهيئة المجال العام**، فيستهدف التدخل مذيعي الإذاعات المحلية والجهوية من خلال تنظيم دورة تدريبية تهدف إلى تطوير خطاب إعلامي أكثر حساسية لقضايا الوصم والعنف المسلط على النساء. كما سيتم إعداد ومضة تحسيسية حول مناهضة الوصم المرتبط بالنفاذ إلى العدالة، إلى جانب إنتاج وبث برامج إذاعية تُعالج الموضوع من زوايا متعددة، بما يساهم في فتح نقاش عمومي وتغيير العقليات تجاه النساء ضحايا العنف.

توزيع الأدوار والمسؤوليات

الجهات/الأطراف المتدخلة

- ✓ النساء ضحايا العنف
- ✓ فريق البحث
- ✓ 4 مذيعين من الإذاعات المحلية والجهوية
- ✓ أعضاء الجمعية.

الشركـــاء

- ✓ المندوبية الجهوية للمرأة والأسرة
- ✓ الإذاعات المحلية والجهوية

الموارد الضرورية لإنجاز التدخل

يتطلب عملية إنجاز التدخل تعبئة مجموعة من الموارد البشرية والمادية والمالية الضرورية لضمان حسن تنفيذ الأنشطة وتحقيق أهدافها.

الموارد بشرية

على مستوى الموارد البشرية، سيتم الاعتماد على الباحثات المنتميات إلى الجمعيتين، إلى جانب مذيعي ومذيعات الإذاعات المحلية والجهوية، باعتبارهم شركاء أساسيين في تنفيذ مكونات التدخل والتفاعل مع الفئات المستهدفة.

الموارد المالية

على المستوى المالي، يتطلب تنفيذ هذا التدخل توفير تمويل يغطي مختلف الأنشطة، بما في ذلك الدورة التدريبية الموجهة للإعلاميين/ات، وحلقات النقاش المخصّصة لتمكين النساء ضحايا العنف، وإنتاج وبث الومضة التحسيسية، بالإضافة إلى تمويل أربع حلقات من البرنامج الإذاعي المزمع إنجازه.

كما تستوجب الأنشطة تعبئة موارد مادية ولوجستية تشمل تجهيزات تقنية مثل:

مكبرات الصوت وجهاز العرض (Datashow) ووسائل التسجيل (كاميرا/مصور أو فلاش)، إضافة إلى إعداد وطباعة المطويات والأفيشات الخاصة بالحملة، وتأمين قاعة مخصّصة للقاءات، فضلاعن توفير الاستراحات (قهوة) ووجبات الغداء لضمان حسن سير الأنشطة في ظروف.

التعديلات أثناء التنفيذ

الصعوبات المتوقعة

قد يواجه تنفيذ التدخل جملة من الصعوبات والتحديات المحتملة، من بينها:

- ✓ ضعف استجابة بعض النساء وعدم تفاعلهن مع الأنشطة المقترحة، وذلك نتيجة استمرار تأثير التمثلات الاجتماعية السائدة المرتبطة بالوصم والخوف من الإفصاح.
- ✓ كما يحتمل ان لا تلتزم بعض الإذاعات ببث الومضة التحسيسية في الآجال أو بالصيغ المتفق عليها، مما قد يؤثر على نطاق الوصول إلى الجمهور المستهدف.
- ✓ قد تنشأ حملات أو مواقف مضادة للتدخل، قد تعتبر موضوع العنف والوصم موضوعا مكرّرا أو أقل أولوية مقارنة بقضايا أخرى مطروحة بقوة على الساحة المحلية، مثل إشكالية التلوث في جهة قابس خلال الفترة الحالية، وهو ما قد ينعكس على درجة الاهتمام والتفاعل مع الحملة.

الحلول المقترحة

في مواجهة التحديات المحتملة، نقترح جملة من الحلول العملية لضمان حسن تنفيذ التدخل وفعاليته.

- ✓ على مستوى تعزيز مشاركة النساء، سيتم العمل على ربط موضوع حلقات النقاش باهتمامات النساء ضحايا العنف، خاصة من خلال إدماجه ضمن مقاربة أشمل تتصل بورشات التمكين الاقتصادي، بما يفتح أمامهن آفاقًا عملية للتكوين والانخراط في مسارات الاستقلالية الاقتصادية. كما سيتم تحفيز المشاركة عبر توفير دعم لوجستي يتمثل في تغطية معلوم التنقل وتوفير وجبات الأكل، بما يخفف من العوائق المادية أمام الحضور.
- ✓ على مستوى ضمان التزام الشركاء الإعلاميين، فنقترح إبرام اتفاقية تفاهم بين الجمعية والإذاعات الشريكة، تحدَّد بموجبها التزامات كل طرف بشكل واضح، بما يضمن احترام بنود الاتفاق وتنفيذ مختلف مكونات المشروع، وخاصة المتعلقة ببث الومضة التحسيسية والبرامج الإذاعية المبرمجة.

التقييم المسبق

طرق التقييم المتوقعة:

في إطار التقييم المسبق للتدخل، سيتم اعتماد مزيج من الطرق النوعية والكمية لقياس مدى التغيرات المرتقبة وتتبّع أثر الأنشطة المزمع تنفيذها.

الطرق النوعية

سيتم رصد تطور الخطاب والمصطلحات المستعملة داخل الإذاعات عند تناول موضوع الوصم والنساء ضحايا العنف، وذلك من خلال تحليل محتوى البرامج قبل وبعد التدخل. كما سيتم متابعة التغير في سلوك النساء المتوجهات إلى مراكز التعهد، خاصة من حيث مستوى مطالبتهن بحقهن في النفاذ إلى العدالة، إضافة إلى تقييم مدى اتساع دائرة النقاش حول موضوع الوصم في مختلف الفضاءات الإعلامية والحوارية والمجتمعية، بما يسهم في كسر الصمت وتعزيز الوعي العام.

الطرق الكمية

سيتم الاعتماد على تحليل تقارير الأخصائية الاجتماعية والنفسية حول تفاعل النساء داخل البؤر الحوارية، إلى جانب رصد عدد النساء المتوجهات إلى العدالة خلال فترة تنفيذ النشاط، فضلاً عن مقارنة نتائج الاستمارات القبلية والبعدية للمذيعين/ات بهدف قياس تطور معارفهم ومواقفهم تجاه قضايا الوصم والعنف المسلط على النساء.

النتائج المتوقعة من التقييم:

الآثار المرجوة من التدخل:

ينتظر تحقيق جملة من الآثار المرجوة للتدخل، تتمثل أساسا في:

- ✓ تعزيز توجه النساء ضحايا العنف نحو العدالة باعتبارها حقًا قانونيًا مكفولًا وليس سلوكًا يستوجب الوصم الاجتماعي.
- ✓ ترسيخ الوعي بأن النفاذ إلى العدالة يمثل إجراء طبيعيا يضمن صون كرامة المرأة ولا يمسّ منها، إلى جانب تحقيق تحسن في الخطاب الإعلامي والحدّ من استعمال المضامين المحملة بالوصم عند تناول قضايا العنف ضد النساء.
- ✓ أما بخصوص تحليل الفجوات بين الأهداف والنتائج، فسيتم تقييم مدى تقارب أو تباعد النتائج الفعلية عن الأهداف المرسومة، بما يسمح باستخلاص الدروس وتصحيح المسار عند الاقتضاء.

آثار غير متوقعة قد تظهر

قد تبرز بعض الآثار غير المتوقعة، من بينها:

- ✓ إمكانية ظهور حملات مضادة تقلل من أهمية الموضوع أو تعتبره غير ذي أولوية، أو توظيف الخطاب الديني بشكل محافظ لمعارضة بعض مضامين المشروع.
- ✓ كما قد يؤثر بروز قضايا محلية أخرى، على غرار مسألة التلوث أو غيرها من الإشكاليات الآنية، على مستوى تركيز الحملة أو على مسار تنفيذها.

تحليل استشرافي للفجوات بين الأهداف والنتائج

الحلول	الاسباب	الفجوة المحتملة	المجال
دوراتتدريبية **إعداد دليل مبسط** **الاستعانة بخبراء**	غياب نماذج ايجابية وتجارب ناجحة مرئية وقصص النجاح نقص التكوين المتخصص غياب إدماج مقاربة االنوع ضعف تداول المفاهيم	ضعف المعرفة بالقانون عدد 58 غموض مفهوم الوصم الخلط بين أنواع العنف ضعف معرفة النساء بأن تجارب الناجيات الأخريات يمكن أن يكون مصدر قوة	**Connaissances**
ورشات تفاعلية **شهادات حية** **مقاربة حقوق الإنسان**	التنشئة الاجتماعية (التمثلات الإجتماعية) ضعف الوعي النقدي الإثارةالإعلامية	تبريرالعنف لوم الضحية صورنمطية	**Attitudes**
ميثاق أخلاقي **محتوى تحسيسي** **حلقات نقاش**	غياب مواثيق ضعف التكوين ضغط العمل	خطاب يكرّس الوصم انتهاك الخصوصية غياب برامج	**Pratiques**

آفاق إعادة التعديل

التعديلات المتوقعة على التدخل

من المنتظر إدخال جملة من التحسينات على مختلف مكوناته بما يضمن مزيدا من الفعالية والملاءمة مع احتياجات الفئات المستهدفة. ويتمثل ذلك أساسًا في:

- ✓ تحسين ممارسات التكفل بالنساء ضحايا العنف عبر توفير فضاءات آمنة للتعبير ومرافقة نفسية واجتماعية تساهم في تعزيز استعادة الثقة بالنفس،
- ✓ إلى جانب دعم معارف النساء بحقوقهن وآليات النفاذ إلى العدالة بما يعزز قدرتهن على اتخاذ القرار.

- ✓ تطوير الخطاب الإعلامي ليكون خاليًا من الوصم، قائم على احترام كرامة الضحايا وتجنب أي أشكال من اللوم أو التبرير، مع تعزيز قدرات المذيعين/ات في تناول قضايا العنف وفق مقاربة جندرية وحقوقية. وفي السياق ذاته، سيتم العمل على إنتاج محتوى إعلامي بديل يعكس تجارب النساء بشكل إنساني ويساهم في تغيير التمثلات الاجتماعية السائدة.

آفاق تحسين الممارسات

- ✓ تكييف محتوى الدورات التدريبية بناء على نتائج البحث الميداني واحتياجات الفاعلين الإعلاميين، مع إدماج شهادات وتجارب النساء الضحايا (مع ضمان السرية) داخل الأنشطة التكوينية والإعلامية.
- ✓ إعادة توجيه الأنشطة التحسيسية لتشمل إلى جانب الإعلاميين، المجتمع المحلي بشكل أوسع، إلى جانب تطوير صيغ تواصل أكثر تأثيرًا مثل البودكاست والمضامين الرقمية والمقاطع التحسيسية القصيرة. ويعتمد كذلك على مقاربة تشاركية تُشرك النساء المستفيدات في تصميم وتنفيذ بعض الأنشطة،
- ✓ إرساء آليات متابعة وتقييم مستمر تسمح بتعديل التدخل تبعًا للنتائج المحققة ميدانيًا.

النتائج المتوقعة للتدخل

تحسّن محتمل في الممارسات المهنية

تعزيز قدرات الفاعلين/الفاعلات

نتوقع ان يحقق هذا التدخل تحسنا ملموسا في الممارسات المهنية وتعزيز قدرات مختلف الفاعلين/الفاعلات المعنيين. وذلك عبر:

- ✓ تطوير الممارسات المهنية للإعلاميين/ات عند تناول قضايا العنف ضد النساء، بما يساهم في الحدّ من مظاهر الوصم وتعزيز احترام كرامة الضحايا، إلى جانب اعتماد مقاربة جندرية وحقوقية في الإنتاج الإعلامي تقوم على الدقة والمسؤولية وحماية المعطيات الشخصية.
- ✓ إدماج أدوات التحليل النقدي للخطاب الإعلامي بما يتيح مراجعة المضامين وتصويبها بشكل مستمر.

إمكانية حدوث تغييرات مؤسساتية

على مستوى التغييرات المؤسساتية المحتملة:

- ✓ تشجيع المؤسسات الإعلامية على اعتماد مواثيق أخلاقية خاصة بتغطية قضايا العنف ضد النساء، وتعزيز التعاون بين وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني المختصة،
- ✓ الدفع نحو إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات التحريرية والبرامج الإعلامية.

آثار محتملة على المستفيدين/المستفيدات

على مستوى الآثار على المستفيدين/المستفيدات، فمن المتوقع:

- ✓ تحسن شعور النساء بالأمان والثقة وتقليص تأثير الوصم عليهن، وارتفاع مستوى الوعي بالحقوق وآليات الحماية بما يعزز النفاذ إلى العدالة،
- ✓ دعم التمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء وتعزيز اندماجهن في المجتمع، وتحسين صورة النساء في الخطاب الإعلامي والحد من الصور النمطية السائدة.

طرق التنفيذ

في إطار تنفيذ التدخل، تطرح جملة من الشروط والعوامل التي من شأنها ضمان نجاحه وتحقيق أهدافه، إلى جانب استشراف بعض القيود والمخاطر المحتملة وسبل تجاوزها.

الشروط الضرورية لنجاح التدخل،

- توفر التزام فعلي من قبل الفاعلين الإعلاميين للمشاركة في التكوين وتغيير الممارسات.
- توفير إطار آمن وأخلاقي لمشاركة النساء ضحايا العنف يضمن السرية وعدم إعادة الوصم.
- تعبئة موارد بشرية مختصة (قانونية، نفسية، إعلامية) لضمان جودة التدخل.
- تنسيق فعّال بين مختلف المتدخلين (جمعيات، إعلام، مختصين/ات).
- ملاءمة الأنشطة مع خصوصيات السياق المحلي والثقافي.

العوامل الميسّرة المحتملة

- وجود اهتمام متزايد بقضايا العنف ضد النساء في الفضاء العام والإعلام.
- توفر إطار قانوني داعم (القانون عدد 58).
- انخراط المجتمع المدني وخبرته في مجال مناهضة العنف.
- قابلية بعض المؤسسات الإعلامية لتطوير ممارساتها.
- نتائج البحث الميداني التي توفر قاعدة معرفية قوية للتدخل.

القيود والمخاطر المتوقعة

- مقاومة بعض الفاعلين الإعلاميين لتغيير الممارسات أو التخلي عن الخطاب النمطي.
- استمرار الوصم الاجتماعي الذي قد يحدّ من مشاركة النساء أو تعبيرهن.
- مخاطر تتعلق بسلامة وخصوصية النساء الضحايا.
- محدودية الموارد المالية أو اللوجستية.
- صعوبة قياس التغيرات في التمثلات الاجتماعية على المدى القصير.

إستراتيجيات ضمان استدامة التدخل،

سيتم العمل على إدماج مخرجات المشروع ضمن برامج مؤسساتية أوسع، وتطوير شراكات دائمة مع وسائل الإعلام والمجتمع المدني، إلى جانب تعزيز قدرات الفاعلين لضمان استمرارية الأنشطة بعد انتهاء فترة التمويل.

إمكانيات إعادة تكرار التدخل

إمكانية تعميم التجربة في مناطق أخرى مع تكييفها حسب الخصوصيات المحلية.

اعتماد النموذج كمرجعية لتدخلات مماثلة تجمع بين الإعلام والمجتمع المدني.

قابلية نقل أدوات التكوين والمحتوى الإعلامي إلى سياقات مختلفة.

توثيق المنهجية لتسهيل إعادة تطبيقها من قبل فاعلين آخرين

التوصيـــات

التوصيات العملية

- على ضوء النتائج المنتظرة من التدخل والتحديات المحتملة، نقترح التوصيات التالية:
- إدماج مقاربة النوع الاجتماعي بشكل منهجي في التكوينات الإعلامية.
- تطوير أدوات عملية لمساعدة الإعلاميين على معالجة قضايا العنف دون وصم.
- تعزيز إشراك النساء المستفيدات في تصميم وتنفيذ الأنشطة.
- اعتماد آليات متابعة وتقييم مستمر لتحسين الأداء.

التوصيات المؤسساتية

- دعوة المؤسسات الإعلامية لاعتماد مواثيق أخلاقية خاصة بتغطية قضايا العنف.
- دعم الشراكات بين الإعلام والمجتمع المدني والمؤسسات المختصة.
- إدماج التكوين في قضايا النوع والعنف ضمن برامج التكوين المهني للإعلاميين.

التوصيات المتعلقة بالسياسات العمومية

- تعزيز تنفيذ وتفعيل القانون عدد 58 وضمان نجاعته على أرض الواقع.
- إدماج قضايا مناهضة العنف ضد النساء ضمن السياسات الإعلامية الوطنية.
- دعم البرامج العمومية التي تعنى بتغيير التمثلات الاجتماعية المرتبطة بالوصم.
- تخصيص موارد لدعم المبادرات التي تجمع بين التمكين الإعلامي والاجتماعي للنساء.

نموذج التدخل المزمع تنفيذه

الجمعيات المشرفة على المشروع

1 / جمعية الكرامة للأسرة العربية قابس.

2/ جمعية نبض المرأة الحامة

عنوان النشاط

تمكين النساء ضحايا العنف لمجابهة الوصم الاجتماعي والتوجه الى العدالة دون تردد او تراجع

PROBLÈME IDENTIFIÉ	ACTION PROPOSÉE	ACTIVITÉS CLÉS	ACTEURS & RÔLES	MOYENS	CHANGE-MENTS AT-TENDUS	MODALITÉS DE MISE EN ŒUVRE	DURABILI-TÉ
Quel problème de VBG ?	Type d'action	Activité 1	Type d'acteurs	Humains	Résultats	Calendrier	Stratégies de pérennisation de l'action
لوصم الاجتماعي المرتبط بالنساء ضحايا العنف والذي يحدّ من النفاذ إلى العدالة	تدخل تكويني وتحسيسي وإعلامي	دورة تكوينية للمذيعين/ات حول الوصم والنفاذ للعدالة	المذيعون: تطوير الممارسات المدربون: تأطير	بشرية: خبراء في الجندر والإعلام مالية: تمويل التكوين	تحسن الخطاب الإعلامي في علاقة بالعنف ضد المرأة	تنظيم دورة تكوينية وفق رزنامة محددة	إدماج التكوين ضمن برامج المؤسسات الإعلامية
محدودية لجوء النساء ضحايا العنف إلى العدالة	تعزيز الوعي المجتمعي	Activité 2	Qui fait quoi ?	Financiers	Indicateurs qualitatifs	Facteurs facilitants	Indicateurs qualitatifs
ضعف النقاش العمومي حول الوصم	إثارة النقاش المجتمعي	انتاج ومضة تحسيسية وانتاج برنامج إذاعي تفاعلي	فريق المشروع: إعداد الإذاعات: بث	مالية: إنتاج بشرية: تقنيين	ارتفاع الوعي المجتمعي	بث متكرر خلال فترة محددة	إعادة استعمال الومضة
Quelle zone d'interven-tion ?	Quelle so-lution ?	Activité 3	Quels par-tenaires ?	Matériels	Indicateurs quantitatifs	Contraintes et risques	Indicateurs quantitatifs
قابس (المدينة، الحامة، شنني)	تعزيز التمكين تحسين الخطاب الإعلامي تعزيز النفاذ للعدالة	تنظيم بؤر حوارية مع النساء ضحايا العنف في 3 مناطق	المندوبية الجهوية للمرأة الإذاعات المحلية مركز التعهد بالنساء ضحايا العنف	بشرية: مختصين لوجستية: فضاءات استوديو قاعات + معدات استوديو تسجيل موارد بشرية	تعزيز ثقة النساء بقدرتهن على مواجهة الوصم	الوصم والمقاومة المجتمعية وشن حملات مضادة	استمرارية الفضاءات الآمنة في المائة 20 من النساء ضحايا العنف يتوجهن للعدالة

الخـاتمة

يكشف هذا البحث أن العنف ضد النساء في ولاية قابس يرتبط ارتباطا وثيقا بالبنى الاجتماعية والاقتصادية التي تنتج وتعيد إنتاج علاقات الهيمنة بين الجنسين. ومن خلال الجمع بين مقاربة العنف الرمزي لدى بورديو ومقاربة الوصم الاجتماعي لدى غوفمان، يتضح أن الصمت الذي يحيط بالعنف ليس مجرد اختيار فردي، بل هو نتيجة لضغوط اجتماعية وثقافية معقدة تحد من قدرة النساء المعنفات على المطالبة بحقوقهن واللجوء إلى العدالة.

بما يعني أن الوصم الاجتماعي يشكل عاملا بنيويا يحد من قدرة النساء ضحايا العنف على النفاذ إلى العدالة. فهو لا يؤدي فقط إلى إسكات الضحايا، بل يساهم أيضاً في إعادة إنتاج العنف من خلال نقل المسؤولية من المعتدي إلى الضحية وتعزيز ثقافة الصمت داخل الأسرة والمجتمع. أي أن العوائق أمام نفاذ النساء المعنّفات إلى العدالة ليست قانونية بالأساس، بل اجتماعية وثقافية ونفسية، تعمل في تفاعل مع النصوص القانونية لتحديد سلوك الضحايا.

كما تظهر الدراسة أن العنف ضد النساء يتغذى من تداخل ثلاثة مستويات من السلطة: السلطة الأسرية، والسلطة الذكورية داخل العلاقة الزوجية، وضعف الاستجابة المؤسسية. وفي هذا السياق، يصبح النفاذ إلى العدالة عملية معقدة تتجاوز الإطار القانوني لتشمل البنى الثقافية والاجتماعية التي تعيد إنتاج العنف. كما توضح أن الوصم الاجتماعي يمثل عائقا أساسيا امام نفاذ النساء المعنفات إلى العدالة في قابس، من خلال تقييد حرية اتخاذ القرار لدهن. ويتعظم هذا الوصم بفعل الهشاشة الاقتصادية لهؤلاء النسوة.

تاسيسا على ما سبق يمكن القول بوجود فجوة بنيوية بين الإطار القانوني الحمائي الذي أرساه القانون عدد 58 لسنة 2017، وبين القدرة الفعلية للنساء على تفعيل هذه الحماية. ولا تعود هذه الفجوة إلى قصور قانوني بالأساس، بل إلى البنى الاجتماعية والرمزية التي تعيد تأويل الحق القانوني وتفرغه من مضمونه العملي وتحد من نفاذه. بما يجعل ممارسة هذا الحق مشروطة بالقبول الاجتماعي.

فقد أظهرت نتائج هذه الدراسة أن التمثلات الاجتماعية السائدة ما تزال تعتبر لجوء المرأة إلى القضاء "فضحا للأسرة" أو خروجًا عن الطاعة، وهو ما يتعارض مع فلسفة القانون عدد 58 التي تقوم على شرعية التبليغ واعتباره حقا لا وصمة. ويؤدي هذا التعارض إلى إعادة إدخال العنف في دائرة "«المسكوت عنه» اجتماعيا، رغم تجريمه قانونا. كم تبرز نتائج الدراسة أن الوصم الاجتماعي يشكل أحد أخطر العوائق أمام نفاذ النساء المعفنات إلى العدالة والوصول الى سبل الانصاف.

وهو ما يحيلنا الى خلاصة مهمة مفادها أن تعزيز نفاذ النساء ضحايا العنف إلى العدالة لا يقتصر على تطوير الإطار التشريعي، بل يقتضي أيضا معالجة العوامل البنيوية التي تعيد إنتاج العنف، وفي مقدمتها الوصم الاجتماعي وأنماط الهيمنة الرمزية وعدم المساواة الاقتصادية. فبدون تفكيك هذه البنى الاجتماعية، يظل القانون، مهما كان تقدمه، عاجزا عن تحقيق الحماية الفعلية للنساء.

قـــائمة المـــراجع

- Association Tunisienne des Femmes Démocrates (ATFD). *Les trajectoires de lutte contre la violence faite aux femmes : entre blocage et résilience*. Tunis: ATFD, 2022.
- Becker, Howard S. Outsiders: *Studies in the Sociology of Deviance. New York*: Free Press, 1963.
- Bourdieu, Pierre. *La domination masculine*. Paris: Seuil, 1998.
- Bourdieu, Pierre. *« Au cœur de la domination masculine ». Manière de Voir – Le Monde diplomatique,* no. 44 (1998): 81–82.
- CAWTAR (Center of Arab Women for Training and Research). *Regard porté sur l'invisible : la violence faite aux femmes avec déficience sensorielle en Tunisie*. Tunis: CAWTAR, 2024.
- Kimberlé Crenshaw. *Intersectionnalité*. Paris: Payot, 2023.
- Fonds des Nations Unies pour la Population (UNFPA). *Les violences fondées sur le genre facilitées par la technologie en Tunisie : prévalence, types et impact sur la qualité de vie et la santé mentale des victimes*. Tunis: UNFPA, 2023.
- Goffman, Erving. *Stigma: Notes on the Management of Spoiled Identity*. New York: Simon & Schuster, 1963.
- Human Rights Watch. *Tunisia: No Justice for Women Victims of Violence*. 2020.
- Institut National de la Statistique (INS). *Enquête nationale sur la violence à l'égard des femmes en Tunisie*. Tunis: INS, 2022.
- Liz Kelly. « Le continuum de la violence sexuelle ». *Cahiers du Genre*, no. 66 (2019): 17–36.
- Ministère de la Femme, de la Famille, de l'Enfance et des Seniors (Tunisie). *Rapport sur la mise en œuvre de la loi n° 5*8. Tunis, 2022.
- Najar Sihem, et Dridi Arbi. *Étude sur l'identification des normes sociales et sexo-spécifiques discriminatoires à l'origine des violences fondées sur le genr*e Tunis, UNFPA ,2022.
- Programme des Nations Unies pour le développement (PNUD). *État des lieux des inégalités de genre et celles basées sur les orientations sexuelles en droit tunisien : évolutions et recommandations*. Tunis: PNUD, 2012.

- بن سلامة، رجاء. التمييز وعنف التمييز ضد المرأة في العالم العربي. نشرية دورة عنبتاوي لحقوق الإنسان، العدد 13. تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1994.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD). تونس: عدالة النوع الاجتماعي والقانون – تقييم القوانين المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي. تونس: PNUD، 2018.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD). واقع اللامساواة على أساس النوع الاجتماعي والتوجهات الجنسية في الإطار التشريعي التونسي: المكاسب والتوصيات. تونس: PNUD، 2021.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD). Liens entre protection sociale et justice de genre en Tunisie. تونس: PNUD، 2022.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD). دراسة حول التماسك الاجتماعي في ولاية قابس. تونس: PNUD، 2024.
- بروس غ. لينك وجو سي. فيلان، مفهمة الوصمة، ترجمة ثائر ديب. مجلة عمران، العدد 31/8 (2020): 141–168.
- فريق العمل المعني بالعدالة. العدالة للجميع. نيويورك: مركز التعاون الدولي، 2020.
- خضر، سارة. الحماية الدولية للمرأة من العنف. أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، تونس، 2022.
- العود البهلول، هادية. «العنف ضد المرأة: قراءة سوسيولوجية في ضوء مؤشرات إحصائية – المجتمع التونسي نموذجًا». مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 7، العدد 2 (2016): 108–122.
- الدريسي، سهام. قانون، القضاء على العنف ضد المرأة في تونس: السرديات وديناميكيات المناصرة، معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية، الجامعة الأمريكية في بيروت، فيفري 2022.
- محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان (LDHR). فهم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ووصمة العار في المجتمعات السورية. أكتوبر 2018.
- منظمة الامم المتحدة، دراسة معمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة،2006 وثيقة رقم A/61/122/Add1
- منظمة العفو الدولية. الاعتداء ثم الاتهام: العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي في تونس. تونس: منظمة العفو الدولية، 2015.
- شارلين ناحي هيسي-بايبر وباتريشا لينا ليفي، مدخل إلى البحث النسوي: ممارسة وتطبيقًا، ترجمة هالة كمال (القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2015)،
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women) والمنظمة الدولية لقانون التنمية. العدالة للمرأة: تقرير الفريق الرفيع المستوى حول العدالة للمرأة. نيويورك: هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2019.
- ولاية قابس في أرقام 2024. وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025.

قائمة المــلاحق

الملحق عدد (1): الخرائط

- خريطة التقسيم الإداري لولاية قابس.

الملحق عدد (2): الجداول الإحصائية

- جدول (1): أهم المؤشرات التنموية لولاية قابس لسنة 2023.
- جدول (2): توزيع سكان ولاية قابس حسب المعتمدية والجنس لسنة 2023.
- جدول (3): الخصائص التربوية للسكان (مجموع الجنسين) بولاية قابس لسنة 2023.
- جدول (4): الخصائص التربوية للسكان الإناث بولاية قابس لسنة 2023.
- جدول (5): مؤشرات حول العاطلين عن العمل(إناث) بولاية قابس 2023.

الملحق عدد (3): خصائص النساء المستجوبات

الملحق عدد (4): أدوات البحث الميداني

- دليل (1): دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا عنف قائم على النوع الاجتماعي لم يلجأن إلى القضاء.
- دليل (2): دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا عنف قائم على النوع الاجتماعي لم يستكملن مسار العدالة.
- دليل (3): دليل مقابلة نصف موجهة حول الوصم الاجتماعي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي عائق امام النفاذ للعدالة موجه للفاعلين الاجتماعيين.

الملحق عدد 1: الخـــرائط

خـارطة التقسيم الإداري لولاية قـابس

Carte de découpage administratif Gouvernorat de Gabès



المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص10.

الملحق عدد 2: الجداول الإحصائية

الجدول عدد 1: أهم المؤشرات التنموية لوالية قابس 2024

Tableau : Principaux indicateurs de développement du gouvernorat de Gabès - 2024

جدول : أهم المؤشرات التنموية لولاية قابس - 2024

Indicateurs	Unité	تونس Tunisie	الإقليم الخامس District 5	قابس Gabès	الوحدة	المؤشرات
Superficie totale	Km^2	163 610	77 706	7 166	كلم ²	المساحة الجملية
Nombre de délégations	délégations	279	37	13	معتمدية	عدد المعتمديات
Nombre de communes	communes	350	42	16	بلدية	عدد البلديات
Nombre de secteurs	secteurs	2 085	274	73	عمادة	عدد العمادات
Nombre d'habitants	habitants	11 972 169	1 293 957	410 847	نسمة	عدد السكان
Nombre de ménages	ménages	3 472 188	345 830	109 806	أسرة	عدد الأسر
Nombre de logement	logements	4 266 207	489 765	145 836	مسكن	عدد المساكن
Nombre logements habités	logements	3 440 206	342 940	108 848	مسكن	المساكن المأهولة
Densité démographique	habitants/km^2	73	17	15	ساكن/كلم²	الكثافة السكانية
Taux d'accroissement annuel moyen 2014-202	%	0,87	1,10	0,94	%	معدل نسبة النمو السنوي للسكان 2014-2024
Taux de pauvreté	%	15,2	-	16,9	%	نسبة الفقر 2015
Taux d'analphabétisme 10 ans et plus	%	17,3	15,3	16,3	%	نسبة الأمية 10 سنوات فما فوق
Population 10 et plus selon le niveau d'instruction		10 270 943	1 078 938	343 317		عدد السكان 10 سنوات فما فوق حسب المستوى التعليمي
Analphabètes	%	18,3	18,1	10,2	%	لا شيئ
primaire	%	28,6	30,6	27,0	%	إبتدائي
secondaire	%	37,1	37,6	45,0	%	ثانوي
supérieur	%	16,1	13,7	17,8	%	عالي
Population 15 ans et plus	personnes	9 239 227	962 646	307 122	ساكن	عدد السكان 15 سنة فما فوق
Taux d'activité	%	48,1	46,3	40,9	%	نسبة النشاط
Population active occupée 15 ans et plus	personnes	3 682 610	358 674	112 335	ساكن	عدد السكان المشتغلين 15 سنوات فما فوق
Nombre de chômeurs	personnes	765 481	86 813	29 920	ساكن	عدد العاطلين عن العمل
Taux de chômage (*)	%	17,2	19,5	24,8	%	نسبة البطالة (*)
Solde migratoire interne 2019 - 2024	-	0	552	173	-	صافي الهجرة الداخلية 2019-2024
Solde migratoire externe 2019 - 2024	-	-121 285	-19 799	-6 006	-	صافي الهجرة الخارجية 2019-2024

المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص12.

الجدول عدد 2: توزيع السكان حسب المعتمدية والجنس(بالألف).

Tableau : Répartition de la population selon la délégation et le sexe (en millier)

جدول : توزيع السكان حسب المعتمدية والجنس (بالألف)

Délégation	2024			2014			2004			المعتمدية
	المجموع Total	إناث Féminin	ذكور Masculin	المجموع Total	إناث Féminin	ذكور Masculin	المجموع Total	إناث Féminin	ذكور Masculin	
Gabès Médina	46,380	24,301	22,079	46,731	23,821	22,910	47,057	23,253	23,804	قابس المدينة
Gabès Ouest	37,420	19,117	18,303	31,768	15,875	15,893	28,389	14,098	14,291	قابس الغربية
Gabès Sud	83,013	42,595	40,418	74,422	37,169	37,253	61,699	30,188	31,511	قابس الجنوبية
Ghannouch	35,329	17,258	18,071	28,051	13,499	14,552	22,681	10,964	11,717	غنوش
Métouia	13,613	6,847	6,766	27,878	14,193	13,685	25,862	12,975	12,887	المطوية
Ouedhref	17,931	9,145	8,786	-	-	-	-	-	-	وذرف
Menzel Habib	10,200	5,188	5,012	10,148	5,391	4,757	11,477	6,019	5,458	منزل الحبيب
El Hamma	57,856	29,556	28,300	73,512	37,122	36,390	62,390	32,506	29,884	الحامة
El Hamma Ouest	21,352	10,784	10,568	-	-	-	-	-	-	الحامة الغربية
Matmata	3,926	2,059	1,867	4,444	2,383	2,061	5,766	2,992	2,774	مطماطة
Mat. nouvelle	16,779	8,849	7,930	14,224	7,611	6,613	15,969	8,649	7,320	مطماطة الجديدة
Mareth	57,358	30,253	27,105	52,845	27,955	24,890	61,280	31,780	29,500	مارث
Dekhilet Toujane	9,690	5,169	4,521	10,277	5,561	4,716	-	-	-	دخيلة توجان
Total	410,847	211,121	199,726	374,300	190,580	183,720	342,570	173,424	169,146	المجموع

Source : Institut National De La Statistique

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء

المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص18.

الجدول عدد 3: الخصائص التربوية للسكان (مجموع الجنسين).

Tableau : Caractéristiques éducationnelles (Total) — **جدول : الخصائص التربوية للسكان (مجموع الجنسين)**

Délégation	الأمية Analphabétisme		القنة العمرية 10 سنوات فما فوق حسب المستوى التعليمي (%) Population 10 et plus selon le niveau d'instruction (%)					نسبة التمدرس بالتعليم العالي (%)	نسبة التمدرس (%)	المعتمدية
	النسبة Taux	عدد الأميين 10 سنوات فأكثر Analphabétes 10 ans et plus	عالي supérieur	ثانوي secondaire	إبتدائي وما شابهه primaire	لا شيئ Analphabètes	عدد السكان 10 سنوات فأكثر Population 10 ans et plus	19 - 24 سنة Taux de scola. supérieur 19-24 ans	6 - 14 سنة Taux de scolarisation 6-14 ans (%)	
Année 2018										سنة 2018
Gabès	16,5	53 564	15,5	34,9	33,0	16,5	323 769	-	-	ولاية قابس
Année 2024										سنة 2024
Gabès Médina	10,1	4 036	16,7	47,2	29,6	6,5	40 061	50,25	97,71	قابس المدينة
Gabès Ouest	18,2	5 690	14,3	44,3	30,5	10,9	31 316	38,32	98,08	قابس الغربية
Gabès Sud	8,4	5 948	24,6	45,4	22,7	7,3	71 150	60,14	97,87	قابس الجنوبية
Ghannouch	14,9	4 092	10,5	44,9	35,0	9,7	27 555	28,63	96,78	غنوش
Métouia	10,5	1 219	18,6	44,3	29,3	7,7	11 607	46,42	98,60	المطوية
Ouedhref	13,0	1 942	16,1	44,2	29,6	10,1	14 929	43,22	97,69	وذرف
Menzel Habib	24,9	2 071	7,8	39,6	30,1	22,6	8 335	29,39	97,30	منزل الحبيب
El Hamma	18,9	8 955	15,9	43,4	24,9	15,8	47 382	39,89	98,04	الحامة
El Hamma Ouest	23,1	4 020	11,9	41,8	26,5	19,8	17 385	31,30	98,03	الحامة الغربية
Matmata	27,3	921	6,7	32,3	36,5	24,4	3 378	33,91	97,99	مطماطة
Mat. nouvelle	29,4	4 149	10,6	35,5	31,3	22,6	14 103	35,95	97,66	مطماطة الجديدة
Mareth	21,4	10 322	11,0	40,4	32,5	16,1	48 163	33,92	97,20	مارث
Dekhilet Toujane	33,9	2 698	7,3	31,2	37,4	24,1	7 953	32,78	95,79	دخيلة توجان
Gabès	16,3	56 064	17,8	45,0	27,0	10,2	343 317	43,7	97,64	ولاية قابس

Source : Institut National De La Statistique — المصدر : المعهد الوطني للإحصاء

Gouvernorat de Gabès en chiffres 2024 بالأرقام

المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص22.

الجدول عدد 4: الخصائص التربوية للسكان(اناث)

Tableau : Caractéristiques éducationnelles (Féminin) **جدول : الخصائص التربوية للسكان (اناث)**

Délégation	الأمية Analphabétisme		الفئة العمرية 10 سنوات فما فوق حسب المستوى التعليمي (%) Population 10 et plus selon le niveau d'instruction (%)					نسبة التمدرس بالتعليم العالي (%) 19 - 24 سنة Taux de scola. supérieur 19-24 ans	نسبة التمدرس (%) 6 - 14 سنة Taux de scolarisation 6-14 ans (%)	المعتمدية
	النسبة Taux	عدد الأميين 10 سنوات فأكثر Analphabétes 10 ans et plus	عالي supérieur	ثانوي secondaire	إبتدائي وما شابهه primaire	لا شيئ Analphabètes	عدد السكان 10 سنوات فأكثر Population 10 ans et plus			
Année 2018										سنة 2018
Gabès	22,4	37 567	17,98	29,87	29,77	22,37	167 926	-	-	ولاية قابس
Année 2024										سنة 2024
Gabès Médina	12,4	2 630	20,8	42,1	28,5	8,6	21 162	62,35	98,3	قابس المدينة
Gabès Ouest	22,7	3 656	18,1	39,2	27,3	15,5	16 114	52,62	98,78	قابس الغربية
Gabès Sud	11,6	4 272	27,9	39,4	22,4	10,3	36 845	68,87	98,06	قابس الجنوبية
Ghannouch	18,6	2 511	13,1	43,8	29,1	14,0	13 473	39,94	97,91	غنوش
Métouia	14,6	858	22,7	37,5	28,6	11,2	5 886	57,96	99,15	المطوية
Ouedhref	17,1	1 311	20,3	37,8	27,8	14,1	7 676	52,67	98,02	وذرف
Menzel Habib	35,1	1 501	9,6	34,1	24,1	32,3	4 279	43,40	97,85	منزل الحبيب
El Hamma	24,5	6 002	20,0	36,6	21,9	21,5	24 451	54,99	98,54	الحامة
El Hamma Ouest	30,1	2 675	15,4	35,4	23,0	26,2	8 874	46,59	98,53	الحامة الغربية
Matmata	34,9	630	7,4	27,3	33,8	31,5	1 803	49,41	98,37	مطماطة
Mat. nouvelle	36,4	2 766	12,1	29,8	27,5	30,6	7 590	48,14	98,95	مطماطة الجديدة
Mareth	28,4	7 311	12,7	34,7	30,0	22,6	25 733	46,58	97,85	مارث
Dekhilet Toujane	41,3	1 799	8,6	28,8	30,0	32,5	4 353	43,32	96,50	دخيلة توجان
Gabès	21,3	37 929	21,4	39,4	25,0	14,2	178 239	55,56	98,23	ولاية قابس

Source : Institut National De La Statistique المصدر : المعهد الوطني للإحصاء

المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص24.

الجدول عدد 5: مؤشرات حول العاطلين عن العمل(إناث)

Tableau : Indicateurs sur les chômeurs -15 ans et plus (Féminin)

جدول : مؤشرات حول العاطلين عن العمل - 15 سنة فأكثر (اناث)

Délégation	نسبة البطالة Taux de Chômage %			توزيع العاطلين عن العمل 15 سنة فأكثر حسب المستوى التعليمي Répartition des chômeurs 15 ans et plus selon le niveau d'instructio						عدد النشطين	عدد النشطين	المعتمدية
	ذوي الإعاقة handicapés	لأصحاب الشهائد العليا diplômés du supérieur	الجملية Global	المجموع Total	غير مصرح به Non déclaré	عالي supérieur	ثانوي secondaire	ابتدائي وما شابهه primaire	لا شيئ Analphabètes	من ذوي الإعاقة	Nombre d'actifs	
Année 2014												سنة 2014
Gabès Médina	-	43,7	31,9	1 514	-	870	458	152	34	-	4 739	قابس المدينة
Gabès Ouest	-	47,6	34,6	961	-	500	314	113	33	-	2 780	قابس الغربية
Gabès Sud	-	40,9	33,1	2 765	-	1 648	791	282	44	-	8 365	قابس الجنوبية
Ghannouch	-	56,2	29,5	345	-	264	53	24	4	-	1 171	غنوش
Métouia	-	48,0	33,8	830	-	530	212	73	15	-	2 453	المطوية
Ouedhref	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	وذرف
Menzel Habib	-	64,5	21,6	211	-	109	49	39	14	-	979	منزل الحبيب
El Hamma	-	63,0	49,2	3 222	-	1 753	862	461	146	-	6 551	الحامة
El Hamma Ouest	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحامة الغربية
Matmata	-	52,5	43,1	103	-	42	32	20	9	-	239	مطماطة
Mat. nouvelle	-	53,8	45,4	372	-	198	76	71	27	-	820	مطماطة الجديدة
Mareth	-	56,1	40,5	1 389	-	830	388	132	39		3 432	مارث
Dekhilet Toujane	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	دخيلة توجان
Gabès	-	49,8	37,1	11712,1	-	6745,1118	3235,1824	1366,75	365,045	-	31 529	ولاية قابس
%	-	-	-	100,0	-	57,6	27,6	11,7	3,1	-	-	%
Année 2018												سنة 2018
Gabès	-	63,7	47,9	13907	-	12324	1355	228	0	-	29 040	ولاية قابس
%	-	-	-	100	-	88,6172431	9,7432947	1,63946	0	-	-	%
Année2024												سنة 2024
Gabès	29,2	40,4	37,5	18124	-	8503	6706	2319	596	524	48 387	ولاية قابس
%	-	-	-	100	-	46,9	37,0	12,8	3,3	-	-	%

Source : Institut National De La Statistique

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء

المصدر: ولاية قابس في أرقام 2024، وزارة الاقتصاد والتخطيط، ديوان الجنوب، ديسمبر 2025، ص31.

الملحق عدد3: خصائص النساء المستجوبات

المقابلة الأولى

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة:**

تمت في مدينة الحامة في أحد الأماكن العامة بتاريخ 21/11/2025 وامتدت40 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (سوسن)**

فتاة عزباء سنها 32 سنة مستوى تعليمي جامعي معاقة إعاقة جسدية (مقعدة على كرسي متحرك)

- **طبيعة ومصدر العنف**

تتعرض للعنف منذ سن المراهقة بداية من اخيها ثم من خطيبها السابق مورست عليها أشكل عدة من العنف: الجسدي (الضرب المبرح) والعنف المعنوي (الإهانة والتشويه) والعنف السيبراني (ابتزاز الكتروني).

- **النفاد الى العدالة**

لم تتجرأ على اللجوء الى القضاء ولم ترفع أي شكوى ضد اخيها خوفًا من نظرة المجتمع وخشيتها من «اتهامها بتدمير مستقبله خاصة وانه هو الذي يعيل العائلة».

بالمقابل قامت بضغط والحاح من اخيها بالتشكي ضد خطيبها السابق ثم سحبتها في وقت لاحق.

المقابلة الثانية

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة:**

تمت في مدينة الحامة في أحد الأماكن العامة بتاريخ 21/11/2025 وامتدت حوالي 28 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (سلوى)**

متزوجة أم لطفلين سنها 55 سنة مستوى تعليمي جامعي، مهنتها مخرجة مسرحية.

- **طبيعة ومصدر العنف**

تتعرض للعنف المتكرر من زوجها وذلك منذ السنوات الأولى للزواج (متزوجة منذ سنة 2000)

سلط عليها زوجها أشكالا عدة من العنف: العنف الجسدي (الضرب المبرح) والعنف المعنوي (الإساءة اللفظية) والعنف الاقتصادي (اهمال مادي لها ولأبنائها).

- **النفاد الى العدالة**

طيلة سنوات الزواج (حوالي 25 سنة) ورغم تعرضها المتكرر للعنف الشديد الا انها لم تقدم أي شكوى ضده لسببين رئيسيين أولهما خوفها من ان ينفذ زوجها تهديداته بقتلها ان هي لجأت للقضاء وثانيهما عدم قدرتها على توفير مسكن آمن لها ولأبنائها.

تبين انها ليست على علم انه بموجب القانون عدد 58 يمكن للمرأة ضحية العنف ان تحصل على قرار حماية يتم بمقتضاه إواؤها بأحد مراكز الإواء.

المقابلة الثالثة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في مدينة الحامة في منزل عائلة الضحية بتاريخ 23/11/2025 وامتدت حوالي 60 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (منجية)**

متزوجة أم خمسة أطفال مستوى تعليمي ابتدائي وليس لها مهنة.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفًا جسديًا ونفسيًا وجنسيا متكررا من قبل زوجها، الذي ارغمتها عائلتها على الزواج به، وذلك منذ

الليلة الأولى للزواج (اغتصاب زوجي) وأيضا عنف اقتصادي (اهمال مادي كامل لها ولأبنائها).

- **النفاد الى العدالة**

طيلة سنوات الزواج (حوالي19 سنة) ورغم تعرضها المتكرر للعنف الشديد والتهديدات المتكررة فان عائلتها كانت دائما تضغط عليها وتمنعها من تقديم شكوى بحق زوجها خوفا من الفضيحة و»كلام الناس». واللجوء الى العدالة لطلب الطلاق بدافع الخوف من وصم المطلّقات.

ولم تلجأ للقضاء إلا بعد واقعة خطيرة حين طعنها زوجها بسكين على مستوى الرقبة واليد سبب لها اضرارا جسدية جسيمة.

المقابلة الرابعة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في قابس المدينة في مكان عام بتاريخ 06/03/2026 وامتدت حوالي 70 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (منى)**

فتاة عزباء سنها 17 سنة مستوى تعليمي إعدادي عاطلة عن العمل.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفًا جسديا ونفسيا متكررا من قبل والدها وعنفا جنسيا من قبل رفيقها الذي رفضت عائلتها تزويجها منه.

- **النفاد الى العدالة**

رغم تعرضها للتعنيف من قبل والدها منذ طفولته والى غاية هروبها من عائلته فانها لم تبادر بتقديم شكوى ضده.

وحتى بعد مواقعتها من قبل رفيقها والتي ولئن تمت برضاها إلا أنها تعتبر اغتصابا لقاصر طبقا للقانون،فانها لم تقدم على التشكي وإنما عائلة الجاني (في محاولة للتخفيف عن ابنهم وعدم تعكير وضعه القانوني أكثر) هم من بادروا بأعلام السلط الأمنية التي فتحت بحثا واحالت المتهم الى القضاء.

المقابلة الخامسة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في قابس المدينة في مكان عام بتاريخ 06/03/2026 وامتدت حوالي50 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (علياء)**

متزوجة وأم لطفلين، مستوى تعليمي إعدادي وعاطلة عن العمل.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفًا متكررا جسديا (الضرب، الصفع، الركل) ونفسيا (الإهانة، العبارات الجارحة، التحقير المستمر) واقتصاديا (إهمال اقتصادي شيه تام) من قبل زوجها (موظف بإدارة عمومية).

- **النفاد الى العدالة**

رغم تعرضها للتعنيف المتكرر من قبل زوجها فأنها لم تبادر بتقديم شكوى ضده.

المقابلة السادسة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في قابس المدينة في منزل العائلة بتاريخ 06/03/2026 وامتدت حوالي60 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (نجوى)**

متزوجة وأم لطفلين، مستوى تعليمي إعدادي وعاطلة عن العمل.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفًا متكررا جسديا (الضرب، الصفع، الركل) وإقتصاديا (إهمال اقتصادي شيه تام) من قبل زوجها.

- **النفاد الى العدالة**

رغم تعرضها للتعنيف من قبل والدها منذ طفولته والى غاية هروبها من عائلته فانها لم تبادر بتقديم شكوى ضده.

المقابلة السابعة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في قابس المدينة في مكان عام 11 /03/2026 وامتدت حوالي45 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (مفيدة)**

متزوجة وأم لطفلة، مستوى تعليمي جامعي، عاطلة عن العمل.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفا زوجيا متكررا جسديا (الضرب، الصفع، الركل) وإقتصاديا (إهمال اقتصادي شيه تام).

- **النفاد الى العدالة**

رغم تعرضها للتعنيف من قبل والدها منذ طفولته والى غاية هروبها من عائلته فانها لم تبادر بتقديم شكوى ضده.

المقابلة الثامنة

- **الإطار المكاني والزماني للمقابلة**

تمت في قابس المدينة في منزل العائلة بتاريخ 11/03/2026 وامتدت حوالي 50 دقيقة.

- **هوية المرأة المستجوبة (روضة)**

متزوجة وأم لطفلين، مستوى تعليمي إعدادي وعاطلة عن العمل.

- **طبيعة ومصدر العنف**

واجهت عنفًا متكررا جسديا (الضرب، الصفع، الركل) وإقتصاديا (إهمال اقتصادي شيه تام) من قبل زوجها.

- **النفاد الى العدالة**

رغم تعرضها للتعنيف من قبل والدها منذ طفولته والى غاية هروبها من عائلته فانها لم تبادر بتقديم شكوى ضده.

2/ مقابلات نصف موجهة مع فاعلين إجتماعيين في قابس

تم إنجاز مقابلتين نصف موجهة مع أطراف فاعلة في الجهة ومعنيين بملف العنف ضد النساء. ويهدف هذا التنوع في العينة إلى الحصول على رؤية متعددة الزوايا للظاهرة موضوع الدراسة. المقابلة الأولى تمت مع محامية. والثانية مع طبيبة بالصحة العمومية.

الملحق عدد 4:أدوات العمل الميداني

1 / دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا عنف قائم على النوع الاجتماعي لم يلجأن إلى القضاء.

دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا عنف مبني على النوع الاجتماعي

لم يتوجهن إلى عدالة

الجزء الأول: المعطيات العامة

هل لك أن تقدّمي نفسك؟ علما وأنّ هذه المعطيات لن يقع نشرها بل سيقع فقط استغلالها في إطار البحث (العمر، الحالة المدنية، المستوى التعليمي، الوضع الاقتصادي، مكان السكن، عدد الأطفال)

.....

.....

الجزء الثاني: التنشئة والمحيط الاسري

هل لك ان تقدمي عائلتك؟ (عدد الاخوة والاخوات، المستوى الاجتماعي،الام تعمل أولا...)

.....

.....

كيف كانت العلاقات داخل الاسرة؟ (بين الام والأب،بين الاخوة الاناث والاخوة الذكور)

.....

.....

هل عايشت ممارسات عنف داخل الاسرة؟ (عنف من الاب على الام، عنف من الاخوة على الاخوات) وما طبيعته؟

.....

.....

الجزء الثالث: تجربة العنف

ما نوع العنف الذي تعرّضتِ له؟

من كان المعتدي؟

منذ متى تتعرضين للعنف؟

هل سبق أن تحدثتِ عن العنف الذي تتعرضين له؟ إذا نعم ،مع من؟ وكيف كان ردّ فعله؟

الجزء الرابع : علاقة المرأة بالعدالة

. عندما تسمعين كلمة «عدالة» ،ما الذي يخطر ببالك؟

هل تعتبرين العدالة قادرة على حماية النساء؟

هل تفكرين أحيانًا في بليغ ما تتعرضين له؟

. ما الذي يمنعك فعليًا منا لذهاب إلى مركز الأمن أو القضاء؟

الجزء الرابع: الوصم والخوف من نظرة المجتمع

. ماذا يخطر ببالك عندما تسمعين كلمة «امرأة تبلغ عن زوجها او أحد افراد اسرتها»؟

برأيك ،كيف ينظر الناس في محيطك إلى المرأة التي تشتكي على زوجها؟

. هل تشعرين أن المجتمع يحمّل المرأة مسؤولية تعرضها للعنف؟

. هل تخافين أن تُوصفين بكلمات مثل «ناشز»،» أو» فاضحة أسرارها» أو «مفككة لأسرتها» ؟

هل سبق أن سمعت قصصًا عن نساء بلّغن عن العنف وتعرضن للوصم؟ وماذا حدث لهن؟

الجزء الخامس: الدعم الاجتماعي والإمكانات

. من تتوقعين أن يقف إلى جانبك إذا قررتِ التبليغ عن العنف؟

ما الذي تحتاجينه لتشعري أنك قادرة على طلبا لمساعدة؟

برأيك،كيف يمكن تقليل الوصم الاجتماعي ضد النساءاللواتي يطالبن بحقوقهن؟

الجزء السادس: الخاتمة

. لو أتيح لك أن توجهي رسالة للمجتمع، ماذا تقولين له؟

هل هناك شيء آخر تودين إضافته؟

ملاحظات تكميلية (إضافية)

.....

.....

2/ دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا عنف قائم على النوع الاجتماعي لم يستكملن مسار النفاذ إلى العدالة

دليل مقابلة نصف موجهة مع نساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي لم يستكملن مسار النفاذ إلى العدالة

الجزء الأول: المعطيات العامة

هل لك أن تقدّمي نفسك؟ علما وأنّ هذه المعطيات لن يقع نشرها بل سيقع فقط استغلالها في إطار البحث (العمر، الحالة المدنية، المستوى التعليمي، الوضع الاقتصادي، مكان السكن، عدد الأطفال)

.....

.....

الجزء الثاني: التنشئة والمحيط الاسري

هل لك ان تقدمي عائلتك؟ (عدد الاخوة والاخوات، المستوى الاجتماعي،الام تعمل أولا...)

.....

.....

كيف كانت العلاقات داخل الاسرة؟ (بين الام والأب،بين الاخوة الاناث والاخوة الذكور)

.....

.....

هل عايشت ممارسات عنف داخل الاسرة؟ (عنف من الاب على الام، عنف من الاخوة على الاخوات) وما طبيعته؟

.....

.....

الجزء الثالث : تجربة العنف

ما نوع العنف الذي تعرّضتِ له؟

.....

.....

من كان المعتدي؟

.....

.....

كم مرّة تكرّر العنف؟

.....

.....

ما الذي دفعكِ إلى التوجه إلى مركز الأمن؟

الجزء الثالث: التجربة مع الأمن والعدالة

كيف كان استقبالك في مركز الأمن؟

. هل شعرتِ بأنّ أعوان الأمن صدّقوكِ؟

. ما أكثر ما أزعجك خلال تلك الزيارة؟

. هل تعتقدين أنّ تعاملهم تأثر بكونك امرأة؟

الجزء الرابع: قرار التراجع عن الشكوى

. ما الأسباب التي جعلتكِ تتراجعين عن إتمام الشكوى؟

هل شعرتِ أنكِ ستصبحين موصومة إذا تابعتِ الإجراءات؟

. ماذا كنتِ تخشين أن يقول الناس أو المحيط عنك؟

. هل حاول أحد إقناعك بعد إتمام الشكوى؟

الجزء الخامس: تمثلاتالعدالةوالوصم

عندماتسمعين كلمة"عدالة" ،ماالذي يخطر ببالك؟

.....

.....

. في رأيك،هل العدالة تحمي النساء فعلاً من العنف؟ لماذا؟

.....

.....

كيف تشعرين اليوم تجاه قرارك بعدم إستكمال التبليغ؟

.....

.....

هل ترين أن اللجوء إلىالعدالة قديُعرّض المرأة للوصم؟ كيف؟

.....

.....

ماالذي قديساعد النساء في وضعك علىكسر هذا الخوف؟

.....

.....

الجزءالسادس: الختام

لو كنتِ مسؤولة أوصانعة قرار، ماالتغيير الذي تقومين به لحماية النساء؟

.....

.....

هل ترغبين في إضافة شيء؟

.....

.....

ملاحظات تكميلية (إضافية)

.....

.....

3/ دليل مقابلة نصف موجهة حول الوصم الاجتماعي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي عائق امام النفاذ للعدالة موجه للفاعلين الاجتماعيين

دليل مقابلة نصف موجهة حول الوصم الاجتماعي للنساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي عائق امام النفاذ للعدالة موجه للفاعلين الاجتماعيين

اسم الفاعل الاجتماعي

المؤسسة - الجمعية

الامن

الصحة العمومية

القضاء

1 أشكال العنف

- حسب تجربتك ما هي أنواع العنف المبلّغ عنه؟

.....

.....

.....

.....

2 مصدر العنف

من المتسبب في هذا العنف؟

.....

.....

.....

.....

3 التدخل والتكفل

√ التدخل الصحي

- فيما يتمثّل دوركم في مجال مؤسّستكم او حسب طبيعة عملكم على مستوى التدخّل والتكفّل بالضحية؟

.....

.....

.....

.....

- هل هناك تنسيق مع جهات أخرى؟ كيف ذلك؟

- هل تصرّح الضحية بالعنف المسلّط عليها أم تقدّم أسباب أخرى للتمويه؟

- هل تقومون بتوجيهها أم تكتفون بالتكفّل الصحّي؟.

- في الغالب هل تأتي الضحية بمفردها أم مع مرافق/ مرافقة؟

- هل لا حطت من خلال تجربتك ان هنالك خوف من الوصم المجتمعي لدى النساء المعنفات؟ماهي مظاهره؟

√ التدخل الأمني

- فيما يتمثّل دوركم في مجال مؤسّستكم او حسب طبيعة عملكم على مستوى التدخّل والتكفّل بالضحية؟

- هل هناك تنسيق مع جهات أخرى؟ كيف ذلك؟

- حسب تجربتكم، هل تتقدّم الضحية إلى مؤسّستكم إراديا أم بتشجيع من أشخاص أو تأطير من مؤسّسات أخرى؟

- حسب تجربتكم، هل تتمّ الضحية كافة الإجراءات أم تتنازل عن الشكاية؟

في رأيك ماهي أسباب التنازل عن الشكاية في حالات العنف المسلط على النساء؟

- ماهي أبرز الصعوبات المسجلة خلال التدخل

- هل لا حطت من خلال تجربتك ان هنالك خوف من الوصم المجتمعي لدى النساء المعنفات؟ماهي مظاهره؟

√ التدخل القضائي

- فيما يتمثّل دوركم في مجال مؤسّستكم او حسب طبيعة عملكم على مستوى التدخّل والتكفّل بالضحية؟

- هل هناك تنسيق مع جهات أخرى؟ كيف ذلك؟

- حسب تجربتكم هل تتمّ الضحية كافة الإجراءات القضائية ؟

- في رأيك ماهي أسباب التراجع عن مواصلة التتبع حالات العنف المسلط على النساء؟

هل لا حطت من خلال تجربتك ان هنالك خوف من الوصم المجتمعي لدى النساء المعنفات؟ماهي مظاهره؟

✓ التوصيات المقترحة

